

مناهل البرار
في تلخيص بخار الأنوار

صين در كاهي

الجزء الرابع عشر

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مسائل الابرار

في
تشخيص بخار الانوار



التحقیق
حسین درگاهی



الجزء الرابع عشر

مجلسى، محمد باقرین محمد تقى، ۱۰۳۷ - ۱۱۱۱ ق.
[بحار الانوار، برگزیده]

مناهل الابرار فی تشخیص بحارات الانوار /التحقیق حسین درگاهی - قم: عالمه،
۱۴۲۲ق. = ۱۳۸۰.

ج ۱۴

- (دوره): ۴۲۰۰۰ ریال.

شابک جلد چهاردهم ۹۶۴-۶۷۹۸-۴۹-۷
فهرستنامه بر اساس اطلاعات فیبا.

عربی.

۱. احادیث شیعه -- قرن ۱۲. الف. درگاهی حسین، ۱۳۳۱ - خلاصه کشته ب.
عنوان: بحارات الانوار، برگزیده.

BP ۱۳۶/ ۳ م ۳۰ ۱۴

۱۳۸۰

محل نگهداری: محل نگهداری ایران
کتابخانه ملی ایران

م ۸۰-۵۲۴۳

مناهل الابرار

فی تشخیص بحارات الانوار

الجزء الرابع عشر

التحقیق: حسین درگاهی

الناشر: عالمه

الطبعة الاولى: جمادی الاولی ۱۴۲۲ هـ

المشرف على الشؤون الفتیه: حمید رضا آذرب

تنضید الحروف: محمد علی علاقه مند - علیمیر عباسی

تصحیح الأخطاء المطبعیة: علی رضا الغفرانی - جعفر البیانی

العدد: ۳۰۰۰ نسخة

کافه الحقوق محفوظة للناشر

قم - ص - ب. ۴۱۶۱ - ۳۷۱۸۵ - ۷۷۴۵۰۷۰

قم - ص - ب. ۴۱۶۱ - ۳۷۱۸۵ - ۷۷۴۵۰۷۰

این اثر با حمایت معاونت امور فرهنگ و زارت فرهنگ و ارشاد اسلامی به چاپ رسیده است

كتاب

الأهر بالمعروف

والنهي عن المنكر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أبواب

الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و ما يتعلق بها من الأحكام

باب ١

وجوب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و فضلها

١ - فس: أبي عن بكر بن محمد الأزدي، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ الْكَلَلُ قال: سمعته يقول: أَيُّهَا النَّاسُ أُوْمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنُهِيُّوا عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنُّهُيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ لَمْ يَقْرَبَا أَجْلَأَ وَلَمْ يَبْعَدَا رَزْقًا، فَإِنَّ الْأَمْرَ يَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ كَقَطْرِ المَطَرِ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا قَدَرَ اللَّهُ لَهَا مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصَانٍ فِي أَهْلٍ أَوْ مَالٍ أَوْ نَفْسٍ، وَإِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مَصِيرَةً فِي مَالٍ أَوْ نَفْسٍ وَرَأَى عِنْدَ أَخِيهِ عَفْوَةً فَلَا تَكُونَنَّ لَهُ فَتْنَةٌ، فَإِنَّ الْمَرءَ الْمُسْلِمَ مَا لَمْ يَغْشِ دَنَاءَةً تَظَهُرُ وَيَخْشَعَ لَهَا إِذَا ذُكِرَتْ وَيَغْرِيُهَا لِئَامُ النَّاسِ كَالِيَاسِرُ الْفَالِجُ الَّذِي يَنْتَظِرُ إِحْدَى فُوزَةٍ مِنْ قَدَاحَهِ تَوْجِبُ لَهُ الْمَغْنِمُ، وَيَدْفَعُ عَنْهُ بِهَا الْمَغْرِمُ، كَذَلِكَ الْمَرءُ الْمُسْلِمُ الْبَرِيءُ مِنِ الْخِيَانَةِ وَالْكَذْبِ يَنْتَظِرُ إِحْدَى الْحَسَنَيْنِ: إِمَّا دَاعِيًّا مِنَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ خَيْرُ لَهُ، وَإِمَّا رَازِقًا مِنَ اللَّهِ فَهُوَ ذُو أَهْلِ وَمَالٍ وَمَعْدِيَنَهُ وَحْسِبِهِ، الْمَالُ وَالْبَنُونَ حَرَثُ الدُّنْيَا وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ حَرَثٌ

الآخرة، وقد يجمعها الله لأقوام^١.

٢ - ب: هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: كيف بكم إذا فسد نساؤكم، وفسق شبانكم، ولم تأمروا بالمعروف، ولم تنهوا عن المنكر؟! فقيل له: ويكون ذلك يا رسول الله؟! قال: نعم وشرّ من ذلك، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟! قيل: يا رسول الله ويكون ذلك؟! قال: نعم وشرّ من ذلك، كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟

٣ - ل: أبي عن الحميري، عن هارون، عن ابن صدقة قال: سئل جعفر بن محمد عليهما السلام عن الحديث الذي جاء عن النبي ﷺ إنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلْمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ إِمَامٍ جَاهَرَ، مَا مَعْنَاهُ؟ قال: هذا على أن يأمره بقدر معرفته وهو مع ذلك يقبل منه، وإلا فلا^٢.

٤ - ل: أبي، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمر، عن يحيى الطويل، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إِنَّمَا يُؤْمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مَوْمِنٌ فَيَتَعَظَّمُ، أَوْ جَاهِلٌ فَيَتَعَلَّمُ، فَأَمَّا صَاحِبُ سُوتٍ وَسِيفٍ فَلَا^٣.

٥ - ل: ماجيلويه، عن علي، عن أبيه، عن التوفلي، عن السكوني عن الصادق، عن آبائه، عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو دل على خير أو أشار به فهو شريك، ومن أمر بسوء أو دل علىه أو أشار به فهو شريك^٤.

٦ - ع - ن: أبي عن الحميري، عن الريان بن الصلت قال: جاء قوم بخراسان إلى الرضا عليهما السلام فقالوا: إِنَّ قَوْمًا مِّنْ أَهْلِ بَيْتِكَ يَتَعَاطَوْنَ أُمُورًا قَبِيحةً، فَلَوْ نَهَيْتُمُوهُمْ عَنْهَا، فَقَالَ: لَا أَفْعُلُ، فَقِيلَ: وَلَمْ؟ قَالَ: لَأْنِي سَعَتْ أَبِي عَثَيْلَةَ يَقُولُ: النَّصِيحَةُ خَشْنَةٌ^٥.

١ - قرب الإسناد: ٢٦.

٢ - تفسير علي بن ابراهيم: ٣٩٧.

٣ - الحصال: ٦ / ١.

٤ - علل الشرائع: ٥٨١.

٥ - الحصال: ٩٠ / ١.

٦ - عيون أخبار الرضا عليهما السلام: ١ / ٢٩٠.

٧ - مع: ابن الوليد، عن الصفار، عن هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق عن أبيه عليهما السلام قال: قال النبي عليهما السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِيبغضُ الْمُؤْمِنَ الْمُضَعِّفِ الَّذِي لَا زَرَّ له، فقال: هو الذي لا ينهى عن المنكر.

و وجدت بخط البرقي - رحمه الله - أنَّ الزبر هو العقل، فمعنى الخبر أنَّ الله عزَّ وجلَّ يبغض الذي لا عقل له، وقد قال قوم: إِنَّه عزَّ وجلَّ يبغض المؤمن الضعيف الذي لا زبر له و هو الذي لا ينتفع من إرسال الربيع في كل موضع، فالأول أصحٌ^١.

٨ - ثو: أبي عن سعد، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن عرقه قال: سمعت الرضا عليهما السلام يقول: قال رسول الله عليهما السلام: إذا تركت أمتي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فليؤذن بوقاع من الله جلَّ اسمه^٢.

٩ - وعن مسدة بن صدقة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أواجب هو على الأمة جميعاً؟ قال: لا، فقيل: ولم؟ قال: إنما هو على القوي المطاع العالم بالمعروف من المنكر، لا على الضعفه الذين لا يهتدون سبيلاً إلى أي من أي يقول: إلى الحق أم إلى الباطل؟ والدليل على ذلك من كتاب الله قول الله عزَّ وجلَّ «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر» فهذا خاصٌ غير عام كما قال الله «وَمِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهُدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدُلُونَ» ولم يقل على أمة موسى ولا على كلّ قوم، وهم يومئذ أمم مختلفة والأمة واحد فصاعداً، كما قال الله عزَّ وجلَّ «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتَلَتْهُ» يقول: مطيناً لله، وليس على من يعلم ذلك في المدنة من حرج إذا كان لاقوة له ولا عدد ولا طاعة^٣.

٢ - ثواب الأعمال: ٢٢٨.

١ - معاني الأخبار: ٣٤٤.

٣ - مشكوة الأنوار: ٤٨.

باب ٢

لزوم انكار المنكر وعدم الرضا بالمعصية وأن من رضي بفعل فهو كمن أتاه

١ - شئ: عن سعادة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: في قول الله «قد جاءكم رسول من قبل بالبيتات وبالذى قلت فلهم قتلتموهن إن كنتم صادقين» وقد علم أن هؤلاء لم يقتلوا، ولكن فقد كان هو لهم مع الذين قتلوا فسمأه الله فاتلين لتابعة هو لهم ورضاهم بذلك الفعل^١.

٢ - نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أيها الناس، إنما يجمع الناس الرضا والسطح، وإنما عقر ناقة ثود رجل واحد فعدهم الله بالعذاب لما عموه بالرضا، قال سبحانه: «فعقروها فأصبحوا نادمين» فما كان إلا أن خارت أرضهم بالخسفة خوار السكة المحمة في الأرض الخوارة، أيها الناس من سلك الطريق الواضح ورد الماء، ومن خالف وقع في الشيء^٢.

٣ - نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الراضي بفعل قوم كالداخل فيه معهم، وعلى كلّ داخل في باطل إثنا: إثم العمل به، وإثم الرضا به^٣.

١ - تفسير العياشي: ١/٢٠٨؛ آل عمران / ١٨٣.

٢ - نهج البلاغة: ٢/٢٠٧.

٣ - نهج البلاغة: ٣/١٩١.

باب ٣

النهي عن الجلوس مع أهل المعاصي و من يقول بغير الحق

١ - شى: عن شعيب العرقوفي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله «وقد نزل عليكم في الكتاب» إلى قوله «إنكم إذاً مثلهم» فقال: إنما عنى الله بهذا إذا سمعت الرجل يجحد الحق ويکذب به و يقع في الأئمة فقم من عنده و لا تتقاعده، كائناً من كان^١.

١ - تفسير العياشي: ٢٨٢ / ١.

كتاب

المزار

أبواب

باب ١

ثواب تعمير قبور النبي و الآئمة صلوات الله عليهم
و تعاهدها و زيارتها و أن الملائكة يزورونهم عليهم السلام

١ - ن، ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن الوشا قال: سمعت الرّضا عليه السلام
يقول: إنَّ لكلَّ أمّام عهداً في عنق أوليائه و شيعته، وإنَّ من تمام الوفاء بالعهد و حسن الأداء
زيارة قبورهم، فن زارهم رغبة في زيارة هم و تصديقاً بما رغبوا فيه كان أئمّتهم شفعاء لهم
يوم القيمة^١.

٢ - ن، ع: أبي، عن محمد العطار، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن بزيع عن صالح بن
عقبة، عن زيد الشحام قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما لمن زار واحداً منكم؟ قال: كمن زار
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^٢.

٣ - مل: أبي عن الحسن بن متيل، عن سهل، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن
اسحاق، عن صالح بن عقبة، عن زيد الشحام قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما لمن زار

١ - عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢/٢٦٠؛ علل الشرائع: ٤٥٩.

٢ - عيون الأخبار: ٢/٢٦٢؛ علل الشرائع: ٥٦٠.

الحسين عليه السلام؟ قال: كمن زار الله في عرشه، قال: قلت: فما من زار أحداً منكم؟ قال: كمن زار رسول الله عليه السلام^١.

٤- بشاشة ابن شيخ الطائفة، عن أبيه، عن المفید، عن ابن قولويه، عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن حبوب، عن ابن رئاب، عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ما خلق الله خلقاً أكثر من الملائكة، وإنَّه لينزل كلَّ يوم سبعون ألف ملك فيأتون البيت المعمور فيطوفون به، فإذا هم طافوا به نزلوا طافوا بالكعبة، فإذا طافوا أتوا قبر النبي عليه السلام فسلموا عليه، ثمَّ أتوا قبر أمير المؤمنين عليه السلام فسلموا عليه، ثمَّ أتوا قبر الحسين عليه السلام فسلموا عليه، ثمَّ عرجوا وينزل مثلهم أبداً إلى يوم القيمة^٢.

٥- بشاشة أبو علي ابن شيخ الطائفة، عن محمد بن الحسين المعروف بابن الصقال، عن محمد بن معقل العجلي، عن محمد بن أبي الصهبان، عن الحسن بن علي بن فضال، عن حمزة ابن حمران، عن أبي عبدالله، عن أبيه عليه السلام، عن جابر بن عبد الله الأنباري قال: قال رسول الله عليه السلام في خبر طويل: إنَّ الله قد وكل بفاطمة رعيلًا من الملائكة يحفظونها من بين يديها و من خلفها و عن يمينها و عن يسارها، و هم معها في حياتها و عند قبرها بعد موتها، يكثرون الصلاة عليها و على أبيها و بعلها و بناتها، فمن زارني بعد وفاتي فكأنما زار فاطمة، ومن زار فاطمة فكأنما زارني، و من زار على بن أبي طالب فكأنما زار فاطمة، و من زار الحسن والحسين فكأنما زار علياً، و من زار ذريتهما فكأنما زارهما^٣.

٦- ملـ: الكليني، عن عدة من أصحابنا منهم أحمد بن إدريس و محمد بن يحيى، عن العمركي، عن يحيى و كان خادماً لأبي جعفر الثاني عليه السلام، عن بعض أصحابنا رفعه إلى محمد بن علي بن الحسين عليه السلام قال: قال رسول الله عليه السلام: من زارني أو زار أحداً من ذريتي زرته

٢- بشارة المصطفى: ١٠٨.

١- كامل الزيارات: ١٥٠.

٣- بشارة المصطفى: ١٣٩.

يوم القيمة فأنقذته من أهواها^١.

٧- مؤلف المزار الكبير، عن شيخيه: عبدالله بن جعفر الدورسي - ره - وشاذان بن جبرائيل بساندتها إلى الصدوق محمد بن بابويه، عن أبيه، عن سعد عن البرقي، عن الوشا قال: قلت للرّضا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ما من زار قبر أحد من الأئمة؟ قال: له مثل من أتى قبر أبي عبدالله عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: قلت له: وما من زار قبر أبي عبدالله عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قال: الجنة والله^٢.

١- كامل الزيارات: ١١.

٢- المزار الكبير: ٣ نسخة الحكيم.

باب ٢

آداب الزيارة وأحكام الروضات وبعض النوادر

١ - بـ: ابن سعد، عن الأزدي قال: خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبدالله عليه السلام فلحقنا أبو بصير خارجاً من زقاق من أزقة المدينة وهو جن卜 ونحن لا علم لنا، حتى دخلنا على أبي عبدالله عليه السلام فسلمنا عليه، فرفع رأسه إلى أبي بصير فقال له: يا أبي بصير أما تعلم أنه لا ينبغي للجنب أن يدخل بيوت الأنبياء، فرجع أبو بصير ودخلنا^١.

٢ - ملـ: أبي، عن محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن ابن بزيع، عن بعض أصحابه يرفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت: نكون بمكة أو بالمدينة أو الحير أو الموضع الذي يرجى فيها الفضل، فربما يخرج الرجل يتوضأ فيجيء آخر فيصير مكانه، قال: من سبق إلى موضع فهو أحق به يومه وليلته^٢.

٣ - يـبـ: محمد بن أحمد بن داود، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد ابن أحمد بن يحيى، عن رجل، عن الزبير ابن عقبة، عن فضال بن موسى التهوي، عن العلاء ابن سيابة، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى «خذوا زيتكم عند كل مسجد» قال: الغسل عند لقاء كل إمام^٣.

٢ - كـامل الـزيارات: .٣٣٠

١ - قـرب الإـسنـاد: .٢١

٣ - التـهـذـيب: /٦ .١١٥

أبواب

زيارة النبي ﷺ و ساير المشاهد في المدينة

باب ١

فضل زيارة النبي ﷺ و فاطمة صلوات الله عليها
و الائمة بالبقاء صلوات الله عليهم أجمعين

١ - ع، ن: السناني، عن ابن زكريا القطان، عن ابن حبيب، عن ابن بهلول، عن أبيه،
عن إسماعيل بن مهران، عن الصادق ع قال: إذا حجَّ أحدكم فليختم حجَّه بزيارة، لأنَّ
ذلك من تمام الحجَّ^١.

٢ - ب: هارون عن ابن صدقة، عن الصادق، عن أبيه طلاقاً أنَّ النبي ﷺ قال: من
زارني حيَاً و ميتاً كنت له شفيعاً يوم القيمة^٢.

٣ - ل: الأربعاء: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: أتوا برسول الله ﷺ حجَّكم
إذا خرجمت إلى بيت الله، فإنَّ تركه جفاء، وبذلك أمرتم، وأتوا بالقبور التي أزركم الله
عَرْوَجَلَ زيارتها و حقها و اطلبوا الرزق عندها^٣.

٤ - ع: أبي عن سعد، عن عباد بن سليمان، عن محمد بن سليمان الدَّيلمي عن إبراهيم بن

١ - علل الشرائع: ٤٥٩؛ عيون أخبار الرضا ع: ٢٦٢ / ٢.

٢ - قرب الإسناد: ٣١. ٤٠٦ / ٢ - الحال:

أبي حجر الأسلمي، عن أبي عبدالله عليهما السلام: قال: قال رسول الله عليهما السلام: من أتى مكة حاجاً ولم يزرنـي إلى المدينة جفوتـه يوم القيـامـة، ومن جاءـني زائـراً وجـبـتـ له شـفـاعـيـ، وـمـنـ وجـبـتـ له شـفـاعـيـ وجـبـتـ له الجـنةـ^١.

٥ - ع: ابن التوكل، عن السعد آبادي، عن البرق، عن عثمان بن عيسى، عن المعلـى بن شهـابـ، عن أبي عبدالله عليهما السلام: قال: قال الحسن بن علي عليهما السلام: يا أباـهـ ما جـزـاءـ منـ زـارـكـ؟ فـقـالـ رسولـ اللهـ عليهـ مـلـكـ الـجـمـعـةـ: يا بـنـيـ منـ زـارـنـيـ حـيـاـًـ أوـ مـيـتـاـًـ أوـ زـارـ أـبـاكـ أوـ أـخـاـكـ أوـ زـارـكـ كـانـ حـقـاـًـ عـلـىـ أـنـ أـزـورـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـأـخـلـصـهـ مـنـ ذـنـوبـهـ^٢.

٦ - مل: حـكـيمـ بنـ دـاـودـ، عنـ سـلـمـةـ، عنـ عـلـيـ بـنـ سـيـفـ، عنـ الفـضـلـ بـنـ مـالـكـ النـخـعـيـ، عنـ إـيـرـاهـيمـ بـنـ أـبـيـ يـحـيـيـ الـمـدـنـيـ، عنـ صـفـوـانـ بـنـ سـلـيـمـ، عنـ أـبـيـهـ عـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ مـلـكـ الـجـمـعـةـ قال: مـنـ زـارـنـيـ فـيـ حـيـاتـيـ وـبـعـدـ موـتـيـ كـانـ فـيـ جـوارـيـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ^٣.

٧ - مل: بـهـذـاـ الإـسـنـادـ، عنـ اـبـنـ سـيـفـ، عنـ سـلـيـمانـ بـنـ عـمـرـوـ النـخـعـيـ، عنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ الـحـسـنـ، عنـ أـبـيـهـ، عنـ عـلـيـ بـنـ طـالـبـ قال: قالـ رسولـ اللهـ عـلـيـهـ مـلـكـ الـجـمـعـةـ منـ زـارـنـيـ بـعـدـ وـفـاتـيـ كـانـ كـمـنـ زـارـنـيـ فـيـ حـيـاتـيـ، وـكـنـتـ لـهـ شـهـيدـاـ وـشـافـعاـًـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ^٤.

٨ - يـبـ: روـيـ عـنـ الصـادـقـ عـلـيـهـ آـتـهـ قال: مـنـ زـارـنـيـ غـفـرـتـ لـهـ ذـنـوبـهـ وـلـمـ يـتـ فـقـيرـاـ^٥.

٩ - يـبـ: روـيـ عـنـ أـبـيـ مـحـمـدـ الـحـسـنـ الـعـسـكـرـيـ عـلـيـهـ آـتـهـ قال: مـنـ زـارـ جـعـفـراـًـ وـأـبـاهـ لـمـ يـشـكـ عـيـنهـ وـلـمـ يـصـبـهـ سـقـمـ وـلـمـ يـتـ مـبـتـلـىـ^٦.

١٥ - مل: مـحـمـدـ الـحـمـيرـيـ، عنـ أـبـيـهـ، عنـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـالـمـ، عنـ مـحـمـدـ بـنـ خـالـدـ، عنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ حـمـادـ الـبـصـرـيـ، عنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـانـ الـأـصـمـ، عنـ هـشـامـ بـنـ سـالـمـ، عنـ

١ - عـلـلـ الشـرـاعـنـ: ٤٦٠.

٢ - كـامـلـ الزـيـاراتـ: ١٣.

٣ - التـهـذـيبـ: ٦ / ٤.

٤ - عـلـلـ الشـرـاعـنـ: ٤٦٠.

٥ - كـامـلـ الزـيـاراتـ: ١٣.

٦ - التـهـذـيبـ: ٦ / ٧٨.

أبي عبدالله عَلَيْهِ الْكَلَمُ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ يَزَارُ الدَّكَّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا لَمْنَ زَارَهُ؟ قَالَ: الْجَنَّةَ إِنْ كَانَ يَأْتِمْ بِهِ، قَالَ: فَمَا لَمْنَ تَرَكَهُ رَغْبَةً عَنْهُ؟ قَالَ: الْحَسْرَةُ يَوْمَ الْحَسْرَةِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ^١.

١١ - كتاب الفضول: للسيد المرتضى نقلًا عن شيخه المفيد رضي الله عنها قال: قال رسول الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ للحسن: من زارك بعد موتك أو زار أباك أو زار أخاك فله الجنة، وقال له عَلَيْهِ الْكَلَمُ في حديث له أَوْلَ مُشَرَّحٍ في غير هذا الكتاب: تزورك طائفةٌ يريدون به برّي وصلتي، فإذا كان يوم القيمة زرتها في الموقف فأخذت بأعضادها فأنجيتكا من أهواهه وشدائدك^٢.

باب ٢

زيارةه عليه السلام من قريب و ما يستحب أن يعمل في المسجد و فضل مواضعه

- ١ - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن جليل، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله عليه السلام: ما بين بيتي و منبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على ترعة من ترع الجنة، و قوام منبري رتب في الجنة، قال: قلت: هي روضة اليوم؟ قال: نعم، إنه لو كشف الغطاء لرأيتها^١.
- ٢ - كا: أحمد بن محمد، عن علي بن حديد، عن مرازم قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عما يقول الناس في الروضة فقال: قال رسول الله عليه السلام: ما بين بيتي و منبري روضة من رياض الجنة، و منبري على ترعة من ترع الجنة، فقلت له: جعلت فداك فاحد الروضة؟ فقال: بعد أربع أساطين من المنبر إلى الظلل، فقلت: جعلت فداك من الصحن فيها شيء؟ قال: لا^٢.
- ٣ - كا: العدة عن سهل، عن أحمد بن محمد، عن حماد بن عثمان، عن جليل بن دراج قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: قال رسول الله عليه السلام: ما بين منبري و بيتي روضة من

رياض الجنة، ومنبرى على ترعة من ترع الجنة، وصلاة في مسجدي تعد ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، قال جيل: قلت له: بيوت النبي ﷺ وبيت عليّ منها؟ قال: نعم وأفضل^١.

٤ - كا: العدة، عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحَكْمِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ هَارُونَ بْنَ خَارِجَةَ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ تَعْدُ عَشْرَ آلَافَ صَلَاةً.^٢

٥ - كا: عَلَيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادَ، عَنْ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ، فَإِنْ أَسْطَعْتَ أَنْ تَقِيمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامَ الْأَرْبَاعَ وَالْخَمِيسِ وَالْجَمِيعَ فَصُلِّ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَبْرِ يَوْمَ الْأَرْبَاعَ عَنْ الْأَسْطَوَانَ الَّتِي تَلِي الْقَبْرَ فَتَدْعُوا اللَّهَ عَنْهَا وَتَسْأَلُوهُ كُلَّ حَاجَةٍ تَرِيدُهَا فِي آخِرَةِ أَوْ دُنْيَا، وَالْيَوْمَ الثَّانِي عَنْ الْأَسْطَوَانَ التَّوْبَةَ، وَيَوْمَ الْجَمِيعَ عَنْ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ مُقَابِلَ الْأَسْطَوَانِ الْكَثِيرَةِ الْخَلُوقَ، فَتَدْعُوا اللَّهَ عَنْهُنَّ كُلَّ حَاجَةٍ وَتَصُومُنَّ تِلْكَ الْثَّلَاثَةِ الْأَيَّامِ.^٣

٦ - يب: الحسين بن سعيد، عن عَلَيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ مَرَازِمَ قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الصَّلَاةُ بِالْمَدِينَةِ وَالْقِيَامُ عَنِ الْأَسَاطِينِ لَيْسَ بِمُفْرُوضٍ وَلَكِنْ مَنْ شاءَ فَلِيَصُمِّ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَهُ، إِنَّا الْمُفْرُوضُ صَلَاةُ الْخَمِيسِ وَصَيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَكْثَرُوا الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَكُونُ كَيْسَانًا فِي أَمْرِ الدُّنْيَا فَيُقَالُ: مَا أَكَيْسَ فَلَانَا! فَكِيفُ مِنْ كَاسٍ فِي أَمْرِ آخِرَتِهِ.^٤

٧ - ن: أَبِي عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِنِ عَيْسَىِّ، عَنْ أَبِنِ فَضَّالٍ قَالَ: رَأَيْتَ أَبَا الْمُحْسِنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَوْدَعَ لِلْخُرُوجِ إِلَى الْعُمَرَةِ، فَأَقَى الْقَبْرَ مِنْ مَوْضِعِ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلَزَقَ بِالْقَبْرِ ثُمَّ انْصَرَفَ حَتَّى أَقَى الْقَبْرَ فَقَامَ إِلَى جَانِبِهِ يَصْلِي فَأَلَزَقَ مِنْكِهِ الْأَيْسَرَ بِالْقَبْرِ قَرِيبًا مِنَ الْأَسْطَوَانِ الَّتِي دُونَ الْأَسْطَوَانَ الْخَلْقَةَ عَنْ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ فَصُلِّ

١ - الكافي: ٤ / ٥٥٦.

٢ - الكافي: ٤ / ١٩.

٣ - الكافي: ٤ / ٥٥٨.

ست ركعات أو ثمان ركعات في نعليه، قال: وكان مقدار رکوعه و سجوده ثلاثة تسبیحات أو أكثر، فلما فرغ سجدة أطال فيها حتى بلّ عرقه الحصى، قال: وذكر بعض أصحابنا أنه أصلح خديه بأرض المسجد^١.

٨- مل: أبي و ابن الوليد معاً عن ابن أبیان، عن الحسين بن سعيد، عن فضاله و الحسن، عن صفوان و ابن أبي عمير معاً عن معاوية بن عامر، عن أبي عبدالله علیه السلام قال: إذا دخلت المدينة فاغتسل قبل أن تدخلها أو حين تريد أن تدخلها ثم تأتي قبر النبي علیه السلام فتلسم على رسول الله علیه السلام ثم تقوم عند الاسطوانة المقدمة من جانب القبر الأيمن عند رأس القبر وأنت مستقبل القبلة و منكبك الأيسر إلى جانب القبر و منكبك الأيمن مما يلي المنبر فإنه موضع رأس رسول الله علیه السلام و تقول: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدَ عبدَه و رسولَه، وأشهد أنَّك رسولَ الله و أنَّك محمدَ بنَ عبدَ الله، وأشهد أنَّك قد بلغت رسالاتِ ربِّك و نصحتَ لآمتك، و جاهدتَ في سبيلِ الله، و عبَدْتَ اللهَ حتَّى أتاكَ اليقينَ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنة، وأدَيْتَ الذِّي عليكَ من الحقِّ، و أنَّك قد رُؤْتَ بالمؤمنين، و غلطتَ على الكافرين، فبلغَ اللهُ بكَ أفضَلَ شرفِ محلِّ المكرَمين، الحمدُ للهِ الذي استنقذَنَا بكَ من الشركِ و الضلالَةِ، اللهمَّ اجعل صلواتَك و صلواتَ ملائكتَك المقربَين و عبادَك الصالحين و أنبيائكَ المرسلين و أهل السماواتِ والأرضين، و من سبَّعَ لكَ يا ربَ العالمين من الأوَّلينِ والآخرينِ، على محمدِ عبدِك و رسولِك ونبيِّك و أمينِك ونجيبِك و حبيبِك و صفييك و خاصَّتك و صفوتك و خيرِتك من خلقِك، اللهمَّ و أعطِه الدَّرْجَةَ و الوسِيلَةَ من الجنةِ و ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأوَّلونِ و الآخرونِ، اللهمَّ إنَّك قلتَ: «و لو أنَّهُمْ إذ ظلمُوا أنفسَهِمْ جاؤوكَ فاستغفروا اللهُ و استغفِرُ لهمَ الرَّسُولُ لوجدو اللهَ تواباً رحِيمًا»، و إني أتَيتَ نبيِّكَ مستغفراً تائباً من ذنوبِي، و إني أتَوجهُ إليكَ بنبيِّكَ نبِيَ الرَّحْمَةِ محمدَ علِيهِ السَّلَامُ، يا محمدَ إني

أتوّجه إلى الله ربّي و ربّك ليغفر لي ذنبي» وإن كانت لك حاجة فاجعل قبر النبي ﷺ خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسلم حاجتك فانه أحرى أن تُقضى إن شاء الله .^١

٩ - مل: محمد بن الحسن، عن أبيه، عن جده علي بن مهزيار، عن الحسن ابن سعيد، عن صفوان بن يحيى وابن أبي عمير وفضالة، عن معاية بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا أردت أن تخرج من المدينة فاغتسل ثم ائت قبر النبي ﷺ بعد ما تفرغ من حوائجك فودعه واصنع مثل ما صنعت عند دخولك وقل: اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك فان توفيقتي قبل ذلك فانيأشهد في مماتي على ما أشهد عليه في حياتي أن لا إله إلا أنت وأنَّ محمداً عبدك ورسولك.^٢

١٠ - زيارة أخرى له عليه السلام: إذا وقفت عليه عليه السلام تقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا أمين الله، السلام عليك يا نبى الرحمة، السلام عليك يا سيد المرسلين و خاتم النبيين، السلام عليك يا نبى الهدى و سيد الورى، و قائدة الخير والبركة، وداعي الخلق إلى طريق النجاة والمغفرة، السلام عليك يا صاحب الخلق العظيم، و الشرف العظيم، و الآيات و الذكر الحكيم، السلام عليك يا صاحب المقام المحمود و الموضع المورود، و اللواء المشهود، السلام عليك يا منبع دين الاسلام و الایمان، و صاحب القبلة و الفرقان، و علم الصدق و الحق و الاحسان، السلام عليك يا صفة الأنبياء، و علم الأنبياء، و مشهور الذكر في الأرض و السماء، السلام عليك يا أبا القاسم و رحمة الله و بركاته، أشهد أنك رسول الله العزيز على الله، و النبي المصطفى، و الحبيب المحببي و الأمين المرضي، و الشفيع المرتجى، المبعوث حين الفترة و دروس الدين و الملة، بالنور الباهر، و الكتاب الزاهر، و الأمر المرضي، و البيان الجلي، و المنهاج البدي، أكرم العالمين حسباً، و أفضلهم نسباً، و أجملهم منظراً، و

أسخاهم كفأً، وأشجعهم قلباً، وأكملاهم حلماً، وأثبthem أصلأً، وأعلاهم ذكرأً، وأسنواهم ذخراً، وأبذخهم شرفاً، وأحمدتهم وصفاً، وأوفاهم بالعهد، وأنجزهم للوعد، من شجرة أصلها راسخ في الثرى وفرعها شاعخ في العلي، قد بشرت بك قبل مبعثك الأنبياء، وهفت بصفاتك الأووصياء، وصرخت بنعوتك العلماء، وكتب الله المغزلة على رساله من الأمم الماضية والقرون الحالية، تنطق بتعظيم ناموسك وشرعك وتفخيم آياتك وأعلامك، وفضل أوانك و زمانك، وكان مستقرك خير مستقر، ومستودعك خير مستودع، وأنك سليل الأعلام السادة، والقروم الذاذة، تنشأ في معادن الكرامة و مآhad السلامة، وتكون بين العلامة بين الوسامة، بين كتفيك شامة يعرفك بها المستودعون للعلم أنك الموفق الرشيد، والبارك السعيد، والميمون السديد، وأن رايتك منصورة وأعلامك رضية مشهورة، و فرائضك مهذبة و سنتك نقية، وأنك أحسن العالمين خلقاً خلقاً، وأشرفهم أصلأً وأكرمهم فعلأً وأسنواهم خطراً وأوفاهم عهدأً، وأوثقهم عقدأً،أشهد أنَّ الله أخرجك من أكرم الحامد وأفضل المنابت، ومن أمنها ذروة وأعزَّها أرومة وأعظمها جرثومة، وأفضلها مكرمة وأشرفها منقبة وأشهرها جلاله وأرفعها علوأً وأعلاها سموأً، من دوحة باسته الفرع مثمرة الحق مورقة الصدق طيبة العود، مسعدة الجدد، مغروسة في الحلم عالية في ذروة العلم،أشهد أنَّ الله بعثك رحمة للخلق و رأفة بالعباد، وغيثاً للبلاد، وتفضلاً على من فوق الأرض لينيلهم بك خيره وينحهم بك فضله و يكرمهم بدعوك و يهدِّهم بنبوتك، و يبصرهم من العمى بك، و يستنقذهم من الردى باتباعك، و جعل سيرتك القصد و كلامك الفضل، و حكك العدل،أشهد أنَّ الله أكرمك بالروح الأمين، و النور المبين، و الكتاب المستبين، و ختم بك العباد و طوى بك الأسباب و أزجى بك السحاب و سخر لك البراق و أسرى بك إلى السماء، و أرق بك في علو العلاء، و أصعدك إلى الملأ الأعلى و أحظاك بالزلفة الأدنى و أراك الآية الكبرى عند سدرة المنتهى عندها جنة

المأوى ما زاغ بصرك و ما طغى، و ما كذب فؤادك ما رأى، أشهد أنك أتيت بالأعلام القاهرة، و الآيات الظاهرة، و المفاجر الظاهرة، و بلّغت الرسالة وأدّيت الأمانة و نصحت الأمة وأوضحت الحجّة و تلوّت عليها الكتاب و الحكمة و بيتت لها الشريعة و خلّفت فيها الكتاب و العترة و أكّدت عليها بها الحجّة، أشهد أنك المبعوث على حين فترة من الرّسل و حيرة من الأمم و تكّن من الجهل و ارتفاع من الحقّ و غلبة من العمى و شدّة من الرّدى و اعتساف من الجحود و امتحاء من الدين و تسّعّر من الحروب و البأس، و الدُّنيا متّكّرة لأهلهَا، منقلبة على أبنائِها، ثرّها الفتن و طعام أهلهَا الجيف و شعارها الحوف و دثارها التّسيف، قد مزقت أهلهَا كلَّ مزق و طردتهم كلَّ مطرد و أعمّت عيونهم وأشجّت قلوبهم و شغلّتهم بقطع الأرحام، و عبادة الأصنام، و خدمة النّيران، و استأصلّت الكفر و هدمت الشرك و محقت الصّلاة، و نفيت الجهالة، و كشف الله عنهم بك البلاء، و ردَّ عن ديارهم بك الأعداء، و رفع من بينهم العداوة و البغضاء، و آلف بين قلوبهم و أعاد الرّحمة إلى صدورهم و فتح الله عليهم أبواب التّعم، و أبسّهم حلّ العَزّ و الكرم^١.

ثُمَّ تصلي على النبي ﷺ و تقول: اللَّهُمَّ إِنَّكَ نَدَبْتَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِكَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَقُلْتَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصْلُوُنَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَاهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا» اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَبْدِكَ الْمُتَجَبِّ، وَنَبِيِّكَ الْمَقْرَبِ، وَرَسُولِكَ الْمَكْرَمِ، وَشَاهِدِكَ الْمَعْظَمِ، سَيِّدِ الْأَبْيَاءِ وَقَدوَةِ الْأَصْفَيَاءِ وَعِلْمِ الْأَئْتِيَاءِ، وَاجْعَلْهُ أَفْضَلَ النَّبِيَّيْنِ عِنْدَكَ عَطَاءً، وَأَفْضَلَهُمْ لَدِيكَ حَبَاءً، وَأَعْظَمَهُمْ عِنْدَكَ مِنْزَلَةً وَأَرْفَعَهُمْ لَدِيكَ درجةً، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ صَلَاتُهُ جَلَالُهُ فِي النَّبِيَّيْنِ، وَتَضَارُعُ فَضْلِهِ فِي الصَّالِحِينِ، وَتَوازِي شَرْفَهُ فِي الْمُتَّقِيَّينِ، وَتَعْلِي عَلَوَهُ فِي الصَّالِحِينِ، وَغُوَّهُ فِي الْمُهَتَّدِيَّينِ، وَارْتِفَاعُهُ فِي النَّبِيَّيْنِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ الْمُصْطَفِيِّ، وَحَبِيبِ الْجَنَاحِيِّ، نَبِيِّ الرَّحْمَةِ وَخَازِنِ الْمَغْفِرَةِ وَقَائِدِ

الخير والبركة و منقذ العباد من الهلكة، و داعيهم إلى دينك القيم بأمرك، أول النبيين ميناًقاً و آخرهم مبعناً، الذي غمست نوره في بحر الفضيلة والنزلة الجليلة والدرجة الرفيعة، و أودعته الأصلاب الطاهرة و نقلته بها إلى الأرحام المطهرة، لطفاً منك و تحنناً لك عليه، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا وَفِي بَعْهُدِكَ وَبَلْغْ رِسَالَتِكَ وَقَاتِلِ الْمُشَرِّكِينَ عَلَى تَوْحِيدِكَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِكَ وَدَعَا إِلَيْكَ، وَقَطَعَ رِسْمَ الْكُفَّارِ فِي أَعْوَانِ دِينِكَ، وَلَبِسَ ثُوبَ الْبَلْوَى فِي مَجَاهِدَةِ أَعْدَائِكَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَأَمِينِكَ عَلَى وَحِيكَ، وَخَيْرِكَ مِنْ خَلْقِكَ، وَصَفْوَتِكَ مِنْ بَرِيَّتِكَ، الْبَشِيرُ النَّذِيرُ، السَّرَّاجُ الْمَنِيرُ، الدَّاعِيُ إِلَيْكَ وَالدَّلِيلُ عَلَيْكَ وَالصَّادِعُ بِأَمْرِكَ وَالنَّاصِحُ لِعَبْدِكَ، أَفْضَلُ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَنْبِيَاكَ وَرَسُلِكَ وَحِجَّجَكَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْمَرْسُلِينَ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَأَفْضَلِ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَخْصُصْ مَحْمَدًا مِنْ عَطَايَاكَ بِأَفْضَلِهَا، وَمِنْ مَوَاهِبِكَ بِأَسْنَاها وَأَجْزَهَا، كَمَا نَصَبَ لِأَمْرِكَ نَفْسَهُ وَعَرَضَ لِلْمَكْروهِ فِيْكَ بَدْنَهُ، وَكَاشَفَ فِي الدُّعَاءِ إِلَيْكَ أُسْرَتَهُ، وَأَدَابَ نَفْسَهُ فِي تَبْلِيغِ رِسَالَتِكَ، وَأَتَبَعَهَا فِي الدُّعَاءِ إِلَى مَلَكَتِكَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ وَصَفِيِّكَ وَحَبِيبِكَ وَنَجِيبِكَ وَخَلِيلِكَ وَخَيْرِكَ مِنْ خَلْقِكَ أَفْضَلُ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَاكَ وَرَسُلِكَ وَأَهْلِ الْكَرَامَةِ عَلَيْكَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَعْطِ مَحْمَدًا درجةَ الْوَسِيلَةِ، وَشَرْفَ الْفَضِيلَةِ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُودًا يَغْبِطُهُ الْأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَعْطِ مَحْمَدًا مِنْ كُلِّ كَرَامَةِ أَفْضَلِ تِلْكَ الْكَرَامَةِ، وَمِنْ كُلِّ نَعِيمٍ أَوْ فَرِّ ذَلِكَ التَّعْيِمِ، وَمِنْ كُلِّ يَسِيرٍ أَنْصِرْ ذَلِكَ الْيَسِيرَ، وَمِنْ كُلِّ عَطَاءٍ أَفْضَلْ ذَلِكَ الْعَطَاءِ، وَمِنْ كُلِّ قَسْمٍ أَجْزَلْ ذَلِكَ الْقَسْمِ، حَتَّى لا يَكُونَ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِكَ أَقْرَبُ مِنْهُ عِنْدَكَ مَنْزَلَةً وَلَا أَوْجَبُ لَدِيكَ كَرَامَةً وَلَا عَظَمُ عَلَيْكَ حَقًا مِنْهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ الْعَظِيمِ حَرَمَتْهُ، الْقَرِيبُ مَنْزَلَتْهُ، الرَّفِيعُ دَرْجَتْهُ، وَالشَّرِيفُ مَلَتْهُ، وَالْجَلِيلُ قَبْلَتْهُ وَالْخَتَارُ دِينَهُ وَشَرِعَهُ، وَالْزَّاكِيُّ

أصله و فرعه، صلاة تستفرغ وسع المصلىن عليه، و تعبي مجهد المتقربين بحُبّ عترته إليه، اللهم اجعل صلواتك و صلوات ملائكتك المقربين وأنبائك المسلمين و عبادك الصالحين و أهل التهارات و أهل الأرضين، و من ستيح لك أو يسْعِي لك يا رب العالمين من الأولين و الآخرين، على محمد عبده و رسولك و نجيك و حبيبك و خاصتك و صفوتك من خلقك، اللهم كرم مقامه، و عظيم برهانه، و شرف بنائه، و يَبْشِر وجهه و أعلّ كعبه و ارفع درجته و تقبل شفاعته في أئمته، اللهم صلّى على محمد و آل محمد كأفضل ما صليت و باركت و ترحمت و سلمت على إبراهيم و آل إبراهيم إِنَّكَ حَمِيدٌ عَجِيدٌ، اللهم إِنَّكَ قلت لنبيك في كتابك «و لو أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ وَ اسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهُ تَوَّابًا رَحِيمًا» و إِنِّي أتَيْتُكَ و أتَيْتُ نَبِيَّكَ نَبِيَّ الرَّحْمَةِ تائِبًا مِنْ ذُنُوبِي فَأَعْتَقْتُنِي مِنَ النَّارِ وَ ارْحَمْنِي بِتَوْجِهِي إِلَيْكَ بِهِ، اللهم صلّى على محمد و آل محمد و اخصص محمدًا بأفضل صلواتك، و نوامي بركاتك، و فوائح خيراتك، و بلعَ مُحَمَّدًا مِنَ السَّلَامِ، و السَّلَامُ عَلَيْهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ بِرَبِّكَاهُ.

ذكر صلاة الزيارة: تصلي صلاة الزيارة و صفتها أن تتوي بقلبك: أصلّي صلاة الزيارة مندوباً قربة إلى الله تعالى و تقرأ فيها بعد الحمد ما تيسر لك من السور، وإن قدرت على سورة الرَّحْمَن و يس فافعل فالفضل فيها.

فإذا فرغت منها فادع لنفسك و لأهلك و لإخوانك المؤمنين و تدعوا بما أحببت.

فإذا فرغت من الدعاء و الصلاة فقم و زرأيضاً بهذه الزيارة، تقول وأنت مسند ظهرك إلى القبر: اللهم إِلَيْكَ أَجَلَتِ أَمْرِي، و بقى نَبِيُّكَ أَسْنَدَ ظَهْرِي، و قَبْلَتِكَ الَّتِي رضيَتْ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ استقبلت بوجهي، اللهم لا تبدل اسمي، ولا تغير جسمي، ولا تستبدل بي غيري أصبحت وأمسيت لأملك لنفسي خير ما أرجو، ولا أصرف عنها شيئاً مما أحذر عليها إلا بك وحدك لأشريك لك، اللهم ردّني منك بخير إِنَّه لاراد لفضلك، اللهم ثبّتني بالتقى، و جملني بالعافية، و ارزقني شكر العافية، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^١.

باب ٣

زيارتـه صلى الله عليه وـالـهـ منـ البعـيدـ

١ - لـى: الأـسـدـيـ، عنـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـىـ بـكـرـ، عنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ يـوـسـفـ، عنـ أـبـىـ إـسـحـاقـ الفـزـارـيـ، عنـ سـفـيـانـ الثـوـرـيـ وـالـأـعـمـشـ، عنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ السـاـيـبـ، عنـ زـادـانـ عنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ مـسـعـودـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـبـلـغـهـ: إـنـ اللـهـ مـلـائـكـةـ سـيـاحـيـنـ فـيـ الـأـرـضـ يـلـغـوـنـيـ عـنـ أـمـتـيـ السـلـامـ^١.

٢ - بـ: ابنـ أـبـىـ الـخـطـابـ، عنـ الـبـزـنـطـيـ قـالـ: قـلتـ لـلـرـضـاعـلـلـلـلـهـ: كـيـفـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـبـلـغـهـ فـيـ دـبـرـ الـمـكـوـبـةـ وـكـيـفـ السـلـامـ عـلـيـهـ؟ فـقـالـ: السـلـامـ عـلـيـهـ تـقـولـ: «الـسـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ، السـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ، السـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ خـيـرـ اللـهـ، السـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ حـبـيـبـ اللـهـ، السـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ صـفـوـةـ اللـهـ، السـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ أـمـيـنـ اللـهـ، أـشـهـدـ أـنـكـ رـسـوـلـ اللـهـ، وـأـشـهـدـ أـنـكـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ، وـأـشـهـدـ أـنـكـ قدـ نـصـحتـ لـأـمـتـكـ وـجـاهـدـتـ فـيـ سـبـيلـ رـبـكـ وـعـدـتـ حـتـىـ أـتـاكـ الـيـقـيـنـ، فـجـازـكـ اللـهـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ أـفـضـلـ مـاـ جـزـىـ نـبـيـاـ عـنـ أـمـتـهـ، اللـهـمـ صـلـلـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـ مـحـمـدـ أـفـضـلـ مـاـ صـلـيـتـ عـلـىـ إـيـرـاهـيمـ وـآلـ إـيـرـاهـيمـ إـنـكـ

١- حميد مجید

٣- ما: المفید، عن محمد بن الحسین البزوفی، عن أبيه، عن عبد الله بن دبران البجلي، عن الحسن بن أبي عاصم عن عيسى ابن عبد الله، عن أبيه، عن جده عن أمیر المؤمنین علیہ السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من سلم على في شيء من الأرض أبلغته، و من سلم على عند القبر سمعته .^٢

٤- كا: العَدَّةُ، عن سهل، عن أحمد بن محمد، عن حماد بن عثمان، عن إسحاق بن عمار أنَّ أبا عبد الله علیہ السلام قال لهم: مروا بالمدينة فسلموا على رسول الله علیہ السلام من قريب، وإن كانت الصلاة تبلغه من بعيد .^٣

٢- أمالی الطوسي: ١ / ١٠٤.

١- قرب الإسناد: ١٦٩.

٣- الكافي: ٤ / ٥٥٢.

باب ٤

زيارة فاطمة صلوات الله عليها و موضع قبرها

١ - ن: أبي و ابن الوليد و العطار و ماجيلويه و ابن الم توكل جيماً عن محمد العطار و
أحمد بن إدريس معاً عن سهل، عن البزنطي، رواه ابن شهر اشوب أيضاً في الماقب عن
البزنطي^١ ، قال: سألت الرَّضَا عَنْ قَبْرِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَقَالَ: دُفِنتِ فِي بَيْتِهَا، فَلَمَّا زادَتِ بُنْوَةُ
أُمِّيَّةَ فِي الْمَسْجِدِ صَارَتِ فِي الْمَسْجِدِ^٢.

٢ - ب: ابن عيسى، عن البزنطي قال: سألت الرَّضَا عَنْ فَاطِمَةَ بَنْتَ
رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْ مَكَانٌ دُفِنتَ؟ فَقَالَ: سَأَلَ رَجُلًا جَعْفَرًا عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَعِيسَى بْنُ
مُوسَى حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ عِيسَى: دُفِنتِ فِي الْبَقِيعِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ: قَدْ قَالَ لِكَ،
فَقَلَتِ لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا أَنَا وَعِيسَى بْنُ مُوسَى! أَخْبَرَنِي عَنْ آبَائِكَ؟ فَقَالَ: دُفِنتِ فِي بَيْتِهَا^٣.

٣ - مع: ابن الم توكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن
بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: ما بين قبري و منبري روضة

١ - مناقب ابن شهر اشوب: ١٣٩ / ٣ . ٢ - عيون أخبار الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١ / ٣١١.

٣ - قرب الإسناد: ١٦١.

من رياض الجنة، ومنبرى على ترعة من ترع الجنة. لأنَّ قبر فاطمة عليها السلام بين قبره و منبره،
قبرها روضة من رياض الجنة وإليه ترعة من ترع الجنة.

قال الصدوق ره: و الصحيح عندي في موضع قبر فاطمة عليها السلام ما رواه أبي عن محمد
الطار، و ساق الحديث كما مرت.^١

٤- كا: محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب قال:
قلت لأبي عبدالله عليه السلام الصلاة في بيت فاطمة عليها السلام أفضل أو في الروضة؟ قال: في بيت
فاطمة عليها السلام.^٢

٥- كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب،
عن أبي عبدالله عليه السلام قال: بيت علي و فاطمة عليها السلام ما بين البيت الذي فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى
باب الذي يحادي الرزاق إلى البقع، قال: فلو دخلت من ذلك الباب والحايط كانه أصاب
منكك الأيسر.^٣

٦- يب: محمد بن أحمد بن داود، عن علي بن حبشي بن قونى، عن علي بن سليمان
الزراري، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن اسماعيل، عن الحسيري، عن يزيد بن
عبدالملك، عن أبيه، عن جده قال: دخلت على فاطمة عليها السلام فبدأتني بالسلام ثم قالت: ما
غدا بك؟ قلت: طلب البركة، قالت: أخبرني أبي و هو ذا هو أنه من سلم عليه وعلى ثلاثة
أيام أوجب الله له الجنَّة، قلت لها: في حياته و حياتك؟ قالت: نعم، وبعد موتنا.^٤

٧- يب: محمد بن أحمد بن داود، عن محمد بن وهبان البصري، عن الحسن بن محمد
ابن الحسن السيرافي، عن العباس بن الوليد المنصوري، عن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن
محمد العريضي قال: حدَّثنا أبو جعفر عليه السلام ذات يوم قال: إذا صرَّت إلى قبر جدتك

١- معاني الأخبار: ٢٦٧ .٢- الكافي: ٤ / ٥٥٦.

٤- التهذيب: ٤ / ٦ .٢- الكافي: ٤ / ٥٥٥.

فاطمة عليها السلام فقل: يا متحننا امتحنك الله الذي خلقك قبل أن يخلقك، فوجدك لما امتحنك صابر، وزعمنا أنا لك أولياء و مصدقون و صابرون لكل ما أتنا به أبوك وأتنا به وصيه، فانا نسألك إن كنا صدقناك إلا الحقينا بتصديقنا لها لنبشر أنفسنا بأن قد طهرنا بولايتك ^١.

٨-أقول: ثم قال الشيخ -رحمه الله- هذه الزيارة وجدتها مروية لفاطمة عليها السلام، وأما ما وجدت أصحابنا يذكروننه من القول عند زيارتها عليها السلام فهو أن تقف على أحد الموضعين اللذين ذكرناهما و تقول: السلام عليك يا بنت رسول الله، السلام عليك يا بنت نبي الله، السلام عليك يا بنت حبيب الله، السلام عليك يا بنت خليل الله، السلام عليك يا بنت صفي الله، السلام عليك يا بنت أمين الله، السلام عليك يا بنت أفضل أنبياء الله و رسله و ملائكته، السلام عليك يا بنت خير البرية، السلام عليك يا سيدة نساء العالمين من الأولين و الآخرين، السلام عليك يا زوجة ولی الله و خير الخلق بعد رسول الله، السلام عليك يا أم الحسن و الحسين سيدي شباب أهل الجنة، السلام عليك أيتها الصديقة الشهيدة، السلام عليك أيتها الرضية المرضية، السلام عليك أيتها الفاضلة الزكية، السلام عليك أيتها الحوراء الانسية، السلام عليك أيتها التقية النقية، السلام عليك أيتها الحمدلة العلية، السلام عليك أيتها المغصوبة المظلومة، السلام عليك أيتها المصطهدة المقهورة، السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله و رحمة الله و بركاته.

صلّى الله عليه و على روحه و بدنك، أشهد أنك مضيت على بيته من ربك وأنّ من سرّك فقد سرّ رسول الله، ومن جناك فقد جفا رسول الله، ومن آذاك فقد آذى رسول الله، و من وصلك فقد وصل رسول الله، و من قطلك فقد قطع رسول الله، لأنك بضعة منه و روحه التي بين جنبيه كما قال عَزَّوَجَلَّ، أشهد الله و رسلي و ملائكته أنّي راض عنّ رضيتك عنه، ساخط على من سخطت عليه، متبرئ من تبرأت منه، موالي من واليتي، معاد لمن عاديتك، مبغض

لمن أبغضت، حبّت من أحبيت، وكفى بالله شهيداً و حسبياً، و جازياً و مثيماً - ثمَّ تصلّى على
النبي ﷺ و الأئمَّة علیهم السلام .

٩ - البلد الأمين: زيارة أخرى لها: قف بالرّوضة و قل: السلام عليك يا رسول الله،
السلام على ابنتك الصّديقة الطّاهرة، السلام عليك يا فاطمة يا سيدة نساء العالمين، السلام
عليك أيتها البطل الشّهيدة، لعن الله ما نعك إرثك، و دافعك عن حشك، و الرّاد عليك قولك،
لعن الله أشياعهم وأتباعهم وأحقهم بدرك الجحيم، صلّى الله عليك و على أبيك و بعلك و
ولدك الأئمَّة الرّاشدين، و عليهم السلام و رحمة الله و بركاته.

باب ٥

زيارة الأئمة بالبيع علیهم السلام

١ - مل: حكيم بن داود، عن سلمة بن الخطّاب، عن عبید الله بن أَحْمَدَ عن بكر بن صالح، عن عمرو بن هاشم، عن رجل من أصحابنا، عن أحد هم علیهم السلام قال: إذا أتيت القبور بالبيع قبور الأئمة فقف عند هم واجعل القبر بين يديك ثم تقول: السلام عليكم أهل التقوى، السلام عليكم أهلاً الحجّ على أهل الدّنيا، السلام عليكم أهلاً القوام في البريّة بالقسط، السلام عليكم أهل الصفوّة، السلام عليكم آل رسول الله، السلام عليكم أهل النجوى، أشهد أنّكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم في ذات الله، وكذبتم وأسيء إليكم فغفرتم، وأنّه أشهد أنّكم الأئمة الراشدون المهتدون، وأنّ طاعتكم مفروضة وأنّ قولكم الصدق وأنّكم دعوتكم فلم تجاوا، وأمرتم فلم يطاعوا، وأنّكم دعائم الدين وأركان الأرض لن تزالوا بعين الله ينسخكم من أصلاب كلّ مظہر، وينقل لكم من أرحام المطهّرات لم تدنسكم الجahليّة الجهلاء، ولم تشرك فيكم فتن الأهواء، طبّتم من بتكم، من بكم علينا ديان الدين فجعلكم في بيوت أذن الله تُرفع ويدرك فيها اسمه، وجعل صلاتنا عليكم رحمة لنا وکفارة لذنبينا، إذ اختاركم الله لنا، وطيب خلقنا بما منّ علينا من ولايتكم، وكذا عند مسمّين بعلمكم،

معترفين بتصديقنا إياكم، وهذا مكان من أسرف وأخطأ واستكان وأقرّ بآجني ورجى بقامه الخلاص، وأن يستنقذه بكم مستنقذ الهمكي من الرّدّي، فكونوا لي شفاء فقد وفت إليكم إذ رغب عنكم أهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزواً واستكروا عنها. يا من هو قائم لا يسمو، ودام لايسمو، وحيط بكل شيء لك المنّ بما وفقتني وعرّفتني وألمتني بما أقصتني عليه إذ صدّ عنه عبادك وجهلوا معرفته واستخفوا بعمره ومالوا إلى سواه، فكانت الملة منك علىَّ مع أقوام خصتهم بما خصصتني به، فلك الحمد إذ كنتُ عندك في مقامي هذا مذكورةً مكتوبًا فلا تخربني ما رجوتُ، ولا تخيبني فيما دعوت، بحرمة محمد وآل الظاهرين، وصلّى الله على محمد وآل محمد. ثمَّ ادع لنفسك بما أحبيت^١.

٢ - مل: حكيم بن داود، عن سلمة بن الخطاب، عن عمرو بن عليّ، عن عمّه، عن عمر بن يزيد بيتاع السابري رفعه قال: كان محمد بن عليّ بن الحنفية يأتي قبر الحسن بن عليّ صلوات الله عليه فيقول: السلام عليك يا بقية المؤمنين، وابن أول المسلمين، وكيف لا تكون كذلك وأنت سليل الهدى، وحليف التق وخامس أهل الكسا، وغذتك يد الرحمة ورُبِّت في حجر الاسلام، ورضعت من ثدي الايمان، فطببت حيّاً وطبت ميتاً، غير أنَّ الأنفس غير طيبة بفارقك، ولا شاركة في الحياة لاك، يرحمك الله، ثمَّ التفت إلى الحسين فقال: يا أبا عبد الله فعل أبي محمد السلام^٢.

٣ - أقول: روى الشيخ في التهذيب هذه الزيارة عن ابن قولويه وذكر في آخرها: ثمَّ يلتفت إلى الحسين صلوات الله عليه فيقول: السلام عليك يا أبا عبد الله و على أبي محمد السلام، ثمَّ قال: وداع أبي محمد الحسن بن علي عليهما السلام تقف على قبره كوقوفك عليه عند الزيارة و تقول: السلام عليك يا بن رسول الله، السلام عليك يا مولاي و رحمة الله و بركاته، أستودعك الله وأسترعيك وأقرأ عليك السلام، أمّا بالله وبالرسول وبما جئت به

وذلكت عليه، اللَّهُمَّ اكتبنا مع الشاهدين. ثُمَّ تَسْأَلُ اللَّهَ حاجتك وَ أَنْ لَا يجعله آخر العهد منك، وادع بما أحبيت إن شاء اللَّهُ تَعَالَى.

٤ - كف: تقول في زيارة أمّة البقيع عليهم السلام بعد أن تجعل القبر بين يديك وأنّت على غسل: السلام عليكم يا خرّان علم الله، وحفظة سرّه وترجمة وحيه، أتيسكم يا بني رسول الله عارفاً بحقّكم، مستبصراً بشأنكم، معاديًّا لأعدائكم مواليًّا لأوليائكم، بأيِّ أنت وآتى صلّى الله على أرواحكم وأبدانكم، اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوَلِّ آخْرَهُمْ كَمَا تَوَلَّتْ أَوَّلَهُمْ، وَأَبْرَأُ مِنْ كُلِّ وَلِيْجَةٍ دُونَهُمْ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَفَرْتُ بِالْجَبَرِ وَالْطَّاغُوتِ وَاللَّاتِ وَالْعَزَّى وَكُلَّ نَذْيَدْ يَدْعُى مِنْ دُونِ اللَّهِ. (وَ تَقُولُ فِي وَدَاعِهِمْ): السلام عليكم أمّة المهدى ورحمة الله وبركاته، أستودعكم الله وأقرأ عليكم السلام، آمنا بالله وبالرسول وبما جنتم به ودللتم عليه، اللَّهُمَّ فاكتبنا مع الشاهدين، ولا يجعله آخر العهد من زيارتهم والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته^١.

باب ٦

زيارة ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه و آله وفاطمة بنت اسد، و حمزة و ساير الشهداء بالمدينة، و اتيان ساير المشاهد فيها

١ - مل: حكيم بن داود، عن سلمة بن الخطاب، عن عبيدة الله بن أحمد، عن بكر بن صالح، عن عمرو بن هشام، عن رجل من أصحابنا عنهم عليهم السلام قال: فيقول عند قبر حمزة، السلام عليك يا عم رسول الله و خير الشهداء، السلام عليك يا أسد الله و أسد رسوله، أشهد أنك قد جاهدت في الله، و نصحت لرسول الله، و جدت بنفسك و طلبت ما عند الله، و رغبت فيما وعد الله.

ثُمَّ أدخل فصلٌ و لا تستقبل القبر عند صلاتك، فإذا فرغت من صلاتك فانكبَّ على القبر و قل: اللَّهُمَّ صلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَّعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي تَعَرَّضْتُ لِرَحْمَتِكَ بِلِزْوَقِي بِقَبْرِ عَمِّي نَبِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، لِتَجْيِيرِنِي مِنْ نَقْمَتِكَ وَسَخْطِكَ وَمَقْتِكَ، وَمِنْ الزَّلَلِ فِي يَوْمٍ تَكْثُرُ فِيهِ الْمَعَرَّاتُ وَالْأَصْوَاتُ، وَتَشْتَغِلُ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا قَدَّمَتْ، وَتَجَادِلُ كُلُّ نَفْسٍ عَنْ نَفْسِهَا، فَانْتَرَمْتُ يَوْمًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيَّ وَلَا حَزْنٌ، وَإِنْ تَعَاقِبْنِي فَوْلَايَ لِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى عَبْدِهِ،

اللَّهُمَّ فَلَا تُخْيِنِي الْيَوْمَ وَلَا تَصْرِفِنِي بِغَيْرِ حاجَتِي، فَقَدْ لَرَقْتُ بِقَبْرِ عَمِّ نَبِيِّكَ وَتَقَرَّبْتُ بِهِ إِلَيْكَ
ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، وَرَجَاءَ رَحْمَتِكَ، فَتَقَبَّلَ مِنِّي، وَعَدْ بِحَلْمِكَ عَلَى جَهَلِي، وَبِرَأْفَتِكَ عَلَى جَنَاحِي
نَفْسِي فَقَدْ عَظَمْتُ جُرمِي، وَمَا خَافَ أَنْ تَظْلَمَنِي وَلَكِنْ أَخَافُ سُوءَ الْحِسَابِ، فَانظُرْ الْيَوْمَ إِلَيْ
تَقْلِيَّيِّ عَلَى قَبْرِ عَمِّ نَبِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، فِيهِمْ فَكْنَيْ وَلَا تَخْيِبْ سَعْيِيْ وَ
لَا يَهُونَنَّ عَلَيْكَ ابْتِهَالِيِّ، وَلَا تَحْجَبْ مِنْكَ صَوْتِي وَلَا تَقْلِبْنِي بِغَيْرِ حَوَانِجِيِّ، يَا غَيَاثَ كُلِّ
مَكْرُوبِ وَمَحْزُونِ، يَا مَفْرَجَ عَنِ الْمَلْهُوفِ الْحَيْرَانِ الْغَرِيبِ الْمَشْرُفِ عَلَى الْمُهْلَكَةِ، صَلَّ
عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَانْظُرْ إِلَيْيَ نَظَرَةً لَا شَقَّ بَعْدَهَا أَبْدًا، وَارْحَمْ تَضَرُّعِي وَغَرَبِي وَ
اَنْفَرَادِي فَقَدْ رَجُوتُ رِضاَكَ، وَتَحْرَيَتُ الْحِلَّ الَّذِي لَا يُعْطِيْهِ أَحَدٌ سُواَكَ، وَلَا تَرَدَّ أَمْلِيٌّ^١.

٢ - كـا: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان، عن الحليبي قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: هل أتيت مسجد قبا أو مسجد الفضیخ أو مشربة أم إبراهيم؟ قال: نعم، قال: أما إنه لم يبق من آثار رسول الله عليه السلام شيء إلا وقد غيره هذا^٢.

٣ - أقول: قال المفيد والسيد الشهيد رضي الله عنهم: زيارة إبراهيم ابن رسول الله عليه السلام فقف عليه و تقول: السلام على رسول الله، السلام على نبـي الله، السلام على حبيب الله، السلام على صـفـي الله، السلام على نجـيـ الله، السلام على محمد بن عبد الله سـيدـ الأنـبـيـاءـ و خـاتـمـ الـمـرـسـلـينـ و خـيـرـ اللهـ من خـلـقـهـ فيـ أـرـضـهـ و سـهـائـهـ، السلام على جـمـيعـ أـنـبـيـاءـ اللهـ و رـسـلـهـ، السلام على السـعـادـ و الشـهـداءـ و الصـالـحـينـ، السلام علينا و على عـبـادـ اللهـ الصـالـحـينـ، السلام عليكـ أيـهاـ الرـوـحـ الزـاكـيةـ، السلام عليكـ أيـتهاـ النـفـسـ الشـرـيفـةـ، السلام عليكـ أيـتهاـ السـلـالـةـ الطـاهـرـةـ، السلام عليكـ أيـتهاـ التـسـمـةـ الزـاكـيةـ، السلام عليكـ ياـ ابنـ خـيرـ الـورـىـ، السلام عليكـ ياـ ابنـ النـبـيـ الجـنتـيـ، السلام عليكـ ياـ ابنـ المـعـوثـ إلىـ كـافـةـ الـورـىـ،

السلام عليك يا ابن البشير النذير، السلام عليك يا ابن السراج المنير، السلام عليك يا ابن المؤيد بالقرآن، السلام عليك يا ابن المرسل إلى الانس والجان، السلام عليك يا ابن صاحب الرأي و العلامة، السلام عليك يا ابن شفيع يوم القيمة، السلام عليك يا ابن من جباء الله بالكرامة، السلام عليك و رحمة الله و بركاته. أشهد أنك قد اختار الله لك دار إنعمه قبل أن يكتب عليك أحکامه، أو يكلفك حلاله و حرامه، فنقولك إليه طيباً زاكياً مرضياً طاهراً من كلّ نجس، مقدساً من كلّ دنس، و بواك جنة المأوى، و رفعك إلى الدرجات العلي، و صلّى الله عليك صلاة يقرّ بها عين رسوله، و يبلغه أكبر مأموله، اللهمّ اجعل أفضل صلواتك وأزكيها وأنقى برkatك وأوفاها على رسولك ونبيك و خيرتك من خلقك محمد خاتم النبيين، و على ما نسل من أولاده الطبيين، و على ما خلف من عترة الطّاهرين، برحمتك يا أرحم الراحمين. اللهمّ إنّي أسألك بحقّ محمد صفيك و إبراهيم نجل نبيك أن تجعل سعيي بهم مشكوراً، و ذنبي بهم مغفوراً، و حياتي بهم سعيدة، و عافيتي بهم حميدة، و حوانجي بهم مقضية، و أفعالي بهم مرضية، و أمروري بهم مسعودة، و شؤوني بهم محمودة، اللهمّ وأحسن لي التوفيق، و نفّس عني كلّ همّ و ضيق، اللهمّ جنبني عقابك، و امنحي نوابك، و أسكنني جناتك، و ارزقني رضوانك و أمانك، و أشرك في صالح دعائي والدي و ولدي و جميع المؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات، إتك ولّي الباقيات الصالحات، أمين رب العالمين.

ثمَّ تَسْأَلُ حَوَاجِكَ وَ تَصْلِي رَكْعَتَيْنِ لِلزِّيَارَةِ.

أقول: يناسب زيارة عليه السلام في يوم وفاته وهو الثاني عشر من شهر رجب.

٤ - ثمَّ قالوا رحهم الله: ثمَّ تتوجه إلى زيارة فاطمة بنت أسد أمّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فإذا وقفت على قبرها فتقول: السلام على نبّي الله، السلام على رسول الله، السلام على محمد سيد المرسلين، السلام على محمد سيد الأولين، السلام على محمد سيد

الآخرين، السلام على من بعثه الله رحمة للعالمين، السلام عليك أيتها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام على فاطمة بنت أسد الهاشمية، السلام عليك أيتها الصديقة المرضية، السلام عليك أيتها التقية النقية، السلام عليك أيتها الكريمة الرضية، السلام عليك يا كافلة محمد خاتم النبئين، السلام عليك يا والدة سيد الوصيّين، السلام عليك يا من ظهرت شفقتها على رسول الله خاتم النبئين، السلام عليك يا من تربيتها لولي الله الامين، السلام عليك وعلى روحك وبدنك الطاهر، السلام عليك وعلى ولدك ورحمة الله وبركاته،أشهد أنك أحسنت الكفالة وأدّيت الأمانة، واجتهدت في مرضاه، وبالغت في حفظ رسول الله، عارفة بحقه، مؤمنة بصدقه، معترفة بنبوّته، مستبصرة بنعمته، كافية بتربيتها، مشفقة على نفسه، واقفة على خدمته، مختارة رضاه، وأشهد أنك مضيت على الإيمان، والتسلّك بأشرف الأديان، راضية مرضية، طاهرة زكية نقية، فرضي الله عنك وأراضاك، وجعل الجنة منزلك وماواك، اللَّهُمَّ صلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وانفعني بزيارتها، وثبتني على محبتها، ولا تحرمني شفاعتها وشفاعة الأئمة من ذريتها، وارزقني مرافقتها واحشرني معها ومع أولادها الطاهرين، اللَّهُمَّ لا تجعله آخر العهد من زيارتي إياها، وارزقني العود إليها أبداً ما أبقيتني، وإذا توفيتني فاحشرني في زمرةها وأدخلني في شفاعتها برحمتك يا أرحم الراحمين، اللَّهُمَّ بحقها عندك ومتزلفها لديك اغفر لي ولوالدي ولجميع المؤمنين والمؤمنات، وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار^١.

ثمَّ تصلي ركعتين للزيارة وتدعو بما أحببت وتنصرف.

٥ - ثمَّ تأتي قبور الشهداء بأحد رضوان الله عليهم أجمعين فتزورهم فتقول: السلام على رسول الله، السلام على نبي الله، السلام على محمد بن عبد الله، السلام على أهل بيته الطاهرين، السلام عليكم أيتها الشهداء المؤمنون، السلام عليكم يا أهل بيت الإيمان و

التوحيد، السلام عليكم يا أنصار دين الله وأنصار رسوله عليه وآله السلام، سلام عليكم
بما صبرتم فنعم عقبي الدار، أشهد أنَّ الله اختاركم لدينه واصطفاكم لرسوله، وأشهد أنكم
قد جاهدتم في الله حقَّ جهاده وذبيتم عن دين الله وعن نبيه، وجدتم بأنفسكم دونه، و
أشهد أنكم قُتلتُم على منهاج رسول الله فجزاكم الله عن نبيه وعن الإسلام وأهله أفضل
الجزاء، وعرَفنا وجهكم في محل رضوانه وموضع إكرامه، مع النبئتين والصادقين و
الشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، أشهد أنكم حزب الله، وأنَّ من حاربكم فقد
حارب الله، وأنكم ملن المقربين الفائزين الذين هم أحياه عند ربِّهم يرزقون، فعلى من
قتلوك لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، أتيتكم يا أهل التوحيد زائراً، وبحقكم عارفاً، و
بزيارتكم إلى الله متقرّباً، وبما سبق من شريف الأعمال ومرضى الأفعال عالماً، فعليكم
سلام الله ورحمته وبركاته، وعلى من قتلوك لعنة الله وغضبه وسخطه، اللَّهم انفعني
بزيارتهم، وثبتني على قصدهم، وتوفّني على ما توفّيتهم عليه واجمع بيني وبينهم في مستقرّ
دار رحمتك، أشهد أنكم لنا فرط ونحن بكم لاحقون.

وتقرأ سورة إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَا قَدِرْتُمْ عَلَيْهِ وَتَصَلَّى عَنْ كُلِّ مُزُورٍ رَكْعَتِينَ
للزيارة وتنصرف إن شاء الله تعالى^١.

أقول: زيارتهم في يوم شهادتهم وهو سابع عشر شوال على المشهور أولى وأنسب،
ثمَّ أقول: لا أدري لم يذكروا في كتبهم زيارة أبي طالب وعبدالمطلب وعبد مناف وخدية
رضي الله عنهم أجمعين، مع أنَّ لهم قبوراً معروفة في مكة قريباً من الأبطح، وحالم عنده
الشيعة معروفة في الفضل والكمال ولعلَّهم تركوها تقية، و تستحب زيارةهم ولا سيما في
الأيام الختيمة بهم كالستادس والعشرين من رجب يوم وفاة أبي طالب، والعشر من ربيع
الأول يوم وفاة عبدالمطلب، والسابع عشر من المحرّم يوم انصراف أصحاب الفيل عن مكة

في زمن خلافة عبد المطلب و ظهور كرامته، و يوم تزويع خديجة وقد مرت
و يستحب زيارة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنها بموته^١، و يستحب زيارة
الشهداء في بدر، و يستحب زيارة أبي ذر رضي الله عنها في الربدة قريباً من الصفراء على
يمين الطريق للجاني من مكة إلى المدينة، و أثنا آمنة و عبد الله رضي الله عنها فلم نطلع على
قبريهما.

٦ - قال مؤلف المزار الكبير: ينبغي أن يصلّي في المساجد المعظمة إن تمكن من ذلك و
يبتدىء منها بمسجد قبا و هو الذي أسس على التقوى، قال النبي ﷺ: من أتقى قبا فصلّى
ركعتين رجع بعمره، فإذا دخله صلّى فيه ركعتين تحية المسجد، فإذا فرغ من الصلاة سبع و
قال: السلام على أولياء الله وأصفيائه، السلام على أنصار الله وخلفائه، السلام على محال
معرفة الله، السلام على معادن حكمة الله، السلام على عباد الله المكرمين الذين لا يسبقونه
بالقول و هم بأمره يعملون، السلام على مظاهر أمر الله ونهيه، السلام على الأداء على الله،
السلام على المستقرّين في مرضاه الله، السلام على المحصّين في طاعة الله، السلام على
الذين من والاهم فقد وآل الله، و من عاداهم فقد عادى الله، ومن عرفهم فقد عرف الله، و
من جهلهم فقد جهل الله، أشهد الله أني حرب لمن حاربكم، سلم لمن سالمكم، مؤمن بما آمنت
به، كافر بما كفرتم به، ححق لما حدقتم، مبطل لما أبطلتم، مؤمن بسرّكم و علانيتكم، مفوّض في
ذلك كله إليكم، لعن الله عدوكم من الجنّ والانس، و ضاعف عليهم العذاب الليم^٢.

و تدعوا فتقول: يا كائناً قبل كلّ شيء، و يا كائناً بعد هلاك كلّ شيء، لا يستتر عنك
شيء، ولا يشغلك شيء عن شيء، كيف تهتدي القلوب لصفتك، أو تبلغ العقول نعمتك، وقد
كنت قبل الواسفين من خلقك، ولم ترَ العيون بمشاهدة الأ بصار ف تكون بالعيان موصوفاً،
ولم تخط بك الأوهام فتوجد متكيفاً محدوداً، حارت الأ بصار دونك فكّلت الألسن عنك، و

عجزت الأوهام عن الاحاطة بك، و غرقت الأذهان في نعث قدرتك، و امتنعت عن الابصار رؤيتك، و تعللت عن التوحيد أزليتك، و صار كُلُّ شيء خلقته حجة لك، و منتسباً إلى فعلك، و صادرأً عن صنعك، فمن بين مبتدع يدلُّ على ايداعك، و مصوّر يشهد بتصويرك، و مقدر ينفي عن تقديرك، و مدبر ينطق عن تدبيرك، و مصنوع يومي إلى تأثيرك، و أنت لكلّ جنس من مصنوعاتك و مبرواتك و منظوراتك صانع و بارئ و فاطر، لم تمارس في خلقك السماوات والأرض نصباً، و لا في ابتداعك أجناس المخلوقين تعباً، و لا لك حال سبق حالاً ف تكون أولأً قبل أن تكون آخرأً، و تكون ظاهراً قبل أن تكون باطناً، أحاط بكلّ شيء علمك، وأحصى كلّ شيء عدداً غيريك، لست بمحدود فتدركك الأبصار، و لا ينته فتحويك الأنظار، و لا يجسم فتكشفك الأقدار، و لا يبرأ فتحجبك الأستار، ولم تشبه شيئاً فيكون لك مثلاً، و لا كان معك شيء ف تكون له ضدأً، ابتدأت الخلق لا من شيء كان من أصل يضاف إليه فعلك حتى تكون مثاله محظياً، و على قدر هيئته مهنياً، ولم يحدث لك إذ خلقته علماً و لم تستفده به عظمة و لاملكأً، و لم تكون سماواتك و أرضك و أجناس خلقك لتشديد سلطانك، و لا لخوف من زوال و نقصان و لا استعانة على ضد مكابر أوندة متاور، و لا يؤودك حفظ ما خلقت، و لا تدبّر ما ذرأـت، و لا من عجز اكتفيت بما برأت، و لامسـك لغوب فيها فطرت و بنيت و عليه قدرت، و لا دخلت عليك شبهة فيما أردت، يا من تعالى عن الحدود، و عن أقاويل المشبهة و الفلاة، و إجبار العباد على المعاصي و الاكتسابات، و يا من تحـلـ لعقول الموحـدين بالشوـاهـ و الدلـالـاتـ، و دلـ العـبـادـ عـلـيـ وجودـهـ بالآياتـ الـبيـاتـ الـقاـهـراتـ، أـسـأـلـكـ أـنـ تـصـلـيـ عـلـىـ مـحـمـدـ عـبـدـ الـمـصـطـفـ وـ حـبـيـبـ الـجـبـتـيـ نـبـيـ الرـحـمـةـ وـ الـهـدـىـ، وـ يـبـوـعـ الـحـكـمـ وـ الـتـدـىـ، وـ مـعـدـنـ الـخـشـيـةـ وـ الـتـقـ، سـيـدـ الـمـرـسـلـينـ وـ خـاتـمـ النـبـيـينـ، وـ أـفـضـلـ الـأـوـلـيـنـ وـ الـآـخـرـيـنـ، وـ عـلـىـ آـلـهـ الطـيـيـنـ الطـاـهـرـيـنـ، وـ أـفـعـلـ بـنـاـ ماـ أـنـتـ أـهـلـهـ يـاـ

أرحم الرّاحمين^١

و يصلي في مشربة أم إبراهيم وهي مسكن النبي ﷺ ما قدر عليه، و يصلّي في مسجد الفضیخ فقد روی أنه الذي رُدَّت فيه الشمس لأمير المؤمنین علیه السلام لما نام النبي ﷺ في حجره.

و منها مسجد الأحزاب وهو مسجد الفتح، و ينوي في كلّ موضع من هذه الموضع ركعتين متذوقاً قربة إلى الله تعالى.

فإذا فرغ من الصلاة فيه قال: يا صريح المكروبين، و يا مجيب دعوة المصطرين، و يا مغيث المهمومين، اشکف عنّي ضرّي و همي و كربني و غمّي كما كشفت عن نبیك علیه السلام همه، وكفيته هول عدوه، و اكفني ما أهتمي من أمر الدّنيا والآخرة يا أرحم الرّاحمين.

و تصلّي في دار زين العابدين عليّ بن الحسين علیه السلام ما قدرت، و تصلّي في دار جعفر بن محمد الصادق علیه السلام، و تصلّي في مسجد سليمان الفارسي ره، و تصلّي في مسجد أمير المؤمنین علیه السلام و هو محاذی قبر حمزة علیه السلام، و تصلّي في مسجد المباهلة ما استطعت و تدعوا فيه بما تحبّ، و قد ذكرت الدّعاء بأسره في كتابي المعروف بـغية الطالب و إيضاح المنسك لمن هو راغب في الحجّ فلن أرده أخذه من هناك ففيه كفاية إن شاء الله تعالى^٢.

و قال شيخنا الشهيد قدس الله روحه في الذّکرى: من المساجد الشريفة مسجد الغدير و هو بقرب الجحفة، جدرانه باقية إلى اليوم وهو مشهور بين، وقد كان طريق الحجّ عليه غالباً.

١ - المزار الكبير: ٢٦ - ٢٧؛ مصباح الزائر: ٣١.

٢ - المزار الكبير: ٢٧ - ٢٨؛ مصباح الزائر: ٣٢.

أبواب

زيارة أمير المؤمنين على بن أبي طالب صلوات الله عليه و ما يتبعها

باب ١

فضل النجف و ماء الفرات

١ - ع: الدّقاق، عن الأَسدي، عن النَّخعي، عن التَّوفلي، عن الْبَطائِنِي عن أَبِي بَصِيرِ، عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: إِنَّ النَّجْفَ كَانَ جَبَلاً وَهُوَ الَّذِي قَالَ ابْنُ نُوحَ: «سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصَمِي مِنَ الْمَاءِ» وَلَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ جَبَلٌ أَعْظَمُ مِنْهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: يَا جَبَلُ أَيُعْتَصِمُ بِكَ مِنِّي! فَتَقَطَّعَ قَطْعًا إِلَى بَلَادِ الشَّامِ وَصَارَ رَمْلًا دَقِيقًا وَصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ بَحْرًا عَظِيمًا وَكَانَ يَسْمَى ذَلِكَ الْبَحْرُ بَحْرِيَّ، ثُمَّ جَفَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَقِيلَ: فِي جَفَّ فَسَمِّي نِيَجْفَ، ثُمَّ صَارَ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْمُونَهُ نِجْفَ لِأَنَّهُ كَانَ أَخْفَى عَلَى الْأَسْنَتِهِمْ^١.

٢ - مع: المظفر العلواني عن ابن العياشي، عن أبيه، عن الحسين بن اشكيبي، عن عبد الرحمن بن حماد، عن أحمد بن الحسن، عن صدقة بن صدقة بن حسان، عن مهران بن أبي نصر، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي سعيد الاسكاف، عن أبي جعفر علية السلام قال: قال أمير المؤمنين علية السلام في قول الله عز وجل: «و آويناهما إلى ربوة ذات قرار و معين» قال: الربوة

الكوفة، والقرار المسجد، والعين الفرات.^١

٣- مل: محمد بن الحسن، عن أبيه، عن جده، عن ابن مهزيار، عن ابن حبوب، عن حنان بن سدير قال: دخل رجل من أهل الكوفة على أبي جعفر عليهما السلام فقال عليهما السلام له: أتفتسل من فراتكم في كل يوم مرّة؟ قال: لا، قال: ففي كل جمعة؟ قال: لا، قال: ففي كل شهر؟ قال: لا، قال: ففي كل سنة؟ قال: لا، قال: فقال له أبو جعفر عليهما السلام: إنك محروم من الخير.^٢

٤- مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهما السلام قال: الماء سيد شراب الدنيا والآخرة، وأربعة أنهار في الدّنيا من الجنة: الفرات والنيل وسيحان وجيحان، الفرات الماء والنيل العسل وسيحان الخمر، وسيحان اللبن.^٣

٥- مل: عنه، عن أبي جميلة، عن سليمان بن هارون أنه سمع أبا عبد الله عليهما السلام يقول: من شرب من ماء الفرات وحثّك به فهو محبتنا أهل البيت.^٤

٦- مل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن سليمان بن هارون العجلي قال: سمعت أبا عبد الله عليهما السلام يقول: ما أظن أحداً يحثّك بهم الفرات إلا أحبتنا أهل البيت. وسألني كم بينك وبين الفرات؟ فأخبرته فقال: لو كنت عندك لأحببت أن آتيه طرفي التهار.^٥

٧- مل: محمد بن الحسن، عن أبيه، عن جده علي بن مهزيار، عن الحسن بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن عرفة، عن ربعي قال: قال أبو عبد الله عليهما السلام: شاطئ الواد الأيمن الذي ذكره الله في كتابه هو الفرات، والبقعة المباركة هي كربلا، والشجرة هي محمد عليهما السلام.^٦

٢- كامل الزيارات: ٣٠.

١- معاني الأخبار: ٣٧٣.

٤- كامل الزيارات: ٤٧.

٣- كامل الزيارات: ٤٧.

٦- كامل الزيارات: ٤٨.

٥- كامل الزيارات: ٤٧.

باب ٢

فضل زيارته صلوات الله عليه والصلاحة عنده

١ - ما: المفید، عن ابن قولویه، عن أبيه، عن سعد، عن ابن عیسی، عن ابن محبوب، عن ابن رناب، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله علیہ السلام قال: ما خلق الله خلقاً أكثر من الملائكة و إنه لينزل كل يوم سبعون ألف ملك فيأتون البيت المعمور فيطوفون به، فإذا هم طافوا به نزلوا فطافوا بالکعبة، فإذا طافوا بها أتوا قبر النبي علیہ السلام فسلّموا عليه، ثمّ أتوا قبر أمير المؤمنین علیہ السلام فسلّموا عليه، ثمّ أتوا قبر الحسين علیہ السلام فسلّموا عليه، ثمّ عرجوا، و ينزل مثلهم أبداً إلى يوم القيمة.

و قال علیہ السلام: من زار أمير المؤمنين عارفاً بحقه غير متجرّب و لا متكبر كتب الله له أجر مائة ألف شهيد، و غفر الله له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخر، و بعث من الامرين و هوئ عليه الحساب و استقبله الملائكة، فإذا انصرف شيعته إلى منزله فإنّ مرض عادوه و إن مات تبعوه بالاستغفار إلى قبره، قال: و من زار الحسين علیہ السلام عارفاً بحقه كتب الله له ثواب ألف حجّة مقبولة، و ألف عمرة مقبولة، و غفر له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخر^١.

٢ - مل: الكليني، عن أبي علي الأشعري، عنّ ذكره، عن محمد بن سنان و حدّثني محمد الحميري، عن أبيه، عن ابن أبي الخطّاب، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر قال: دخلت على أبي عبدالله عليهما السلام فقلت: إني أشتاق إلى الغري، قال: فما شوقك إليه؟ قلت له: إني أحبّ أن أزور أمير المؤمنين عليهما السلام، فقال لي: هل تعرف فضل زيارته؟ قلت: لا يا ابن رسول الله فعرّفني ذلك، قال: إذا أردت زيارة أمير المؤمنين عليهما السلام فاعلم أنّك زائر عظام آدم و بدن نوح و جسم عليّ بن أبي طالب عليهما السلام، قلت: إنّ آدم هبط بسرانديب في مطلع الشمس و زعموا أنّ عظامه في بيت الله الحرام، فكيف صارت عظامه بالكوفة؟ قال: إنّ الله تبارك و تعالى أوحى إلى نوح عليهما السلام وهو في السفينـة أن يطوف بالبيت أسبوعاً، فطاف بالبيت أسبوعاً كما أوحى الله إليه، ثم نزل في الماء إلى ركبتيه فاستخرج تابوتاً فيه عظام آدم عليهما السلام فحمل التابوت في جوف السفينـة حتى طاف بالبيت ما شاء الله أن يطوف، ثم ورد إلى باب الكوفة في وسط مسجدها ففيها قال الله للأرض: «أبلغـي ماءك» فبلغـت ماءـها من مسجد الكوفة كما بدا الماء من مسجدها، و تفرقـ الجمـع الذي كان مع نوح في السفينـة فأخذـ نوحـ التابوتـ فـدـفـنهـ في الغـرـيـ، و هو قـطـعةـ منـ الجـبـلـ الـذـيـ كـلـمـ اللهـ عـلـيـهـ مـوـسـىـ تـكـلـيـمـاـ، و قدـسـ عـلـيـهـ عـيـسـىـ تـقـدـيسـاـ، و اـتـخـذـ عـلـيـهـ إـيـرـاهـيمـ خـلـيلـاـ، و اـتـخـذـ عـلـيـهـ مـحـمـدـاـ حـبـيـباـ، و جـعـلـهـ لـلـنـبـيـيـنـ مـسـكـنـاـ، و اللهـ مـاـ سـكـنـ فـيـهـ أـحـدـ بـعـدـ أـبـوـيـهـ الطـيـيـنـ آـدـمـ وـ نـوـحـ أـكـرـمـ مـنـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ صـلـوـاتـ اللهـ عـلـيـهـمـ، فـإـذـ زـرـتـ جـانـبـ النـجـفـ فـزـرـ عـظـامـ آـدـمـ وـ بـدـنـ نـوـحـ وـ جـسـمـ عـلـيـّـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ عـلـيـهـمـ السلامـ، فـإـنـكـ زـائـرـ الـأـبـاءـ الـأـوـلـيـنـ، وـ مـحـمـدـاـ عـلـيـهـ مـلـكـ الـمـلـكـوـاتـ خـاتـمـ الـنـبـيـيـنـ، وـ عـلـيـّـ سـيـدـ الـوـصـيـيـنـ، فـإـنـ زـائـرـهـ يـفـتـحـ لـهـ أـبـوـابـ السـمـاءـ عـنـ دـعـوـتـهـ، فـلـاـ تـكـنـ عـنـ الـخـيـرـ نـوـاماـ^١.

٣ - مل: عليّ بن الحسين، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن المعلى بن أبي شهاب، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قال الحسن لرسول الله عليهما السلام: يا أبا ما جزاء

من زارك؟ فقال رسول الله ﷺ: يا بني من زارني حيًّا و ميتاً أو زار أباك كان حقاً على الله عزوجل أن أزوره يوم القيمة فأخلصه من ذنبه^١.

٤- مل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن مفضل بن صالح، عن محمد الحلبى، عن أبي عبدالله علیه السلام قال: إن الله عوض ولا يتنا على أهل الكوفة، وإن إلى جانبها قبراً لا يأتيه مكروب فيصل إلى عنده أربع ركعات إلا رجعه الله مسروراً بقضاء حاجته^٢.

٥ - حة: الوزير السعيد نصير الدين الطوسي، عن والده، عن القطب الرواندي عن ذي الفقار بن معبد، عن شيخ الطائفة، عن المفيد، عن محمد بن أحمد بن داود عن محمد بن علي، عن عمّه، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن الفضل المخزاعي، عن عثمان بن سعيد، عن رجل، عن أبي عبدالله علیه السلام قال: قال لي: إن إلى جانب كوفان قبراً ما أتاه مكروب قطّ فعلّ عنده ركعتين أو أربع ركعات إلا نفس الله عنه كربته، و قضى حاجته، قلت: قبر الحسين بن علي؟ فقال برأسه لا، قلت: قبر أمير المؤمنين؟ قال برأسه نعم^٣.

٦ - حة: بالإسناد، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن همام قال: وجدت في كتاب كتبه بغداد جعفر بن محمد، عن محمد بن الحسن الرازى، عن الحسين بن إسماعيل الصميري، عن أبي عبدالله علیه السلام قال: من زار أمير المؤمنين ماشياً كتب الله له بكل خطوة حجة و عمرة، فان رجع ماشياً كتب له بكل خطوة حجتان و عمرتان^٤.

٧ - حة: يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي البركات بن إبراهيم الصناعي عن الحسين ابن رطبة، عن أبي علي عن شيخ الطائفة، عن المفيد، عن محمد بن أحمد بن داود، عن أحمد بن محمد الرازى، عن أبي محمد بن المغيرة، عن الحسين بن محمد بن مالك، عن أخيه جعفر، عن

٢- كامل الزيارات: ١٦٧.

٤- فرحة الغري: ٣٠.

١- كامل الزيارات: ٣٩.

٣- فرحة الغري: ٢٧.

رجاله يرفعه قال: كنت عند الصادق عليه السلام وقد ذكر أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا ابن مارد من زار جدي عارفاً بحقة كتب الله له بكل خطوة حجة مقبولة و عمرة مبرورة، يا ابن مارد والله ما يطعم الله النار قدماً تغيرت في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام ما شياً كان أو راكباً، يا ابن مارد اكتب هذا الحديث باء الذهب^١.

٨ - حة: نصير الدين الطوسي، عن والده، عن السيد فضل الله، عن ذي الفقار، عن الشيخ، عن المفيد، عن محمد بن بكران النقاش، عن الحسين بن محمد المالكي عن أحمد بن هلال، عن أبي شعيب الخراساني قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: أيها أفضلي: زيارة قبر أمير المؤمنين عليه السلام أو زيارة قبر الحسين عليه السلام؟ قال: إنَّ الحسين قتل مكروباً فحقَّ على الله جلَّ ذكره أن لا يأتيه مكروب إلَّا فرج الله كربله، وفضل زيارة قبر أمير المؤمنين على زيارة قبر الحسين كفضل أمير المؤمنين على الحسين، قال: ثمَّ قال لي: أين تسكن؟ قلت: الكوفة، قال: إنَّ مسجد الكوفة بيت نوح، لو دخله رجل مائة مرّة لكتب الله له مائة مغفرة، مغفرة، لأنَّ فيه دعوة نوح عليه السلام حيث قال: «رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً» قال: قلت: من عنى بوالديه؟ قال: آدم وحواء^٢.

باب ٣

زياراته صلوات الله عليه المطلقة التي لاتختص بوقت من الاوقات

١ - صبا: إذ وردت شريعة الكوفة فاقصد الغسل فيها و هي شريعة أمير المؤمنين صلوات الله عليه، و إلا في غيرها و تلك أفضل، و نية هذا الغسل مندوب قربة إلى الله تعالى، و تقول عند غسلك: بسم الله وبالله، اللهم اجعله نوراً و ظهوراً و حرزاً و أمناً من كل خوف و شفاء من كل داء، اللهم طهرني و طهر قلبي و اشرح لي صدرني و أجر حبستك و ذكرك على لساني، الحمد للذي جعل الماء ظهوراً، اللهم اجعلني عبداً شكوراً، وللأنك ذكوراً، اللهم أحي قلبي بالاعيان، و طهرني من الذنوب، و اقض لي بالحسنى، و افتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء، و صلي الله على محمد وآل محمد كثيراً. و يقول أيضاً وهو يغسل: بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، اللهم صل على محمد وآل محمد، و طهر قلبي و زك عملي و نور بصري واجعل غسلي هذا ظهوراً و حرزاً و شفاء من كل داء و سقم و آفة و عاهة، ومن شر ما أحاذره إنك على كل شيء قادر، اللهم صل على محمد وآل محمد واغسلني من الذنوب كلها والأثام والخطايا وطهر جسمي وقلبي من كل آفة تتحقق بها

ديني، واجعل عملي خالصاً لوجهك يا أرحم الرّاحمين، اللّهم صلّى على محمد وآل محمد
واعمله لي شاهدأً يوم حاجتي وفقري وفاقي إتك على كلّ شيء قدير.
واقرأ إنا أنزلناه في ليلة القدر، فإذا فرغت من الفصل فالبس أطهر ثيابك وقل: اللّهم
البُشِّنِ التَّقْوَى واغفر لي وارحمني في الآخرة والأولى، الحمد لله على ما هداهنا وله الشّكر على
ما أولاًنا^١.

٢ - مل: أحمد بن عليّ، عن أبيه، عن عليّ بن مهدي بن صدقة، عن عليّ بن موسى،
عن أبيه موسى بن جعفر، عن أبيه عائلاً قال: زار زين العابدين عليّ بن الحسين عليهما
السلام قبر أمير المؤمنين صلوات الله عليه فوق قبر ثمّ بكى وقال: السلام عليك يا
 Amir المؤمنين ورحمة الله وبركاته، السلام عليك يا أمين الله في أرضه وحجّته على عباده،
أشهد إنك جاهدت في الله حقّ جهاده، وعملت بكتابه، واتبعـت سنن نبيـه ﷺ، حتـى
دعاك الله إلى جواره، وقبضـك إلـيـه باختـيارـه، وألزمـكـ أعدـاءـكـ الحـجـةـ في قـتـلـهـمـ إـيـاكـ، معـ مـالـكـ
منـ الحـجـجـ الـبـالـغـةـ عـلـىـ جـمـيعـ خـلـقـهـ، اللـهـمـ فـاجـعـلـ نـفـسـيـ مـطـمـئـنـةـ بـقـدـرـكـ، رـاضـيـ بـقـضـائـكـ،
مـوـلـعـةـ بـذـكـرـكـ وـ دـعـائـكـ، مـحبـةـ لـصـفـوـةـ أـوـلـيـائـكـ، مـحـبـوـةـ فـيـ أـرـضـكـ وـ سـمـائـكـ، صـابـرـةـ عـلـىـ نـزـولـ
بـلـائـكـ، شـاكـرـةـ لـفـوـاضـلـ نـعـائـكـ، ذـاكـرـةـ لـسـوـابـغـ آـلـائـكـ، مـشـتـاقـةـ إـلـىـ فـرـحةـ لـقـائـكـ، مـتـزـوـدـةـ
التـقـوـيـ لـيـومـ جـزـائـكـ، مـسـتـتـنـةـ بـسـنـ أـوـلـيـائـكـ، مـفـارـقـةـ لـأـخـلـاقـ أـعـدـائـكـ، مـشـغـلـةـ عـنـ الدـنـيـاـ
بـحـمـدـكـ وـ شـنـائـكـ.

ثمّ وضع خده على القبر وقال: اللّهم إـنـ قـلـوبـ الـخـبـتـيـنـ إـلـيـكـ وـالـهـ، وـسـبـلـ الرـاغـبـيـنـ إـلـيـكـ
شارعة، وأعلام القاصدين إلـيـكـ واضـحةـ، وـأـفـنـدـةـ الـعـارـفـيـنـ مـنـكـ فـازـعـةـ، وـأـصـوـاتـ الدـاعـيـنـ
إـلـيـكـ صـاعـدـةـ، وـأـبـوـابـ الـإـجـابـةـ هـمـ مـفـتـحـةـ، وـدـعـوـةـ مـنـ نـاجـاكـ مـسـتـجـابـةـ، وـتـوـبـةـ مـنـ أـنـابـ
إـلـيـكـ مـقـبـوـلـةـ، وـعـبـرـةـ مـنـ بـكـيـ مـنـ خـوـفـكـ مـرـحـومـةـ، وـالـإـغـاثـةـ مـلـنـ اـسـتـغـاثـ بـكـ مـوـجـودـةـ، وـ

الاعانة لمن استعن بك مبذولة، وعداتك لعبادك منجزة، وزلل من استقالك مقالة، وأعمال العاملين لديك حفظة، وأرزاق الخالق من لدنك نازلة، وعواند المزيد إليهم واصلة، وذنوب المستغفرين مغفورة، وحوائج خلقك عندك قضية، وجواز السائلين عندك موفرة، وعواند المزيد متواترة، وموائد المستطعيمين معدّة، و منهال الظباء لديك متربعة، اللهم فاستجب دعائي، واقبل ثنائي، وأعطي جزائي، واجمع بيسي وبين أوليائي، بحق محمد و علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، إنك ولنعمتي ومنتبي مناي، وغاية رجائي في منقلبي ومتواي، أنت إلهي وسيدي و مولاي، اغفر لأوليائنا وكف عننا أعداءنا، و اشغلهم عن أذانا، وأظهر كلمة الحق و اجعلها العليا، وأدحض كلمة الباطل و اجعلها السفل، إنك على كل شيء قادر^١.

٣ - مل: محمد بن الحسن بن الوليد - رحمه الله - في ما ذكر في كتابه الذي سماه كتاب الجامع، روى عن أبي الحسن عليه السلام أنه كان يقول عند قبر أمير المؤمنين صلوات الله عليه: السلام عليك يا ولی الله، أشهد أنك أنت أولاً مظلوم و أولاً من غصب حقه، صبرت و احتبست حتى أتاك اليقين، وأشهد أنك لقيت الله و أنت شهيد، عذب الله قاتליך بأنواع العذاب وجدّد عليه العذاب، جئتك عارفاً بحقك، مستبصرًا بشأنك، معاديًا لأعدائك و من ظلمك، ألق على ذلك ربّي إن شاء الله، يا ولی الله إنّ لي ذنوباً كثيرة فاشفع لي إلى ربّك يا مولاي، فإنّ لك عند الله مقاماً معلوماً، وإنّ لك عند الله جاهًا و شفاعة و قد قال الله تعالى: «ولايشعرون إلا من ارتضى»^٢.

٤ - حة: والدي، عن محمد بن غا، عن محمد بن إدريس، عن عربي بن مسافر عن الياس بن هشام، عن ابن شيخ الطائفة، عن أبيه، عن المفيد، عن محمد بن أحمد بن داود، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أحمد بن الحسين بن عبد الملك الاودي البزار، عن ذبيان بن

حكيم، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أردت زيارة قبر أمير المؤمنين عليه السلام فتوضاً واغتنى وامش على هنيتك وقل: الحمد لله الذي أكرمني بعرفته ومعرفة رسوله عليهما السلام، ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتطوّلاً منه على بالاعيان، الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع عني المكروه حتى أدخلني حرم أخي رسوله فأرانيه في عافية، الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر وصي رسوله، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنّا لننتحدي لو لا أن هدانا الله،أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله، جاء بالحق من عنده، وأشهد أنَّ علياً عباده وأخوه رسوله عليهما السلام، اللهمَّ عبده و زائرك يتقرّب إليك بزيارة قبر أخي رسولك، وعلى كلِّ مأثيَّ حقٍّ لمن أتاه و زاره، وأنت خير مأثيَّ وأكرم مزور، فأسألك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا واحد يا فرد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد أن تصلي على محمد و أهل بيته، وأن تجعل تحفتك إيتاي من زيارتي في موقفٍ هذا فكاك رقبي من النار، واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك رغباً ورهباً، واجعلني لك من المخاشعين، اللهمَّ إناك بشرتني على لسان نبيك محمد عليهما السلام فقلت: «وبشَّرَ الذين آمنوا أنَّ لهم قدم صدق عند ربِّهم»، اللهمَّ فاني بك مؤمن وبجميع أنبيائك فلا توقفي بعد معرفتهم موقفاً تفضضي به على رؤوس الخلاق، بل أوقفني معهم و توفّني على التصديق بهم، فإنَّهم عبيدك و أنت خصصتهم بكرامتك وأمرتني باتباعهم.

ثمَّ تدنو من القبر و تقول: السلام من الله، و السلام على محمد أمين الله على رسالته و عزائم أمره و معدن الوحي و التنزيل الخاتم لما سبق و الفاتح لما استقبل و المهيمن على ذلك كلَّه، و الشاهد علىخلق الشراج المنير، و السلام عليه و رحمة الله و بركاته، اللهمَّ صلِّ على محمد و أهل بيته المظلومين، أفضل وأكمل وأرفع وأنفع وأشرف ما صلّيت على أنبيائك و أصحابك، اللهمَّ صلِّ على أمير المؤمنين عبده و خير خلقك بعد نبيك وأخي رسولك و

وصيَّ رسولك الذي بعثته بعلمه وجعلته هادياً لمن شئت من خلقك، و الدليل على من بعثته برسالاتك، و دين الدين بعدلك، و فصل قضائك من خلقك، و السلام عليه و رحمة الله و بركاته.

اللهم صل على الأئمة من ولده، القوامين بأمرك من بعده، المطهرين الذين ارتضيتم أنصاراً لدينك وأعلاماً لعبادك، وشهداء على خلقك وحفظة لسرك، وتصلي عليهم جمِيعاً ما استطعت - السلام على الأئمة المستودعين، السلام على خالصه الله من خلقه، السلام على المؤمنين الذين أقاموا أمرك و آزروا أولياء الله و خافوا لخوفهم، السلام على ملائكة الله المقربين.

ثم تقول: السلام عليك يا أمير المؤمنين، السلام عليك يا حبيب حبيب الله، السلام عليك يا صفة الله، السلام عليك يا ولی الله، السلام عليك يا حجة الله، السلام عليك يا عمود الدين، ووارث علم الأولين والآخرين، وصاحب الميس و الصراط المستقيم، أشهد أنك قد أقت الصلاة و آتيت الزكاة و أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، وابتعدت الرسول و تلوت الكتاب حق تلاوته، و وفيت بعهده الله و جاهدت في الله حق جهاده، و نصحت الله و لرسوله عليه السلام وجدت بنفسك صابراً مجاهداً عن دين الله، موقياً لرسول الله، طالباً ما عند الله، راغباً فيما وعد الله جل ذكره من رضوانه، و مضيتك للذى كنت عليه شاهداً و شهيداً و مشهوداً، فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام وأهله أفضل الجزاء، لعن الله من قتلك و لعن الله من تابع على قتلك، و لعن الله من خالفك، و لعن الله من افترى عليك و ظلمك، و لعن الله من غصبك و من بلغه ذلك فرضي به، أنا إلى الله منهم بريء، و لعن الله أمة خالفتك و أمة حجدت ولا ينك، و أمة تظاهرت عليك، و أمة قتلتك، و أمة حذلتك و حادت عنك، الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس ورد الواردین، اللهم العن قتلة أنبيائك و أوصياء أنبيائك جميعاً لعناتك، وأصلهم حرم نارك، اللهم العن الجوابيت و

الطّواغيت و انفراعته و اللّات و العزّى و الجبّت و الطّاغوت وكلَّ نَدَّ يدعى من دون الله و كلَّ محدث مفتر، اللّهُمَّ العنْهم وأشياعهم وأتباعهم و محبيهم وأولئكَهم وأعوانهم لعنةً كثيراً، اللّهُمَّ العنْ قتلة أمير المؤمنين - ثلثاً - اللّهُمَّ العنْ قتلة الحسين - ثلثاً - اللّهُمَّ عذَّبْهم عذاباً لا تتعذبه أحداً من العالمين، و ضاعف عليهم عذابك بما شاقوا ولاة أمرك، و أعدَّ لهم عذاباً أليماً لم تحمله بأحد من خلقك، اللّهُمَّ وأدخل على قتلهم أنصار رسولك و قتلة أنصار أمير المؤمنين و على قتلة أنصار الحسن و أنصار الحسين و قتلة من قتل في ولادة آل محمد أجمعين عذاباً مضاعفاً في أسفل درك من الجحيم، لا تخفف عنهم من عذابها و هم فيه مبلسون ملعونون ناكسو رؤوسهم وقد عاينوا الندامة و الخزي الطويل بقتلهم عترة أنبيائك و رسليك و أتبعهم من عبادك الصالحين، اللّهُمَّ العنْهم في مسترِ السرّ و ظاهر العلانية، في سمائك وأرضك، اللّهُمَّ اجعل لي لسان صدق في أوليائك و حبّب إلى مشهدهم و مشاهدهم حتى تلتحقني بهم و تجعلني لهم تبعاً في الدُّنيا والآخرة يا أرحم الرّاحمين.

و اجلس عند رأسه و قل: سلام الله و سلام ملائكته المقربين و المسلمين لك بقلوبهم و الناطقين بفضلك و الشاهدين على أنك صادق أمين صديق، عليك يا مولاي صلى الله عليك و على روحك و بدنك، أشهد أنك طهر طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر، أشهد لك يا ولـي الله و ولـي رسوله بالبلاغ و الأداء، وأشهد أنك حبيب الله و أنك باب الله و أنك وجه الله الذي منه يُؤتي، و أنك سبيل الله و أنك عبد الله و أخو رسوله، أتيتك وافداً لعظيم حalk و منزلتك عند الله و عند رسوله، متقرباً إلى الله بزيارةك طالباً خلاص نفسي من النار، متعوداً بك من نار استحققتها بما جننت على نفسي، أتيتك انتقطاعاً إليك و إلى ولدك الخلف من بعدك على بركة الحق، فقلبي لكم مسلّم و أمري لكم متبع و نصري لكم معدّة، أنا عبد الله و مولاك و في طاعتك، الوافد إليك، أتمنى بذلك كمال المنزلة عند الله، و أنت منْ أمرني الله بصلته و حثني على بره، و دلّني على فضله و هداني لحبّه و رغبني في الوفادة إليه و ألموني

طلب الموائج عنده، أنتم أهل بيت سعد من تولّاكم ولا يخيب من أتاكم، ولا يسعد من عاداكم، لا أجد أحداً أفرز إليه خيراً لي منكم، أنتم أهل بيت الرَّحْمَة ودعائم الدين وأركان الأرض والشجرة الطيبة، اللَّهُمَّ لا تخيب توجهي إليك برسولك وآل رسولك ولا تردد استشفاعي بهم، اللَّهُمَّ إِنَّكَ مَنْتَ عَلَى بِزِيَارَةِ مَوْلَايِ وَوَلَائِتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ فَاجْعَلْنِي مَمْنَ تَنْصُرْ بِهِ وَمَمْنَ عَلَيْهِ بِنَصْرِي لِدِينِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّنَى عَلَى مَا حَيَّ عَلَيْهِ عَلَيُّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَمْوَاتَ عَلَى مَامَاتِ عَلَيْهِ عَلَيُّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَاتُ.

وإذا أردت الوداع فقل: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أستودعك الله وأسترجعك^١.

(أقول:) وساق الوداع إلى آخر ما مرّ برواية ابن قولويه.

٥ - حة: أبوالقاسم بن سعيد، عن شمس الدين فخار الموسوي، عن شاذان بن جبرائيل، عن محمد بن القاسم، عن الحسن، عن أبيه محمد بن الحسن، عن المفيد عن الصدوق، عن ماجيلويه، عن عمته، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عامر، عن صفوان، عن الصادق عَلَيْهِ الْمُبَارَكَاتُ قال: سار و أنا معه في القادسية حتى أشرف على النجف فقال: هو الجبل الذي اعتمد به ابن جدي نوح عَلَيْهِ الْمُبَارَكَاتُ فقال: «ساوي إلى جبل يعصمني من الماء» فأوحى الله عزَّ وجلَّ إليه: أيعتصم بك متى أحد؟ فغار في الأرض وقطع إلى الشام فقال عَلَيْهِ الْمُبَارَكَاتُ: اعدل بنا، فعدلت به فلم يزل سايراً حتى أتى الغري فوقف على القبر فساق السلام من آدم على نبي عَلَيْهِ الْمُبَارَكَاتُ وأنا أسوق السلام معه حتى وصل السلام إلى النبي عَلَيْهِ الْمُبَارَكَاتُ، ثمَّ خرَّ على القبر فسلم عليه وعلا خبيه ثمَّ قام فصل أربع ركعات.

باب ٤

زياراته صلوات الله عليه المختصة بالليالي

منها زيارة يوم الحادي والعشرين من شهر رمضان:

١- كا: عَدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدِ
النِّيَشَابُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَسْدِ بْنِ
صَفْوَانَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْذِي قُبِضَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْأَرْجُعَ
الْمَوْضِعُ بِالْبَكَاءِ وَدَهْشِ النَّاسِ كَيْوَمَ قُبْضِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَاءَ رَجُلٌ بِاِكِيًّا وَهُوَ مُسْرِعٌ
مُسْتَرْجِعٌ وَهُوَ يَقُولُ: يَوْمُ انْقَطَعَتْ خَلَافَةُ النَّبُوَّةِ، حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْأَرْجُعَ فَقَالَ: رَحْكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْحَسْنَ! اكْنَتْ أَوَّلَ الْقَوْمَ إِسْلَاماً، وَأَخْلَصْتَهُمْ إِيمَانًا،
أَشَدَّهُمْ يَقِيناً، وَأَخْوَفْتَهُمُ اللَّهَ، وَأَعْظَمْتَهُمْ عَنَّا، وَأَحْوَطْتَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ وَآمَنُوكُمْ عَلَى
أَصْحَابِهِ، وَأَفْضَلُهُمْ مَنَاقِبَ، وَأَكْرَمُهُمْ سَوَابِقَ، وَأَرْفَعُهُمْ دَرَجَةً، وَأَقْرَبُهُمْ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَشَبَّهُمْ بِهِ هَدِيًّا وَخَلْقًا وَسَيْتاً وَفَعْلاً، وَأَشَرَّفُهُمْ مَنْزَلَةً، وَأَكْرَمُهُمْ عَلَيْهِ،
فَجزَاكُ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَعَنِ رَسُولِهِ وَعَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، قَوْيَتْ حِينَ ضَعْفَ أَصْحَابِهِ، وَ
بَرَزَتْ حِينَ اسْتَكَانُوا، وَنَهَضَتْ حِينَ وَهُنَّا، وَلَزَمَتْ مَنْهاجَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ هُمْ أَصْحَابُهِ.

و كنت خليفة حقاً، لم تنازع ولم تضرع برغم الخالفين و غيظ الكافرين و كره الحاسدين و صغر الفاسقين، فقمت بالأمر حين فشلوا و نطقت حين تنتعوا، و مضيت بنور الله إذ وقفوا، فاتبعوك فهدوا، و كنت أخفضهم صوتاً، وأعلّهم قتوتاً، وأقلّهم كلاماً، وأصوّهم نطقاً، وأكبرهم رأياً، وأشجعهم قبلباً، وأشدّهم يقيناً، وأحسّهم عملاً، وأعرّفهم بالأمور، كنت والله يعسوباً للدين أولاً و آخرًا، الأول حين تفرق الناس، والآخر حين فشلوا، كنت للمؤمنين أبارحيمًا إذ صاروا عليك عيالاً، فحملت أثقال ما عنده ضعفاً، و حفظت ما أضاعوا و رعيت ما أهملوا، و شرت إذ اجتمعوا، و علّوت إذ هلعوا، و صبرت إذ أسرعوا و أدركت أوتار ما طلبوا، و نالوا بك ما لم يحتسبوا، كنت للكافرين عذاباً صباً و نهباً، و للمؤمنين عمداً و حصنًا، فطرت والله بعثائهما، و فزت بعثائهما، و أحرزت سوابعها، و ذهبت بغضائهما، لم تفلح حجتك، و لم يزغ قلبك، و لم تضعف بصيرتك و لم تخن ثقتك و لم تختر، كنت كالجبل لا تعرّك العواصف، و كنت كما قال عليه السلام: أمن الناس في صحبتك و ذات يدك، و كنت كما قال عليه السلام: ضعيفاً في بدنك، قويّاً في أمر الله، متواضعًا في نفسك، عظيماً عند الله، كبيراً في الأرض، جليلًا عند المؤمنين، لم يكن لأحد فيك مهز، و لا لقائل فيك مغمز، و لا لأحد فيك مطعم، و لا لأحد عندك هوداد، الضعيف الذي لعنه الله قويّ عزيز حتى تأخذ له بحقه، و القويّ العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق، و القريب و البعيد عندك في ذلك سواء، شأنك الحق و الصدق و الرفق، و قولك حكم و حتم، و أمرك حلم و حزم، و رأيك علم و عزم فيها فعلت، قد نهج السبيل و سهل العسير و أطفئت النيران و اعتدل بك الدين، و قوي بك الاسلام و المؤمنون، و سبقت سبقاً بعيداً، و أتعبت من بعدك تعباً شديداً، فجللت عن البكاء، و عظمت رزانتك في النساء، و هدّت مصيبيك الأنام، فاتّا الله و إنّا إليه راجعون، رضينا عن الله قضاوه و سلّمنا الله أمره، فوالله لن يصاب المسلمين بذلك أبداً، كنت للمؤمنين كهفاً و حصنًا و قتنة راسياً، و على الكافرين غلطة و غيظاً، فألحّنك الله بنبيه،

و لا أحرمنا أجراك و لا أضلنا بعده.

و سكت القوم حتى انقضى كلامه وبكي وبكي أصحاب رسول الله ﷺ، ثم طلبوه

فلم يصادفوه^١.

و منها زيارة ليلة الغدير و يومها:

٢ - صبا: روى محمد بن أحمد بن داود القمي، عن رجاله، عن البزنطي، عن الرضا عليه السلام في حديث اختصرناه قال: قال لي: يابن أبي نصر أين كنت فاحضر يوم الغدير عند أمير المؤمنين عليه السلام فان الله تبارك و تعالى يغفر لكل مؤمن و مؤمنة و مسلم و مسلمة ذنب ستين سنة، و يعتق من النار ضعف ما أعتق في شهر رمضان و ليلة القدر و ليلة الفطر، والدرهم فيه بألف درهم لإخوانك العارفين، وأفضل على إخوانك في هذا اليوم، و سر فيه كل مؤمن و مؤمنة. ثم قال: يا أهل الكوفة لقد أعطيتم خيراً كثيراً وإنكم لمتن امتحن الله قلبه لليابان مستذلّون مقهورون ممتحنون يصبّ عليكم البلاء صباً، ثم يكشفه كاشف الكرب العظيم، والله لو عرف الناس فضل هذا اليوم بحقيقة لصافحتهم الملائكة في كل يوم عشر مرات.

٣ - قل: بالإسناد إلى محمد بن أحمد بن داود، عن أحمد بن محمد بن عمار الكوفي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن البزنطي مثله^٢.

أقول: قد مضى في باب أعمال الغدير فضله وأعماله، وإنما نذكر هنا ما يتعلق بزيارته.

قال الشيخ المفيد قدس الله روحه فيها روایتان:

١ - الكافي: ١ / ٤٥٤؛ الأمازي الصدوق: ٢٤١

٢ - الأقبال: ٦٨٥

٤ - أَتَى الْأُولَى فِيهِ مَا رَوَاهَا جَابِرُ الْجَعْفِيُّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَضِيَ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَشْهُدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَقَفَ عَلَيْهِ ثُمَّ بَكَىٰ وَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَحَجَّتَهُ عَلَى عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، أَشْهَدُ أَنَّكَ جَاهَدْتَ فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ - إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ فِي أَوَّلِ الْبَابِ السَّابِقِ مِنْ فَرَحَةِ الغَرَىٰ وَسَيَّاقِي فِي الزَّيَارَاتِ الْجَامِعَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ الطَّوْسِيُّ وَغَيْرُهُ إِيَّاضًاً هَذِهِ الزَّيَارَةُ مِنَ الزَّيَارَاتِ الْمُخْصُوصَةِ بِهَذَا الْيَوْمِ، وَلَمْ أَرْ فِي الرِّوَايَاتِ الْمُسْتَمَلَةِ عَلَيْهَا مَا يَدْلُّ عَلَى اخْتِصَاصِهَا كَمَا أَوْ مَأْنَا إِلَيْهِ وَلَذِكْ لَمْ نُورِدَهَا هَاهُنَا.

٥ - ثُمَّ قَالَ الْمَفِيدُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ فِيهِ مَا رُوِيَّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذَكَرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَارَهَا فِي يَوْمِ الْفَدِيرِ فِي السَّنَةِ الَّتِي أَشْخَصَهُ الْمُعْتَصَمُ، فَإِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَقُفْ عَلَى بَابِ الْقَبْطَةِ الشَّرِيفَةِ وَاسْتَأْذِنْ وَادْخُلْ مَقْدُمًا رَجُلَكَ الْيَمْنِيَّ عَلَى الْيَسْرَىٰ، وَامْشْ حَتَّىٰ تَقْفَ عَلَى الْفَرْجِ وَاسْتَقْبِلْهُ وَاجْعُلْ الْقَبْلَةَ بَيْنَ كَتْفِيكَ وَقَلْ:

السلام على محمد رسول الله خاتم النبيين و سيد المرسلين و صفوة رب العالمين، أمين الله على وحيه و عزائم أمره و الخاتم لما سبق و الفاتح لما استقبل و المهيمن على ذلك كله، و رحمة الله و بركاته و صلواته و تحياته، و السلام على أنبياء الله و رسليه و ملائكته المقربين و عباده الصالحين، السلام عليك يا أمير المؤمنين و سيد الوصيئن و وارث علم النبيين و ولی رب العالمين و مولاي و مولى المؤمنين، و رحمة الله و بركاته، السلام عليك يا مولاي يا أمير المؤمنين يا أمين الله في أرضه و سفيره في خلقه و حجته البالغة على عباده، السلام عليك يا دين الله القويم، و صراطه المستقيم، السلام عليك أيها البابا العظيم الذي هم فيه مختلفون، و عنده يسألون، السلام عليك يا أمير المؤمنين آمنت بالله و هم مشركون و صدقـت بالحق و هم مكذبون و جاهـدت و هم محـجمون و عبدـت الله مخلصـاً له الدين صـابراً محـتسـباً

حتى أتاك اليقين، ألا لعنة الله على الظالمين، السلام عليك يا سيد المسلمين و يعسوب المؤمنين و إمام المتقين و قائد الغر المحبلين و رحمة الله و بركاته، أشهد أنك أخو رسول الله و وصييه و وارث علمه و أمينه على شرعه و خليفته في أمته وأول من آمن بالله و صدق بما أنزل على نبيه، وأشهد أنك قد بلغ عن الله ما أنزله فيك، فصدق بأمره وأوجب على أمته فرض طاعتك و ولاتيك و عقد عليهم البيعة لك و جعلك أولى بالمؤمنين من أنفسهم كما جعله الله كذلك، ثم أشهد الله تعالى عليهم فقال: ألسن قد بلغت؟! فقالوا: اللهم بلى، فقال: اللهم أشهد و كفى بك شهيداً و حاكماً بين العباد. فلعن الله جاحد ولاتيك بعد الاقرار و ناكت عهدهك بعد الميثاق، وأشهد أنك وفيت بعهد الله تعالى وأن الله تعالى موف لك بعهده، و من أوفي بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرًا عظيماً، وأشهد أنك أمير المؤمنين الحق الذي نطق بولايتك التزيل، وأخذ لك العهد على الأمة بذلك الرسول، وأشهد أنك و عمتك و أخاك الذين تاجرتم الله بنفسكم فأنزل الله فيكم «إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون و يُقتلون وعداً عليه حقاً في التورية والانجيل و القرآن و من أوفي بعهده من الله فاستبشروا بيعكم الذي بايعتم به و ذلك هو القوز العظيم * التائدون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الامرون بالمعروف و الناهون عن المنكر و الحافظون لحدود الله و بشّر المؤمنين» أشهد يا أمير المؤمنين أن الشاكرين فيك ما آمن بالرسول الأمين، وأن العادل بك غيرك عاند عن الدين القويم الذي ارتضاه لنا رب العالمين، وأكمله بولايتك يوم الغدير، وأشهد أنك المعين يقول العزيز الرحيم « وأن هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه و لا تتّبعوا السبيل فتفرقّ بكم عن سبيله» ضلّ والله وأضلّ من اتبع سواك، و عند عن الحق من عادك، اللهم سمعنا لأمرك و أطعنا و اتبّعنا صراطك المستقيم فاهدنا ربنا و لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا إلى طاعتك، و اجعلنا من الشاكرين لأنعمك، وأشهد أنك لم تزل للهوى مخالفًا، و للنّق حمالًا، و على كظم الغيظ قادرًا، و عن

الناس عافياً غافراً، وإذا عُصي الله ساخطاً، وإذا أطيع الله راضياً، وبما عهد إليك عاملأً راعياً لما استحفظت، حافظاً لما استودعت، مبلغاً ما حُملت، منتظرًا ما وُعدت، وأشهد أنك ما انتقمت ضارعاً، ولا أمسكت عن حقك جازعاً، ولا أحجمت عن مجاهدة عاصيك ناكلاً، ولا أظهرت الرضا بخلاف ما يرضي الله مداهناً، ولا وهنت لما أصابك في سبيل الله، ولا ضعفت ولا استكنت عن طلب حقك مراقباً، معاذ الله أن تكون كذلك بل إذ ظلمت احتسبت ربك وفَوَضْت إِلَيْهِ أَمْرَكَ وذَكَرْتَهُمْ فَإِذَا دَكَرُوا وَوَعَظْتَهُمْ فَإِنْظَعُوا وَخَوَفْتَهُمْ فَإِنْجَوُوا، وأشهد أنك يا أمير المؤمنين جاهدت في الله حقَّ جهاده، حتى دعاك الله إلى جواره، وقبضك إليه باختياره، وألزم أعداءك الحجَّة بقتلهم إياك لتكون الحجَّة لك عليهم، مع مالك من الحجَّة البالغة على جميع خلقه، السلام عليك يا أمير المؤمنين عبد الله مخلصاً، وجاهاست في الله صابراً، وجدت بنفسك محتسباً، وعملت بكتابه، واتبعـت سنته نبيه، وأقت الصلاة وآتـيت الزَّكـاة، وأمرـتـ بالـمـعـرـوفـ وـنـهـيـتـ عـنـ الـمـنـكـرـ ماـ اـسـتـطـعـتـ، مـبـتـغـيـاـ مـعـنـدـ اللهـ، رـاغـبـاـ فـيـ وـعـدـ اللهـ، لـاتـحـفلـ بـالـتـوـائـبـ، وـلـاتـهـنـ عـنـ الشـدـائـدـ، وـلـاتـحـجـمـ عـنـ مـحـارـبـ، أـفـكـ مـنـ نـسـبـ غـيرـ ذـكـرـ إـلـيـكـ وـافـتـرـىـ بـاطـلـاـ عـلـيـكـ، وـأـوـلـىـ لـمـنـ عـنـدـ عـنـكـ، لـقـدـ جـاهـدـتـ فـيـ اللهـ حقـَّـ الجـهـادـ، وـصـبـرـتـ عـلـىـ الـأـذـىـ صـبـرـ اـحـتـسـابـ، وـأـنـتـ أـوـلـىـ مـنـ آـمـنـ بـالـلـهـ وـصـلـىـ لـهـ وـ جـاهـدـ وـأـبـدـىـ صـفـحـتـهـ فـيـ دـارـ الشـرـكـ وـالـأـرـضـ مـشـحـونـةـ ضـلـالـةـ وـ الشـيـطـانـ يـعـبـدـ جـهـرـةـ، وـ أـنـتـ القـائلـ: لـاتـرـيدـنـيـ كـثـرـةـ النـاسـ حـوـلـيـ عـزـةـ، وـلـاتـفـرـقـهـمـ عـنـيـ وـحـشـةـ، وـلـوـ أـسـلـمـنـيـ النـاسـ جـيـعـاـلـمـ أـكـنـ مـتـضـرـعـاـ، اـعـصـمـتـ بـالـلـهـ فـزـزـتـ، وـأـثـرـتـ الـأـخـرـةـ عـلـىـ الـأـوـلـىـ فـزـهـتـ، وـ أـيـدـكـ اللـهـ وـهـدـاـكـ، وـأـخـلـصـكـ وـاجـتـبـاـكـ، فـاـتـنـاقـضـتـ أـفـعـالـكـ، وـلـاـخـتـلـفـتـ أـقـوـالـكـ، وـ لـاتـقـلـبـتـ أـحـوـالـكـ، وـلـاـدـعـيـتـ وـلـاـفـتـرـيـتـ عـلـىـ اللـهـ كـذـبـاـ، وـلـاـشـرـهـتـ إـلـىـ الـحـطـامـ، وـ لـادـتـسـكـ الـأـثـامـ، وـلـمـ تـزـلـ عـلـىـ بـيـتـةـ مـنـ رـبـكـ وـيـقـيـنـ مـنـ أـمـرـكـ، تـهـدـيـ إـلـىـ الـحـقـ وـإـلـىـ طـرـيقـ مـسـتـقـيمـ، أـشـهـدـ شـهـادـةـ حـقـ وـأـقـسـمـ بـالـلـهـ قـسـمـ صـدـقـ أـنـ مـحـمـدـاـ وـآـلـهـ صـلـوـاتـ اللـهـ عـلـيـهـ

سادات الخلق، وأنك مولاي و مولى المؤمنين، وأنك عبد الله و وليه و أخو الرَّسول و وصيَّه و وارثه، وأنه القائل لك: وَالَّذِي بَعْنَيْ بِالْحَقِّ مَا آمَنَ بِي مِنْ كُفَّرَ بِكَ، وَلَا أَقْرَأَ بِاللهِ مِنْ جَهْدِكَ، وَقَدْ ضَلَّ مِنْ صَدَّ عَنْكَ، وَلَمْ يَهِدِ إِلَى اللهِ وَلَا إِلَيْهِ مِنْ لَا يَهِدِي بِكَ، وَهُوَ قَوْلُ رَبِّي عَزَّوَجَلَّ «وَإِنِّي لِغَفَارٍ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدِي» إِلَيْهِ لَا يَتَكَبَّرُكَ مولاي فضلك لا يخفي، ونورك لا يطغى، وأنَّ من جهدك الظُّلُومَ الأُسْقَى، مولاي أنت الحجَّةُ عَلَى الْعِبَادِ وَالْهَادِي إِلَى الرَّشَادِ، وَالْعَدْدُ لِلْمَعَادِ، مولاي لقد رفع الله في الأولى منزلتك، وأعلى في الآخرة درجتك، وبصرك ما عمي على من خالفك، وحال بينك وبين موهبَاتِ الله لك، فلعن الله مستحلبي الحرمة منك و ذائد الحق عنك، وأشهد أئمَّهم الأُخْسَرُونَ الَّذِينَ تَلْفَحُ وجوهُهُمُ النَّارَ وَهُمْ فِيهَا كَالْحُوْنَ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ مَا أَقْدَمْتَ وَلَا حَجَّتْ وَلَا نَطَقْتَ وَلَا مَسَكْتَ إِلَّا بِأَمْرِ اللهِ وَرَسُولِهِ، قلت: وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَقَدْ نَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَضَرَّ بِالسَّيْفِ قَدْمًاً فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَنِّي بِنَزْلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَانِي بَعْدِي، وَأَعْلَمُكَ أَنَّ مَوْتَكَ وَحَيَاكَ مَعِي وَعَلَى سَتَّيِّ، فَوَاللهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ، وَلَا ضَلَّلْتُ وَلَا ضَلَّلْتُ بِي، وَلَا نَسِيَتْ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ رَبِّي، وَإِنِّي لَعَلَى بَيْتَهِ مِنْ رَبِّي بَيْتَهِ لَنَبِيِّهِ، وَبَيْتَهِ النَّبِيِّ لِي، وَإِنِّي لَعَلَى الطَّرِيقِ الْوَاضِعِ، أَفْظُهُ لَفْظًاً صَدَقَتْ وَاللهُ وَقَلَتْ الْحَقُّ فَلَعْنُ اللهِ مِنْ سَاوَاكَ بْنُ نَاوَاكَ، وَاللهُ جَلَّ اسْمَهُ يَقُولُ: «هَلْ يَسْتُوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» فَلَعْنُ اللهِ مِنْ عَدْلِكَ مِنْ فِرْضِ اللهِ عَلَيْهِ وَلَا يَتَكَبَّرُكَ، وَأَنْتَ وَلِيَ اللهِ وَأَخْوَرُسُولِهِ وَالْذَّابُّ عَنْ دِينِهِ وَالَّذِي نَطَقَ الْقُرْآنَ بِتَفْضِيلِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: «وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا» * درجات منه و مغفرة و رحمة و كان الله غفوراً رحيمًا .

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: «أَجْعَلْنَا سَقَايَةَ الْحَاجَّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ كَمَنَ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ لَا يَسْتَوِونَ عِنْدَ اللهِ وَاللهُ لَا يَهِدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرْجَةً عِنْدَ اللهِ وَأُولَئِكَ هُمْ

«إِنَّا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِذْنَنَا يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكُوْةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَن يَتُوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَأَنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ» «رَبَّنَا آمَنَّا بِإِنَّا وَلِيَكُمُ الرَّأْسُوْلُ فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِيْنَ»، «رَبَّنَا لَا تُنَزِّعْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهُبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ»، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ، فَالْعَنْ مِنْ عَارِضِهِ وَاسْتَكِبْرُ وَكَذَّبْ بِهِ وَكُفْرٌ، وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيِّ مِنْ قَلْبٍ يَنْقُلِبُونَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَسَيِّدَ الْوَصِيْنَ، وَأَوَّلَ الْعَابِدِيْنَ، وَأَزَهَدَ الرَّاهِدِيْنَ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَصَلَوَاتُهُ وَتَحْكَمَتْهُ.

أنت مطعم الطعام على حبه مسكيناً ويتيناً وأسيراً لوجه الله، لا تريده منهم جزاء ولا شكوراً، وفيك أنزل الله تعالى «ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة و من يُوقَّع سَحَّ نفسه فأولئك هم المفلحون».

وأنت الكاظم للغيبة والعافي عن الناس والله يحب الحسينين، وأنت الصابر في الباساء والضراء و حين البأس، وأنت القاسم بالسوية والعادل في الرعية والعالم بحدود الله من جميع البرية، والله تعالى أخبر عباده أولئك من فضله بقوله: «أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستوون * أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نَزَّلَهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» وأنت المخصوص بعلم التنزيل، وحكم التأويل، ونصّ الرسول، ولنك المواقف المشهودة والمقامات المشهورة والأيام المذكورة، يوم بدر و يوم الأحزاب «إذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر و تظلون بالله الظفونا * هنالك ابْتُلُ المؤمنون و زُنْزِلُوا زِلَازِلًا شديداً * و إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ مَا وَعَدْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِلَّا غُرُورًا * وَإِذْ قَالَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرَبِ لَا مَقَامٌ لَكُمْ فَارْجِعُوهُ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ النَّبِيُّ يَقُولُونَ إِنَّ بَيْوتَنَا عُورَةٌ وَمَا هِيَ بِعُورَةٍ إِلَّا فَرَارًا» و قال الله تعالى: «وَلِمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا» فقتلت عمر وهم و هزمت جعهم و رد الله الذين كفروا بغيتهم لم ينالوا خيراً و كفى الله المؤمنين القتال و كان الله قويّاً عزيزاً، و يوم أحد إذ يصدعون و لا يلتوون على أحد والرسول يدعوهم في آخرهم و أنت تندون بهم المشركين عن النبي ذات اليدين و ذات الشّمال حتى ردّهم الله عنكم خائفين، و نصر بك الخاذلين، و يوم حنين على ما نطق به التنزيل «إذ أَعْجَبْتُمْ كُثُرَكُمْ فَلَمْ تَغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَ ثُمَّ لَيْتَمْ مَدْبِرِينَ * ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ» و المؤمنون أنت و من يليك، و عمّك العباس ينادي المهزمين: يا أصحاب سورة البقرة، يا أهل بيعة الشجرة، حتى استجاب له قوم قد

كفيتهم المؤنة، و تكفلت دونهم المعونة، فعادوا آيسين من المثوبة، راجين وعد الله تعالى بالثوبة، و ذلك قول الله جلّ ذكره «ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشاءُ» وأنت حائز درجة الصبر، فائز بعظيم الأجر.

و يوم خير إذ أظهر الله خور المنافقين، و قطع دابر الكافرين، والحمد لله رب العالمين «و لَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ لَا يُولُونَ الْأَدْبَارَ، وَ كَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْؤُلًا» مولاي أنت الحجّة البالغة والحجّة الواضحة والتعمّة السابقة، والبرهان المنير، فهنيئنا لك بما آتاك الله من فضل، و تبّأ لشانتك ذي الجهل.

شهدت مع النبي ﷺ جميع حروبها و مجازيه تحمل الراية أمامه، و تضرب بالسيف قدّامه، ثمّ لحزنك المشهور وبصيرتك في الأمور، أمرك في المواطن ولم يكن عليك أمير، و كم من أمر صدّك عن إمضاء عزّمك فيه التقى، و اتبع غيرك في مثله الموى، فظنّ الجاهلون أنك عجزت عما إليه انتهى، ضلّ والله الظانُ لذلك وما اهتدى، و لقد أوضحت ما أشكل من ذلك لمن توهّم و امترى بقولك صلى الله عليك: قد يرى الحوّل القلب وجه الحيلة و دونها حاجز من تقوى الله فيدعها رأي العين، و ينهر فرستها من لاحريجه له في الدين، صدقـت و خسر المبطلون، و إذ ما كرك الناكثان فقالا: نريد العمرة فقلت لهم: لعمركم ما تريدان العمرة، لكن تريدان الغدرة، فأخذـت البيعة عليهما، و جددـت الميثاق فجداً في النفاق، فلما نبهـتها على فعلهما أغفلـا و عادـا و ما انتفعـا و كان عاقبةـ أمرـها خسـراً، ثمّ تلاـهما أهلـ الشـام فسرـتـ إليـهمـ بعدـ الإـعـذـارـ و هـمـ لاـ يـدـيـنـونـ دـيـنـ الـحـقـ و لاـ يـتـدـيـرـونـ الـقـرـآنـ، هـجـجـ رـعـاعـ ضـالـونـ و بـالـذـيـ أـنـزلـ عـلـىـ مـحـمـدـ فـيـكـ كـافـرـونـ و لـأـهـلـ الـخـلـفـ عـلـيـكـ نـاصـرـونـ، و قـدـ أـمـرـ اللـهـ تـعـالـىـ بـاتـبعـكـ و نـدـبـ الـمـؤـمـنـينـ إـلـىـ نـصـرـكـ، و قـالـ عـزـوجـلـ «يـاـ أـيـهـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ اـتـقـواـ اللـهـ وـ كـوـنـواـ مـعـ الصـادـقـينـ» مـوـلـايـ بـكـ ظـهـرـ الـحـقـ وـ قـدـ نـبـذـهـ الـخـلـقـ، وـ أـوـضـحـ السـنـنـ بـعـدـ الدـرـوـسـ وـ الـطـمـسـ، فـلـكـ سـابـقـةـ الـجـهـادـ عـلـىـ تـصـدـيقـ التـنـزـيلـ، وـ لـكـ فـضـيـلـةـ الـجـهـادـ عـلـىـ تـحـقـيقـ

التأويل، وعدوك عدو الله جاحد لرسول الله، يدعو باطلًا ويحكم جائراً ويتأمر غاصباً، ويدعو حزبه إلى النار، وعهار يجاهد وينادي بين الصفين: الزواح الزواح إلى الجنة، ولما استسق فسيق اللبن كبر و قال: قال لي رسول الله ﷺ: آخر شرابك من الدنيا ضياع من لبن، و تقتلك الفتنة الباغية. فاعتراضه أبو العادية الفزارى فقتله، فعل أبى العادية لعنة الله و لعنة ملائكته و رسلاه أجمعين، وعلى من سلَّ سيفه عليك و سللت سيفك عليه يا أمير المؤمنين، من المشركين و المنافقين إلى يوم الدين، وعلى من رضي بما ساءك ولم يكرهه وأغمض عينه ولم ينكر أو أعن عليك ييد أو لسان أو قعد عن نصرك، أو خذل عن الجهاد معك، أو غمط فضلك و جحد حقك، أو عدل بك من جعلك الله أولى به من نفسه، و صلوات الله عليك و رحمة الله و بركاته و سلامه و تحياته، وعلى الأئمة من آلك الطاهرين إله حميد مجيد، والأمر الأعجب و الخطيب الأفظع بعد جحدك حقك غصب الصديقة الطاهرة الزهراء سيدة النساء فدكاً، و رد شهادتك و شهادة السيدين سلالتك و عترة المصطفى صلى الله عليكم، وقد أعلى الله تعالى على الأئمة درجتكم و رفع منزلتكم و أبان فضلكم و شرفكم على العالمين، فأذهب عنكم الرّجس و طهّركم تطهيراً، قال الله جل و عز «إنَّ الإِنْسَانَ خُلُقَ هلوِعًا * إِذَا مَسَهُ الشَّرُّ جزوِعًا * وَ إِذَا مَسَهُ الْخَيْرُ مُنْوِعًا * إِلَّا الْمُصْلِينَ» فاستبني الله تعالى بيته المصطفى و أنت يا سيد الأووصياء من جميع الخلق، فما أعمده من ظلمك عن الحق، ثم أفرضوك سهم ذوي القربى مكرأً أو حادوه عن أهله جوراً، فلما آل الأمر إليك أجريتهم على ما أجري يا رغبة عنها بما عند الله لك فأ شبّهت محنتك بها من الأنبياء عند الوحدة و عدم الأنصار، وأ شبّهت في البيات على الفراش الذبيح عليه إذ أجبت كما أجاب، وأطعت كما أطاع، إساعيل صبراً محتسباً إذ قال له يا بني إليني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى، قال: يا أبى افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين، وكذلك أنت لما أباتك النبي عليه السلام وأمرك أن تضجع في مرقده واقياً له بنفسك، أسرعت إلى إجابتة مطيناً و

لنفسك على القتل موطنًا، فشكر الله تعالى طاعتك، وأبان عن جيل فulk بقوله جل ذكره «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشَرِّي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ». ثُمَّ مَحْتَكِ يَوْمَ صَفَّينَ وَقَدْ رُفِعْتَ الْمَصَاحِفُ حِيلَةً وَمَكْرَأً فَأَعْرَضَ الشَّكُّ وَعُرِفَ الْحَقُّ وَاتَّبَعَ الظَّنُّ أَشْبَهَهُ مُحَنَّةَ هَارُونَ إِذْ أَمْرَهُ مُوسَى عَلَى قَوْمِهِ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ، وَهَارُونَ يَنْادِي بِهِمْ وَيَقُولُ: يَا قَوْمَ إِنَّا فَتَّنَّنَا بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَانُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي، قَالُوا: لَنْ نَبْرُحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى، وَكَذَلِكَ أَنْتَ لَمَّا رُفِعْتَ الْمَصَاحِفَ قَلْتَ: يَا قَوْمَ إِنَّا فَتَّنَّنَا بِهَا وَخَدَعْنَا، فَصَنْوُكَ وَخَالِفُوكَ عَلَيْكَ وَاسْتَدْعُوكَ نَصْبَ الْحَكَمَيْنَ فَأَيَّيْتَ عَلَيْهِمْ وَتَبَرَّأْتَ إِلَى اللَّهِ مِنْ فَعْلِهِمْ وَفَوَّضْتَهُمْ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَسْفَرَ الْحَقُّ وَسَفَهَ الْمُنْكَرَ، وَاعْتَرَفُوا بِالْزَّلَلِ وَالْجُورِ عَنِ الْقَصْدِ وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِهِ وَأَلْزَمُوكَ عَلَى سَفَهِ التَّحْكِيمِ الَّذِي أَيَّيْتَهُ، وَأَحْبَبْتَهُ وَحَظَرْتَهُ، وَأَبَاحُوكَ ذَنْبَهُ الَّذِي اقْتَرَفَهُ، وَأَنْتَ عَلَى نَهْجِ بَصِيرَةٍ وَهُدَى، وَهُمْ عَلَى سُنْنِ ضَلَالَةٍ وَعُمَى، فَاقْرَأُوا عَلَى النَّفَاقِ مَصْرِّيْنَ، وَفِي الْغَيْرِ مَتَرَدِّيْنَ، حَتَّى أَذَاقُوهُمُ اللَّهُ وَبِالْأَمْرِهِمْ فَأَمَاتُوهُمْ بِسَيْفِكَ. مِنْ عَانِدِكَ فَشْقِيْ وَهُوَيْ، وَأَحْيَا بِحَجَجِكَ مِنْ سَعْدِ فَهْدِيَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْكَ غَادِيَةً وَرَائِحَةً وَعَاكِفَةً وَذَاهِبَةً، فَما يَحِيطُ الْمَادِحُ وَصَفْكَ، وَلَا يَحِيطُ الطَّاعُنُ فَضْلَكَ، أَنْتَ أَحْسَنُ الْخَلْقِ عِبَادَةً وَأَخْلَصْتَهُمْ زَهَادَةً، وَأَذَّبْتَهُمْ عَنِ الدِّينِ، أَقْتَلَتْ حَدُودَ اللَّهِ بِجَهَدِكَ، وَفَلَّتْ عَسَاكِرُ الْمَارِقَيْنَ بِسَيْفِكَ، تَخْمَدُ لَهُبُّ الْحَرُوبِ بِبَيْنِكَ وَتَهْتَكُ سُتُورَ الشَّبَّهِ بِبَيْانِكَ، وَتَكْشِفُ لِبِسِ الْبَاطِلِ عَنْ صَرْبِ الْحَقِّ، لَا تَأْخُذْكَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَامِمَ، وَفِي مَدْحِ اللَّهِ تَعَالَى لَكَ غَنِيٌّ عَنْ مَدْحِ الْمَادِحِيْنَ وَتَقْرِيْظِ الْوَاصِفِيْنَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ فَنِعْمَ مِنْ قَضَى نَحْبِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَابَدَّلُوا تَبْدِيَلًا» وَلَمَّا رَأَيْتَ أَنْ قَتَلَتِ النَّاكِيْنَ وَالْقَاسِطِيْنَ وَالْمَارِقِيْنَ وَصَدَقَكَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَدَهُ فَأَوْفَيْتَ بِعَهْدِهِ، قَلْتَ: أَمَا آنَ أَنْ تُخْضِبَ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ؟ أَمْ مَنْ يُبَعِثُ أَشْقَاهَا؟ وَانْقَأْ بَيْنَكَ عَلَى بَيْتَهُ مِنْ رَبِّكَ وَبَصِيرَةً مِنْ أَمْرِكَ، قَادِمٌ عَلَى اللَّهِ، مُسْتَبِّشٌ بِبَيْعَكَ الَّذِي بَايَعْتَهُ بِهِ، وَذَلِكَ هُوَ الْفَوزُ الْعَظِيمُ، اللَّهُمَّ اعْنُقْهُ أَنْبِيَائِكَ وَأَوْصِيَاءِ أَنْبِيَائِكَ،

بجميع لعنتك وأصلهم حرّ نارك، والعن من غصب ولئك حقه، وأنكر عهده، وجحده بعد اليقين والإقرار بالولاية له يوم أكملت له الدين، اللهم العن قتلة أمير المؤمنين ومن ظلمه وأشياعهم وأنصارهم، اللهم العن ظالمي الحسين وقاتليه وتابعين عدوه وناصريه والراضين بقتله وخاذليه لعناً ويلًا، اللهم العن أول ظالم ظلم آل محمد ومانعهم حقوقهم، اللهم خصّ أول ظالم وغاصب لآل محمد باللعنة وكلّ مستنّ بما سنّ إلى يوم القيمة، اللهم صلّ على محمد وآل محمد خاتم النبيين وعلى علي سيد الوصيّين وآل الطاهرين واجعلنا بهم متمسّكين، وبولائهم من الفائزين الامنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

٦ - قل: روى عدّة من شيوخنا عن أبي عبدالله محمد بن أحمد الصفواني من كتابه باسناده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا كنت في يوم الغدير في مشهد مولانا أمير المؤمنين صلوات الله عليه وآله فادعن من قبره بعد الصلاة والدّعاء، وإن كنت في بعده منه فأقام إليه بعد الصلاة وهذا الدّعاء: اللهم صلّ على ولئك وأخي نبيك وزيره وحبّيه وخليله وموضع سرّه، وخيرته من أسرته ووصيّه وصفوته وحالفته وأمينه ولئه وأشرف عترته الذين آمنوا به وأبي ذريته، وباب حكته، والتّاطق بمحجّته، والداعي إلى شريعته، والماضي على سنته، وخلفيته على أمته، سيد المسلمين وأمير المؤمنين، قائد الفرج المجلّين، أفضل ما صلّيت على أحد من خلقك وأصنفائك وأوصياء أنبيائك، اللهم إنيأشهد أنه قد بلغ عن نبيك عليه السلام ما حمل، ورعى ما استحفظ، وحفظ ما استودع، وحلّ حلالك وحرّ حرامك وأقام أحكامك، ودعا إلى سبيلك، ووالى أولياءك، وعادى أعداءك، وجاحد التّاكفين عن سبيلك، والقاسطين والمارقين عن أمرك، صابرًا محتبساً، مقبلاً غير مدبر، لاتأخذه في الله لومة لائم، حتى بلغ في ذلك الرضا، وسلم إليك القضاء، وعبدك محلصاً، ونصح لك مجتهداً، حتى أتاه اليقين، فقبضته إليك شهيداً سعيداً ولينا تقيناً رضيناً زكياناً هادياً مهدياً، اللهم صلّ على محمد وعليه أفضل ما صلّيت على أحد من أنبيائك وأصنفائك يا

رب العالمين^١.

و منها زيارة يوم السابع عشر من شهر ربيع الأول
و هو يوم مولد النبي ﷺ و ذهب شرذمة من أصحابنا كالكليني إلى أنه اليوم الثاني
عشر من ربيع الأول كما هو المشهور بين الخالفين، وقد مرّ بيان ضعف هذا القول في سياق
أعمال السنة.

قال الشيخ المفيد والشّهيد^٢ والسيد ابن طاوس، في كتاب الاقبال^٣ رضي الله عنهم
أجمعين:

٧ - روی أنَّ جعفر بن محمد الصادق عَلَيْهِ الْكَفَافُ زار أمير المؤمنين صلوات الله عليه في هذا
اليوم بهذه الزيارة و علمها محمد بن مسلم التقفي فقال: إذا أتيت مشهد أمير المؤمنين صلوات
الله عليه فاغسل للزيارة و البس أنظف ثيابك و شم شيئاً من الطيب و عليك السكينة و
الوقار، فإذا وصلت إلى باب السلام فاستقبل القبلة و كبر الله ثلاثين تكبيرة و قل:
السلام على رسول الله، السلام على خيرة الله، السلام على البشير النذير السراج المنير
ورحمة الله و بركاته، السلام على الظهر الظاهر، السلام على العلم الزاهر، السلام على
المتصور المؤيد، السلام على أبي القاسم محمد و رحمة الله و بركاته، السلام على أنبياء الله
المؤمنين و عباد الله الصالحين، السلام على ملائكة الله الحاقين بهذا الحرم و بهذا الضريح
اللذين به.

ثمَّ ادْنُ من القبر و قل: السلام عليك يا وصي الأوصياء، السلام عليك يا عباد
الأتقياء، السلام عليك يا ولِيَّ الأولياء، السلام عليك يا سيد الشهداء، السلام عليك يا آية
الله العظيمى، السلام عليك يا خامس أهل العباء، السلام عليك يا قائد الغرِّ المجلين

٢ - مزار الشهيد: ٢٧ - ٣٥

١ - الاقبال: ٧١١

٣ - الاقبال: ٨٠

الأتقياء، السلام عليك يا عصمة الأولياء، السلام عليك يا زين الموحدين النجاء، السلام عليك يا خالص الأخلاء، السلام عليك يا والد الأئمة الأئمان، السلام عليك يا صاحب الحوض و حامل اللواء، السلام عليك يا قسيم الجنة و لظى، السلام عليك يا من شرفت به مكّة و مني، السلام عليك يا بحر العلوم و كنف القراء، السلام عليك يا من ولد في الكعبة و زوج في السماء بسيدة النساء، وكان شهودها الملائكة الأصفية، السلام عليك يا مصباح الضياء السلام عليك يا من خصه النبي بجزيل الحباء، السلام عليك يا من بات على فراش خاتم الأنبياء و وقاه بنفسه شر الأعداء، السلام عليك يا من رُدّت له الشمس فسامي شمعون الصنف، السلام عليك يا من أنجى الله سفينته نوح باسمه و اسم أخيه حيث التقط الماء حولها و طمى، السلام عليك يا من تاب الله به وبأخيه على آدم إذ غوى، السلام عليك يا فلك النجاة الذي من ركبها نجى و من تأخر عنه هوى، السلام عليك يا من خاطب التعبان و ذئب الفلا، السلام عليك يا أمير المؤمنين و رحمة الله و بركاته، السلام عليك يا حجة الله على من كفر و أثاب، السلام عليك يا إمام ذوي الألباب، السلام عليك يا معدن الحكمة و فصل الخطاب، السلام عليك يا من عنده علم الكتاب، السلام عليك يا ميزان يوم الحساب، السلام عليك يا فاصل الحكم الناطق بالصواب، السلام عليك أيتها المتصدق بالخاتم في الحرب، السلام عليك يا من كفى الله المؤمنين القتال به يوم الأحزاب، السلام عليك يا من أخلص الله الوحدانية وأناب، السلام عليك يا قاتل خير و قالع الباب، السلام عليك يا من دعاه خير الأنماط للمبيت على فراشه فأسلم نفسه للمنية وأجاب، السلام عليك يا من له طوبى و حسن مآب و رحمة الله و بركاته، السلام عليك يا ولی عصمة الدين و يا سيد السادات، السلام عليك يا صاحب المعجزات، السلام عليك يا من نزلت في فضله سورة العاديات، السلام عليك يا من كتب اسمه في السماء على السرادقات، السلام عليك يا مظهر العجائب و الآيات، السلام عليك يا أمير الغزوات، السلام عليك يا مخبراً بما غبر و بما

هوأت، السلام عليك يا مخاطب ذئب الفلوس، السلام عليك يا خاتم الحصى و مبين المشكلاط، السلام عليك يا من عجبت من حملاته في الوعى ملائكة السماوات، السلام عليك يا من ناجي الرَّسُول فقدمَ بين يدي نجواه الصدقات، السلام عليك يا والد الأئمة البررة السادات و رحمة الله و بركاته، السلام عليك يا تالي المبعوث، السلام عليك يا وارث علم خير موروث، و رحمة الله و بركاته، السلام عليك يا إمام المتقيين، السلام عليك يا غياث المكروبين، السلام عليك يا عصمة المؤمنين، السلام عليك يا مظهر البراهين، السلام عليك يا طه و يس، السلام عليك يا حبل الله المتيين، السلام عليك يا من تصدق في صلاته بخاتمه على المسكين، السلام عليك يا قالع الصخرة عن فم القليب، و مظهر الماء المعين، السلام عليك يا عين الله الناظرة و يده الباسطة و لسانه المعبّر عنه في برئته أجمعين، السلام عليك يا وارث علم النبيين، و مستودع علم الأولين و الآخرين، و صاحب لواء الحمد و ساقِ أوليائه من حوض خاتم النبيين، السلام عليك يا يعقوب الدين و قائد الغرّ المحجلين و والد الأئمة المرضيّين و رحمة الله و بركاته، السلام على اسم الله الرضي و وجهه المضيء و جنبه القوي، و صراطه السويء، السلام على الإمام التقى الخلصي الصنفي، السلام على الكواكب الدرّي، السلام على الإمام أبي الحسن عليّ و رحمة الله و بركاته، السلام على أمّة الهدى، و مصابيح الدُّجُّي، و أعلام التقى، و منار الهدى، و ذوي التّمّي، و كهف الورى، و العروة الوثقى، و الحجّة على أهل الدُّنيا و رحمة الله و بركاته، السلام على نور الأنوار و حجّج الجبار، و والد الأئمة الأطهار، و قسيم الجنة و النار، الخبر عن الآثار، المدمر على الكفار، مستنقذ الشّيعة المخلصين من عظيم الأوزار، السلام على المخصوص بالطّاهرة التّقية ابنة المختار، المولود في البيت ذي الاستار، المزوج في السماء بالبرة الطّاهرة الرّضيّة المرضيّة ابنة الأطهار و رحمة الله و بركاته، السلام على النّبأ العظيم الذي هم فيه مختلفون، و عليه يعرضون و عنه يسألون، السلام على نور الله الأنوار، و ضيائه الأزهر، و رحمة الله و بركاته،

السلام عليك يا ولی الله و حجّته فيه و خالصه الله و خاصته، أشهد أنك يا ولی الله و حجّته لقد جاهدت في سبيل الله حقّ جهاده، و اتّبعته منهج رسول الله ﷺ، و حلّلت حلال الله و حرّمت حرام الله، و شرعت أحکامه، وأفتت الصّلاة و آتيت الزّكاة، و أمرت بالمعروف و نهيت عن المنكر، و جاهدت في سبيل الله صابرًا ناصحًا مجتهداً محتسباً عند الله عظيم الأجر، حتى أتاك اليقين، فلعن الله من دفعك عن حقّك، و أزالك عن مقامك، و لعن الله من بلغه ذلك فرضي به، أشهد الله و ملائكته وأنبياءه و رسّله أني ولیُّ مَنِ الْإِنْسَانُ وَعَدْوُ مَنِ عَادَكَ، السلام عليك و رحمة الله و بركاته.

ثُمَّ انكبَّ على القبر فقبله و قل: أشهد أنك تسمع كلامي و تشهد مقامي و أشهد لك يا ولی الله بالبلاغ والأداء، يا مولاي يا حجّة الله يا أمين الله يا ولی الله إنَّ بيسي و بين الله عزَّوجلَّ ذنوباً قد أثقلت ظهري و منعوني من الرُّقاد و ذِكْرها يقلّل أحشاني، وقد هربت إلى الله عزَّوجلَّ و إليك، فبحقّ من ائتمتك على سرّه، واسترعاك أمر خلقه، وقرن طاعتك بطاعته، وموالاتك بموالاته، كن لي إلى الله شفيعاً، و من التّار吉راً، و على الدّهر ظهيراً.

ثُمَّ انكبَّ أيضاً على القبر فقبله و قل: يا ولی الله يا حجّة الله يا باب حطة الله، وليثك و زائرك و اللائذ بقبرك، و التّازل بفنائك، و المنیخ رحله في جوارك، يسألوك أن تشفع له إلى الله في قضاء حاجته و نجح طلبته في الدّنيا والآخرة فانَّ لك عند الله الجاه العظيم و الشفاعة المقبولة، فاجعلني يا مولاي من همك و أدخلني في حزبك، و السلام عليك و على ضجيعيك آدم و نوح، و السلام عليك و على ولديك الحسن و الحسين، و على الأئمَّة الطَّاهريين من ذرّيتك و رحمة الله و بركاته.

ثُمَّ صلَّى ستَّ ركعات لأمير المؤمنين ع: ركعتين للزيارة، و لا مد علیه ركعتين كذلك، وكذلك لنوح ع: و ادع الله كثيراً يحياب ابن شاء الله تعالى.

أقول: روى هذه الزيارات مؤلف المزار الكبير^١ عن محمد بن مسلم ولم يختصها بهذا اليوم ويظهر منها أنها من الزيارات المطلقة.

و منها زيارة ليلة المبعث و يومها: و هو السّابع والعشرون من شهر رجب على المشهور بين الشيعة بل المتقد عليه عندهم.

٨ - قال المفید والسيد الشهید رحمة الله: إذا أردت ذلك فقف على باب القبة الشريفة مقابل ضريحه عليه السلام و قل: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمدًا عبده و رسوله، وأن عليًّا بن أبي طالب أمير المؤمنين عبد الله وأخو رسوله، وأنَّ الأئمَّة الطَّاهريين من ولده حجج الله على خلقه.

ثمَّ ادخل وقف على ضريحه عليه السلام مستقبلاً له بوجهك و القبلة وراء ظهرك ثمَّ كبر الله مائة مرّة^٢ و قل:

السلام عليك يا وارث آدم خليفة الله، السلام عليك يا وارث موسى كلِّي الله، السلام عليك يا وارث عيسى روح الله، السلام عليك يا وارث محمد سيد رسُل الله، السلام عليك يا أمير المؤمنين، السلام عليك يا إمام المتقين، السلام عليك يا سيد الوصيّين، السلام عليك يا وصي رسول رب العالمين، السلام عليك يا وارث علم الأوَّلين والآخرين، السلام عليك أيها النبأ العظيم، السلام عليك أيها الصراط المستقيم، السلام عليك أيها المهدّب الكريم، السلام عليك أيها الوصيّ التقى، السلام عليك أيها الرَّاكِي الرَّاضِي، السلام عليك أيها البدر المضيء، السلام عليك أيها الصديق الأكبر، السلام عليك أيها الفاروق الأعظم، السلام عليك أيها السراج المنير، السلام عليك يا إمام المهدى، السلام عليك يا علم التقى، السلام عليك يا حجّة الله الكبرى، السلام عليك يا خاصة الله و خالصته، وأمين الله و صفوته، و باب الله و حجّته، و معدن حكم الله و سرّه، و عيبة علم الله و خازنه و سفير الله في خلقه،

أشهد أنك أقت الصلاة وآتيت الزكاة، وأمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، واتبعك
 الرسول، وتلوت الكتاب حق تلاوته، وبلغت عن الله وفيت بعهد الله، وتنبأ بك كلمات
 الله، وجاهاه في الله حقَّ جهاده، ونصرت الله ولرسوله عليه السلام، وجُدت بنفسك صابراً
 محتسباً، مجاهداً عن دين الله، موقياً لرسول الله عليه السلام طالباً ما عند الله، راغباً في وعد الله، و
 مضيت للذِّي كنت عليه شهيداً وشاهداً ومشهوداً، فجزاك الله عن رسوله وعن الإسلام و
 أهله من صديق أفضل الجزاء، أشهد أنك كنت أول القوم إسلاماً، وأخلصهم إيماناً، و
 أشدَّهم يقيناً وأخوفهم الله، وأعظمهم عناء، وأحوطهم على رسول الله عليه السلام، وأفضلهم
 مناقب وأكثرهم سوابق، وأرفعهم درجة، وأشرفهم منزلة، وأكرمهم عليه، فقويت حين و
 هنوا، ولزمت منهاج رسول الله عليه السلام، أشهد أنك كنت خليفة حقاً لم تنازع برغم المنافقين و
 غيظ الكافرين، وضغف الفاسقين، وقت بالأمر حين فشلوا ونطقت حين تتعنتوا، و
 مضيت بنور الله إذ وقفوا، فمن اتبَّعَك فقد اهتدى، كنت أَوَّلَهُمْ كلاماً، وأشدَّهم خاصماً، و
 أصوَّبُهم منطبقاً وأسدَّهم رأياً، وأشجعهم قلباً، وأكثرهم يقيناً، وأحسنهم عملاً، وأعرفهم
 بالأمور، كنت للمؤمنين أباً رحيمَاً إذ صاروا عليك عيالاً، فحملت أثقال ما عنده ضعفاً، و
 حفظت ما أضاعوا، ورعيت ما أهملوا، وشررت إذ جبنوا، وعلوت إذ هلعوا، وصبرت إذ
 جزواها، كنت على الكافرين عذاباً صبياً، وغلظة وغيظاً، للمؤمنين غيضاً وخصباً وعلمَا،
 لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك، ولم تضعف بصيرتك، ولم تجبن نفسك، كنت كالجليل لا تحرّك
 العواصف، ولا تزيلاه القواصف، كنت كما قال رسول الله عليه السلام قويَاً في بدنك، متواضعاً في
 نفسك، عظيماً عند الله، كبيراً في الأرض، جليلًا في السماء، لم يكن لأحد فيك مهزم، ولا
 لقائل فيك مغمس، ولا لخلق فيك مطعم، ولا لأحد عندك هوادة، يوجد الضعيف الذليل
 عندك قويَاً عزيزاً حتى تأخذ له بعقة، والقوى العزيز عندك ضعيفاً حتى تأخذ منه الحقَّ،
 القريب والبعيد عندك في ذلك سواء، شأنك الحقُّ والصدق والرفق، وقولك حكم وحتم،
 وأمرك حلم وعزم، ورأيك علم وجزم، اعتدل بك الدين، وسهل بك العسير، وأطفئت

بك النيران، وقوى بك اليمان، وثبت بك الإسلام، وهدّت مصيّبك الأنام، فاتّا الله و إنا إلهي
 راجعون، لعن الله من قتلك، و لعن الله من خالفك، و لعن الله من افترى عليك، و لعن الله من
 ظلمك و غصبك حقيقك، و لعن الله من بلغه ذلك فرضي به، إنا إلى الله منهم بُرآء، لعن الله أمّة
 خالفتك و جحدت ولا ينك، و تظاهرت عليك و قتلتك، و حادت عنك و خذلتك الحمد لله
 الذي جعل النار مثواهم و بئس الورد المورود، أشهد لك يا ولی الله و ولی رسوله ﷺ
 بالبلغ والأداء، وأشهد أنك جنب الله و بايه، وأنك حبيب الله و وجهه الذي منه يُوتق، و
 أنك سبيل الله، و أنك عبد الله و آخر رسوله ﷺ، أتيتك زائراً لعظيم حالك و منزلتك
 عند الله و عند رسوله، متقرّباً إلى الله بزيارتكم راغبًاً إليك في الشفاعة، أبستني بشفاعتك
 خلاص نفسي، متعمّداً بك من النار، هارباً من ذنبي التي احتطبتها على ظهري، فزعاً إليك
 رجاء رحمة ربّي، أتيتك أستشفع بك يا مولاي إلى الله، وأتقرب بك إليه، ليقضي بك
 حوانجي، فاسفع لي يا أمير المؤمنين إلى الله، فاني عبد الله و مولاك و زائرك، و لك عند الله
 المقام المعلوم والجاه العظيم والشأن الكبير والشفاعة المقبولة، اللهم صل على محمد وآل
 محمد، و صل على عبده وأمينك الأوفي، و عروتك الوثق، و يدك العليا، و كلمتك الحسنة،
 و حجتك على الوري، و صديقك الأكبر، سيد الأوصياء و ركن الأولياء، و عباد الأسفباء،
 أمير المؤمنين، و يعسوب المتقين، و قدوة الصدّيقين، و إمام الصالحين المعصوم من الزلل، و
 المقطوم من الخلل، و المهدّب من العيب، و المطهر من الريب، أخي نبيك، و وصي رسولك، و
 البائت على فراشه، و المواسي له بنفسه، و كاشف الكرب عن وجهه الذي جعلته سيفاً
 لنبوته، و معجزاً لرسالته، و دلالة واضحة لحجته، و حاملأ لرايته، و وقاية لمهجهته، و هادياً
 لأمته، و يدأ لباسه، و تاجاً لرأسه، و باباً لنصره، و مفتاحاً لظفره، حتى هزم جنود الشرك
 بأيدك، و أباد عساكر الكفر بأمرك، و بدل نفسه في مرضاة رسولك، و جعلها وقفًا على
 طاعته، و مجناً دون نكته، حتى فاضت نفسه ﷺ في كفه، و استلب بردها و مسحه على
 وجهه، و أعادته ملائكتك على غسله و تجهيزه، و صلّى عليه، و وارى شخصه، و قضى

دينه، وأنجز وعده، ولزم عهده، واحتذى مثاله، وحفظ وصيته، وحين وجد أنصاراً نهض مستقلّاً بأعباء الخلافة، مضطلاً بـأئمّة الامامة، فنصب راية الهدى في عبادك، ونشر ثوب الأمان في بلادك، وبسط العدل في بريتك، وحكم بكتابك في خليقتك، وأقام الحدود، وقع الجحود، وقوّم الزّيغ، وسكن الغمرة، وأباد الفترة، وسدّ الفرجة، وقتل الناكنة والقاسطة والمارقة، ولم يزل على منهاج رسول الله وسيرته وطف شاكلته، وجمال سيرته، مقتدياً بـسيرته، متعلقاً بهمّته، مباشرًا لطريقته، وأمثاله نصب عينيه بحمل عبادك عليها، ويدعوهم إليها، إلى أن خُضبت شيبته من دم رأسه، اللَّهُمَّ فَكَمَا لَمْ يُؤْثِرْ فِي طَاعَتِكَ شَكَّاً عَلَى يقين، ولم يشرك بك طرفة عين، صلّى الله عليه صلاةً زاكيةً ناميةً يلحق بها درجة النبوة في جنتك، وبلغه مثناً تحيةً وسلاماً، وآتنا من لدنك في موالاته فضلاً وإحساناً، واغفرة ورضواناً، إِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْجَسِيمُ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

ثمَّ قَبْلَ الضرع وضع خدك الأيمن عليه ثمَّ الأيسر، ومل إلى القبلة وصلّ صلاة الزيارة وادع بما بدا لك بعدها وقل بعد تسبيح الزهراء عليهما: اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَشَّرْتَنِي عَلَى لِسَانِ رَسُولِكَ مُحَمَّدَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقُلْتَ: «وَبِشَّرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدْ صَدَقَ عِنْدَ رَبِّهِمْ» اللَّهُمَّ إِنِّي مُؤْمِنٌ بِجَمِيعِ أَنبِيائِكَ وَرَسُلِكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِمْ، فَلَا تُنَقِّنِي بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ مُوقَنًا تَفَضُّحِي فِيهِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، بَلْ قُفِّنِي مَعَهُمْ وَتَوَفَّنِي عَلَى التَّصْدِيقِ بِهِمْ، اللَّهُمَّ وَأَنْتَ خَصَّصْتَهُمْ بِكَرَامَتِكَ، وَأَمْرَتَنِي بِاتِّبَاعِهِمْ، اللَّهُمَّ وَإِنِّي عَبْدُكَ، وَزَائِرُكَ مُتَقْرِبًا إِلَيْكَ بِزِيَارَةِ أخِي رَسُولِكَ، وَعَلَى كُلِّ مَأْتِيٍّ وَمَزُورٍ حَقٌّ لِمَنْ أَتَاهُ وَزَارَهُ وَأَنْتَ خَيْرُ مَأْتِيٍّ وَأَكْرَمُ مَزُورٍ، فَأَسْأَلُكَ يَا اللهُ يَا رَحْمَنَ يَا رَحِيمَ يَا جَوَادَ يَا مَاجِدَ يَا أَحَدَ يَا صَمَدَ يَا مَنْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يَوْلُدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَفُواً أَحَدٌ وَلَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا أَنْ تَصْلِي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَجْعَلْ تَحْفَتَكَ إِبَابِيَّ مِنْ زِيَارَتِي أَخَا رَسُولِكَ فَكَمَا رَقَبْتَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَجْعَلْنِي مَمْنَنِي يَسَارِعُ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُوكَ رَغْبًاً وَرَهْبًاً، وَتَجْعَلْنِي لَكَ مِنَ الْمَائِشِينِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ مَنْتَ عَلَيَّ بِزِيَارَةِ مَوْلَايِّ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلَائِتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ فَاجْعَلْنِي مَمْنَنِي يَنْصُرَهُ وَيَنْتَصِرُ بِهِ، وَمُنْ عَلَيَّ

بنصرك لدينك، اللَّهُمَّ وَاجعْلُنِي مِنْ شَيْعَتِهِ وَتُوفِّنِي عَلَى دِينِهِ، اللَّهُمَّ أَوْجِبْ لِي مِنَ الرَّحْمَةِ وَالرَّضْوَانِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْإِحْسَانِ وَالرَّزْقِ الْوَاسِعِ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ مَا أَنْتَ أَهْلَهُ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَإِذَا أَرْدَتْ وَدَاعِهَ عَلَيْهِ فَقَفَ عَلَيْهِ وَقَلَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا تَاجَ الْأُوصِيَاءِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثِ عِلْمِ الْأَنْبِيَاءِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَأْسَ الصَّدِيقَيْنِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَابَ الْأَحْكَامِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَكْنَ الْمَقَامِ، أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ وَأَسْتَرِعُكَ أَقْرَأْ عَلَيْكَ السَّلَامَ، آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ وَدَعَا إِلَيْهِ وَدَلَّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ، اللَّهُمَّ فَلَا تَجْعَلْنَا أَخْرَى الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِي إِلَيْكَ، وَلَا تُخْرِمْنَا شَوَّابَ مِنْ زَارَهُ، وَاسْتَعْلَمْنَا بِالَّذِي افْتَرَضْنَا لَهُ عَلَيْهِ وَارْزَقْنَا الْوَعْدَ إِلَيْهِ، فَإِنْ تُوفِّنِي قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنِّي أَشَهِدُ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ الْمَهْدِيَّ، وَالْعَرْوَةِ الْوُثْقَى، وَالْكَلْمَةِ الْعُلِيَا، وَالْحَجَّةِ الْعَظِيمِ، وَالنَّجْوَمِ الْعُلِيِّ، وَالْعَدْرِ الْبَالِغِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ خَلْقِكَ، وَأَشَهِدُ أَنَّ مِنْ رَدَّ ذَلِكَ فِي أَسْفَلِ دَرَكِ الْجَحِيمِ، اللَّهُمَّ وَاجعْلُنِي مِنْ وَفَدِ الْمَبَارِكَيْنِ، وَزَوَّارِهِ الْخَلْصَيْنِ، وَشَيْعَتِهِ الصَّادِقَيْنِ، وَمَوَالِيَهِ الْمَيَامِيْنِ، وَأَنْصَارِهِ الْمَكَرَّمَيْنِ وَأَصْحَابِهِ الْمُؤْتَدِيَّنِ، اللَّهُمَّ اجعْلُنِي أَكْرَمَ وَافْدَ، وَأَفْضَلَ وَارِدَ، وَأَنْبِلَ قَاصِدَ قَصْدِكَ إِلَى هَذَا الْحَرَمِ الْكَرِيمِ، وَالْمَقَامِ الْعَظِيمِ، وَالْمَنْهَلِ الْجَلِيلِ، الَّذِي أَوْجَبْتَ فِيهِ غُفَرَانَكَ وَرَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَشَهِدُكَ وَأَشَهِدُ مَنْ حَضَرَ مِنْ مَلَائِكَتِكَ أَنَّ الَّذِي سَكَنَ هَذَا الرَّئْمَسَ وَحَلَّ هَذَا الضَّرَعَ طَهْرَ مَقْدَسٍ مَنْتَجِبٍ وَصَيِّرَ مَرْضِيًّا، طَوْبَى لَكَ مِنْ تَرْبَةِ ضَمَنْتَ كَنْزًا مِنَ الْخَيْرِ، وَشَهَابًَا مِنَ النُّورِ، وَيَنْبُوَعُ الْحَكْمَةُ، وَعِيَّنًَا مِنَ الرَّحْمَةِ، وَمُبَلَّغُ الْحَجَّةُ، أَنَا أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَاتِلِكَ وَالنَّاصِبِينَ وَالْمَعْنَينِ عَلَيْكَ وَالْمَهَارِبِينِ لَكَ، اللَّهُمَّ ذَلِّلْ قُلُوبَنَا لَهُمْ بِالطَّاعَةِ وَالْمَناصِحةِ وَالْمَوْلَةِ وَحَسْنِ الْمَوَازِرَةِ وَالتَّسْلِيمِ، حَتَّى نَسْتَكِمْ بِذَلِكَ طَاعَتَكَ وَنَبْلَغَ بِهِ مَرْضَاتَكَ، وَنَسْتَوْجِبَ ثَوَابَكَ وَرَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ وَقَنَا لَكَ مَقَامَ مُحَمَّدٍ وَاقْلِبْنَا مِنْ هَذَا الْحَرَمِ بِكُلِّ خَيْرٍ مَوْجُودٍ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، أُوْدِعْكَ يَا مَوْلَايِّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَدَاعَ مَعْزُونٍ عَلَى فَرَاقِكَ، لَاجْعَلْهُ اللَّهُ آخِرَ عَهْدِكَ وَلَا زِيَارَتِكَ لَكَ، إِنَّهُ قَرِيبٌ بِجَيْبِهِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

ثُمَّ استقبل القبلة و ابسط يديك و قل: اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَبْلُغْ عَنِّي
الوصي الخليفة والداعي إليك وإلى دار السلام، صديقك الأكبر في الإسلام، فاروّوك بين
الحق والباطل، ونورك الظاهر، ولسانك الناطق بأمرك بالحق المبين، وعروتك الوثقى، و
كلمتك العليا، ووصي رسولك المرتضى، علم الدين ومنار المسلمين، وخاتم الوصيين، و
سيد المؤمنين عليّ بن أبي طالب أمير المؤمنين وإمام المتقين، وقائد الغرّ المحجلين، صلاة ترفع
بها ذكره، وتحيي بها أمره، وتنظر بها دعوته، وتنصر بها ذريته، وتنفلج بها حجتة، و
تعطيه بصيرته، اللَّهُمَّ واجزه عَنِّي خير جزاء المكرمين، وأعطيه سُؤْلَه يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، فَإِنَّا
نشهد أَنَّه قد نصح لرسولك، و هدى إلى سبيلك، و قام بحقك، و صدع بأمرك، و لم يجُزْ في
حكمك و لم يدخل في ظلم، و لم يسع في إثم، و أخو رسولك، وأول من آمن به و صدقه و
اتبعه و نصره، و أَنَّه وصيّه و وارث علمه و موضع سرّه وأحبّ الخلق إليه فأبلغه عَنِّي
السلام و ردّ علينا منه السلام يا أرحم الراحيمين^١.

أقول: لم أطلع على سند هذه الزّيارة و لا على استحباب زيارة عليّ بن أبي طالب عليهما السلام في خصوص
هذا اليوم لكنه من المشهورات بين الشيعة، و الاتيان بالأعمال الحسنة في الأزمان الشريفة
موجب لمزيد الموثبة، فزيارة صلوات الله عليه في سائر الأيام الشريفة أفضل لاسيما الأيام
التي لها اختصاص به و ظهر له فيها كرامة و فضيلة و منقبة.

كيوم ولادته و هو على المشهور ثالث عشر رجب كما رووا عن عتاب بن أسيد أنه
قال: ولد أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليهما السلام بمكة في بيت الله الحرام يوم الجمعة لثلاث
عشرة ليلة خلت من رجب، و للنبي ﷺ ثمان وعشرون سنة، قبل النبوة باثنتي عشرة
سنة أو سبع عشر شعبان كما روى الشيخ في المصباح^٢ عن صفوان الجمال، عن
أبي عبدالله عليهما السلام قال: ولد أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليهما السلام يوم الأحد لسبعين خلون من شعبان.

و يوم وفاته وقد مرّ، وليلة مبيته على فراش النبي ﷺ وهي أولى ليلة من ربيع الأول.
 و يوم فتح بدر على يديه وهو السابع عشر من شهر رمضان.
 و يوم مواساته في غزوة أحد وهو سابع عشر شوال.
 و يوم فتح خيبر على يديه وهو السابع والعشرون من رجب.
 و يوم صعوده على كتف النبي ﷺ لخط الأنصام وهو العشرون من شهر رمضان.
 و يوم فتح البصرة وهو منتصف جمادى الأولى.
 و يوم ردت الشمس عليه وهو سابع عشر شوال.
 و يوم نصبه لتبلیغ آيات براءة وعزل أبي بكر عنه وظهور استحقاقه للأمانة والخلافة
 فيه، وهو أول ذي الحجة.
 و يوم سد الأبواب وفتح بابه وهو يوم عرفة.
 و يوم تصدقه بالخاتم وهو الرابع والعشرون من ذي الحجة، وهو يوم المباهلة فله
 اختصاص به ﷺ من جهتين.
 و يوم نزول «هل أتى» في شأنه وهو الخامس والعشرون من ذي الحجة، وقيل هو يوم
 المباهلة أيضاً.
 و يوم تزوج فاطمة عليها السلام ويوم زفافها إليه، وقد مرّ في باب زيارة فاطمة ظاهرًا.
 و يوم خلافته وهو يوم وفاة النبي ﷺ.
 و يوم بويع بالخلافة بعد قتل عثمان وهو ثامن عشر ذي الحجة أو الخامس والعشرون منه.
 و يوم نيزوز الفرس لما روى أنه ظهر بويع بالخلافة في ذلك اليوم، إلى غير ذلك من
 الأيام التي لا يمكن إحصاؤها، إذ ما من يوم إلا وقد ظهر له فيها فضيلة وجلالة وكرامة.
 وقد مرّ أكثرها في كتاب تاريخه ظاهرًا، وكتاب تاريخ النبي ﷺ، وكتاب الفتن، و
 ذكرها هنا يوجب التطويل.

باب ٥

فضل الكوفة و مسجدها الاعظم و أعماله

- ١ - أقول: روى السيد علي بن عبد الحميد من كتاب فضل بن شاذان باسناده عن الحسن بن علي عليهما السلام قال: لموضع الرجل في الكوفة أحب إلى من دار بالمدينة.
- ٢ - عنه باسناده عن سعد بن الأصمع، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من كان له دار في الكوفة فليتمسّك بها.
- ٣ - وباسناده، عن مفضل بن عمر، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إن قائمنا إذا قام يبني له في ظهر الكوفة مسجد له ألف باب، وتنصل بيوت الكوفة بهر كربلا حتى يخرج الرجل يوم الجمعة على بغلة سفواه يريد الجمعة فلا يدركها.
- ٤ - وباسناده، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: إذا دخل المهدى عليهما السلام الكوفة قال الناس: يا ابن رسول الله إن الصلاة معك تصاهي الصلاة خلف رسول الله و هذا المسجد لا يسعنا، فيخرج إلى الغري فيخط مسجدا له ألف باب يسع الناس و يبعث فيجري خلف قبر الحسين عليهما السلام نهراً يجري إلى الغري حتى يجري في النجف، و يعمل هو على فوهة النهر قنطرة وأرحاء في السبيل.

٥ - شى: أبو عبيدة الحذاء عن أبي جعفر عليهما السلام قال: مسجد كوفان منه فار التور و نجرت السفينة، وهو سرّة بابل و مجمع الأنبياء^١.

٦ - لى: محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن جعفر، عن محمد بن القاسم النهمي، عن محمد بن عبد الوهاب، عن إبراهيم بن محمد التقى، عن توبة بن الخليل، عن محمد بن الحسن، عن هارون بن خارجة قال: قال لي الصادق عليهما السلام: كم بين منزلك وبين مسجد الكوفة؟ فأخبرته فقال: ما بقي ملك مقرب ولا نبغي مرسل ولا عبد صالح دخل الكوفة إلا وقد صلّى فيه، وإنّ رسول الله عليهما السلام مرّ به ليلة أسرى به فاستأذن له الملك فصلّى فيه ركعتين، والصلة الفريضة فيه ألف صلاة والتالفة فيه خمسائة صلاة، والجلوس فيه من غير تلاوة و قرآن عبادة، فاتّه ولو زحفاً^٢.

٧ - ثو: ماجيلويه، عن عمّه، عن البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان عن المفضل، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: صلاة في مسجد الكوفة تعبد ألف صلاة في غيره من المساجد^٣.

٨ - مل: محمد بن الحسين بن متّ الجوهري، عن الأشعري، عن أحمد بن الحسن، عن محمد بن الحسين، عن عليّ بن حديد، عن محمد بن سنان، عن عمرو بن خالد، عن الثمالي: أنّ عليّ بن الحسين عليهما السلام أتى مسجد الكوفة عمدًا من المدينة فصلّى فيه ركعتين، ثمّ جاء حتى ركب راحلته وأخذ الطريق^٤.

١ - تفسير العياشي: ٢ / ١٤٧.

٢ - أمالى الصدق: ٣٨٥.

٣ - ثواب الأعمال: ٢٨.

٤ - كامل الزيارات: ٢٨.

باب ٦

مسجد السهلة و سائر المساجد بالكوفة

١ - ص: بالإسناد إلى الصدوق عن الصائغ، عن ابن زكريا القطان عن ابن حبيب، عن ابن هبّول عن أبيه، عن ابن مهران، عن الصادق عليه السلام قال: إذا دخلت الكوفة فأت مسجد السهلة فصل فيه واسأله حاجتك لدينك ودنياك، فإنَّ مسجد السهلة بيت إدريس النبي عليه السلام الذي كان يخيط فيه و يصلّي فيه، ومن دعا الله فيه بما أحبّ قضى له حوانجه ورفعه يوم القيمة مكاناً علياً إلى درجة إدريس وأجير من مكروه الدنيا و مكائد أعدائه.

٢ - ص: بالإسناد، عن الصدوق، عن محمد بن علي بن المفضل، عن أحمد بن محمد بن عمار، عن أبيه، عن حдан القلansi عن محمد بن جهور، عن سليم بن عبد الله، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله صلوات الله عليه أنه قال: يا أبو محمد كأني أرى نزول القائم في مسجد السهلة بأهله و عياله قلت: يكون منزله؟ قال: نعم هو منزل إدريس عليه السلام وما بعث الله نبياً إلا وقد صلى فيه، والمقيم فيه كالقيم في فسطاط رسول الله عليه السلام، وما من مؤمن ولا مؤمنة إلا و قلبه يحنّ إليه، و ما من يوم ولا ليلة إلا و الملائكة يأowون إلى هذا المسجد

يعبدون الله فيه، يا ابا محمد، أما إني لو كنت بالقرب منكم ما صليت صلاة إلا فيه، ثم إذا قام قائمنا انتقم الله لرسوله ولنا أجمعين.

٣- وبالإسناد قال: قال علي بن الحسين عليهما السلام: من صلى في مسجد السهلة ركعتين زاد

الله في عمره سنتين^١.

٤- بـ الطيالي، عن العلاق قال: قال أبو عبدالله عليهما السلام: تصلّى في المسجد الذي عندكم الذي تسمونه مسجد السهلة ونحن نسميه مسجد الشرى؟ قلت: إني لأصلّى فيه، جعلت فداك، قال: ائته فانه لم يأته مكروب إلا فرج الله كربته، أو قال: قضى حاجته، وفيه زبرجة فيها صورة كلّ نبى وكلّ وصي^٢.

٥- كـ محمد بن يحيى، عن علي بن محمد بن الحسين بن علي، عن عثمان عن الصالح بن أبي الأسود قال: قال أبو عبدالله عليهما السلام وذكر مسجد السهلة فقال: أما إنه منزل صاحبنا إذا قام بأهله^٣.

٦- ما: محمد بن أحمد بن الحسن بن شاذان، عن علي بن محمد القلاني، عن حمزة بن القاسم، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن المفضل قال: جاز مولانا جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام بالقائم المايل في طريق الغري فصلّى عنده ركعتين فقيل له: ما هذه الصلة؟ قال: هذا موضع رأس جدي الحسين عليهما السلام وضعوه هنـا^٤.

٧- ما: محمد بن أحمد بن شاذان، عن إبراهيم بن محمد المذاري، عن محمد بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن ابن مسكان، عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: سأله عن القائم في طريق الغري فقال: نعم، إنه لما جازوا بسرير أمير المؤمنين علي عليهما السلام انحنى أسفًا وحزنًا على أمير المؤمنين عليهما السلام، وكذلك سرير أبرهة لما دخل عليه عبد المطلب انحنى ومال^٥.

٢- قرب الإسناد: ٧٤.

١- المزار الكبير: ٣٧.

٤- أمالى الطوسي: ٢٩٤ / ٢.

٢- الكافي: ٤٩٥ / ٣.

٥- أمالى الطوسي: ٢٩٥ / ٢.

أبواب

فضل زيارة سيد شباب أهل الجنة أبي عبد الله الحسين صلوات الله عليه وآدابها وما يتبعها

باب ١

أنَّ زيارته صلوات الله عليه واجبة مفترضة مأمور بها،
و ماورد من الذم والتأنيب
و التوعد على تركها وأنها لا تترك للخوف

١ - **لى:** ابن الوليد، عن الصفار، عن البرق، عن ابن فضال، عن الحزاز، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي عليه السلام فإنَّ زيارته تدفع الهدم والغرق والحرق وأكل السبع، وزيارة مفترضة على من أقر للحسين بالإمامية من الله عزوجل^١.

٢ - **مل:** محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن حنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: زوروا قبر الحسين ولا تجفووه، فإنه سيد شباب أهل الجنة من الخلق، و سيد شباب الشهداء^٢.

٢ - كامل الزيارات: ١٠٩.

١ - أمالى الصدق: ١٤٣.

٣- مل: محمد بن جعفر، عن ابن أبي الخطاب، عن أبي داود المسترق، عن أم سعيد الأحسية، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قال لي: يا أم سعيدة تزورين قبر الحسين؟ قالت: نعم، قالت: فقال لي: يا أم سعيدة زوريه فان زياره الحسين واجبة على الرجال والنساء^١.

٤- مل: أبي و ابن الوليد معاً، عن الحسن بن متيل، عن الحسن بن علي الكوفي، عن علي بن حسان الهاشمي، عن عبد الرحمن بن كثير مولى أبي جعفر قال: قال أبو عبدالله عليهما السلام: لو أن أحدكم حجَّ دهره ثم لم يزور الحسين بن علي عليهما السلام لكان تاركاً حقاً من حقوق رسول الله عليهما السلام، لأنَّ حُقُّ الحسين عليهما السلام فريضة من الله واجبة على كل مسلم^٢.

٥- مل: الحسن بن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن ابن حبوب، عن ابن حميد، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: من لم يأت قبر الحسين عليهما السلام من شعيبتنا كان منتفص الآيات منتفص الدين^٣.

٦- مل: محمد بن جعفر، عن ابن أبي الخطاب، عن حدثه، عن علي بن ميمون قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول: لو أنَّ أحدكم حجَّ ألف حجَّة ثم لم يأت قبر الحسين بن علي عليهما السلام لكان قد ترك حقاً من حقوق الله. وسئل عن ذلك فقال: حُقُّ الحسين عليهما السلام مفروض على كل مسلم^٤.

٧- مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: كم بينكم وبين قبر الحسين عليهما السلام؟ قلت: ستة عشر فرسخاً، قال: أو ماتأتونه؟ قلت: لا، قال: ما أjfاكم!^٥

١- كامل الزيارات: ١٢٢.

٢- كامل الزيارات: ١٢٢.

٣- كامل الزيارات: ١٩٣.

٤- كامل الزيارات: ١٩٤.

٥- كامل الزيارات: ٢٩٠.

٨ - مل: محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عيسى، عن ربي، عن الفضيل قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: ما أجهفكم يا فضيل لاتزورون الحسين، أما علمتم أنَّ أربعة آلاف ملكٍ شعناً غبراً يبكونه إلى يوم القيمة^١.

٩ - مل: أبي و ابن الوليد معاً عن الحسين بن سعيد، عن علي بن السخت عن حفص المزني، عن عمرو بن بياض، عن أبان بن تغلب قال: قال لي جعفر بن محمد عليهما السلام: يا أبان متى عهدك بقبر الحسين عليه السلام؟ قلت: لا والله يا ابن رسول الله مالي به عهد منذ حين قال: سبحان ربِّ العظيم وبحمدِه، وأنت من رؤساء الشيعة تترك الحسين لاتزوره، من زار الحسين كتب الله له بكل خطوة حسنة، ومحى عنه بكل خطوة سيئة، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، يا أبان بن تغلب لقد قُتل الحسين صلوات الله عليه فهبط على قبره سبعون ألف ملك شعث غبر يبكون عليه وينوحون عليه إلى يوم القيمة^٢.

١٠ - مل: أبي و محمد بن عبدالله و علي بن الحسين و محمد بن الحسن جمِيعاً عن الحميري، عن موسى بن عمر، عن حسان البصري، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال لي: يا معاوية لاندع زيارة قبر الحسين عليه السلام لخوف، فإنَّ من تركه رأى من الحسرة ما يتمنى أنَّ قبره كان عنده، أما تحب أن يرى الله شخصك و سوادك فيمن يدعوه له رسول الله عليه السلام و علي و فاطمة و الأئمة عليهم السلام^٣.

٢ - كامل الزيارات: ٣٣١.

١ - كامل الزيارات: ٢٩٢.

٣ - كامل الزيارات: ١١٦.

باب ٢

أقل ما يزار فيه الحسين عليه السلام وأكثر ما يجوز تأخير زيارته

- ١ - مل: أبي عن سعد، عن ابن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن عامر بن عمير و سعيد الأعرج، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: ايتوا قبر الحسين عليهما السلام في كل سنة مرّة.^١
- ٢ - مل: أبي عن سعد، عن عليّ بن إسماعيل بن عيسى، عن صفوان، عن العيص قال: سألت أبا عبدالله عليهما السلام: هل لزيارة القبر صلاة؟ قال: ليس له شيء مفروض، قال: وسألته في كم يوم يزار؟ قال: ماشت.^٢
- ٣ - مل: أبي، عن أحمد بن إدريس و محمد بن يحيى، عن يحيى خادم أبي جعفر الثاني عليهما السلام، عن عليّ عن صفوان الجمال، عن أبي عبدالله عليهما السلام - في حديث طويل - قلت: ومن يأتيه زائراً ثم ينصرف، متى يعود إليه؟ وفي كم يأتي؟ وكم يسع الناس تركه؟ قال: لا يسع أكثر من شهر، وأما بعيد الدار في كل ثلاثة سنين، فما جاز ثلاثة سنين فلم يأتاه فقد عَنَّ رسول الله عليهما السلام وقطع حرمته إلا من علة.^٣
- ٤ - وباستناده، عن محمد بن الفضل، عن أبي ناب، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن زيارة قبر الحسين عليهما السلام قال: نعم تعدل عمرة، ولا ينبغي التخلُّف عنه أكثر من أربع سنين.^٤

١ - كامل الزيارات: ٢٩٤.

٢ - كامل الزيارات: ٢٩٥.

٣ - كامل الزيارات: ٢٩٧.

باب ٣

الأخلاق في زيارته عليه السلام و الشوق إليها

١ - مل: الحسن بن عبد الله بن محمد، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن العلاء عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: لو علِمَ الناس ما في زيارة الحسين من الفضل لما تواشقاً و تقطعت أنفسهم عليه حسرات، قلت: وما فيه؟ قال: من أتاه تشوقاً كتب الله له ألف حجة متقبلة، وألف عمرة مبرورة، وأجر ألف شهيد بدر، وأجر ألف صائم، وثواب ألف صدقة مقبولة، وثواب ألف نسمة أُريد بها وجه الله، ولم يزل محفوظاً سنته من كل آفة أهونها الشيطان، ووكلَّ به ملكِ كريم يحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماليه ومن فوق رأسه ومن تحت قدمه.

فإن مات سنته حضرته ملائكة الرَّحْمَة يحضرون غسله و اكفانه والاستغفار له و يشيّعونه إلى قبره بالاستغفار له، و يفسح له في قبره مدّ بصره، و يؤمّنه الله من ضفطة القبر و من منكر و نكير أن يرُوّعَه، و يفتح له باب إلى الجنة، و يعطى كتابه بيمينه، و يعطي يوم القيمة نوراً يضيء لنوره ما بين المشرق والمغرب.

و ينادي مناد: هذا من زوار قبر الحسين بن عليٍّ شوقاً إليه، فلا يبق أحد في القيمة إلا

تَمَنَّى يَوْمَنْذَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ زُوَارِ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ^١.

٢ - مَلٌ: أَبِي، عَنْ ابْنِ حَمْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَيُوبِ الْحَزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا لَمَنْ أَقِي قَبْرَ الْحَسِينِ؟ قَالَ: مِنْ أَقِي قَبْرَ الْحَسِينِ شَوْقًا إِلَيْهِ كَانَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الْمَكْرُمِينَ، وَكَانَ تَحْتَ لَوَاءِ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَدْخُلُهَا اللَّهُ جَمِيعًا الْجَنَّةَ^٢.

٣ - مَلٌ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْبَرْقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانٍ، عَنْ حَذِيفَةِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِي اللَّهِ أَعْتَقَ اللَّهَ مِنَ النَّارِ وَآمَنَهُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَلَمْ يَسْأَلْ اللَّهَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أُعْطَاهُ^٣.

١ - كَاملُ الْزِيَاراتِ: ١٤٢.

٢ - كَاملُ الْزِيَاراتِ: ١٤٣.

٣ - كَاملُ الْزِيَاراتِ: ١٤٥.

باب ٤

أن زيارته صلوات الله عليه توجب غفران الذنوب ودخول الجنة
و العتق من النار و حط السيئات و رفع الدرجات و اجابة الدعوات

- ١ - ثو، لى: أبي و ابن الوليد، عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن علي بن إسماعيل، عن محمد بن عمرو الزيات، عن فائد الحناط، عن أبي الحسن موسى عليهما السلام قال: من زار قبر الحسين صلى الله عليه عارفاً بحقه غفر الله له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر^١.
- ٢ - ثو: ابن ادريس، عن أبيه، عن الأشعري، عن محمد بن الحسين، عن ابن فضال، عن محمد بن الحسين بن كثير، عن هارون بن خارجة قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: إيمانكم يرون أن من زار قبر الحسين عليهما السلام كانت له حجة و عمرة، قال: والله من زاره عارفاً بحقه غفر الله له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر^٢.
- ٣ - مل: أبي و علي الحسين معاً، عن سعد، عن محمد بن أحمد بن محمد بن حمدان القلانسى، عن محمد بن الحسين المحاربى، عن أحمد بن ميث، عن محمد بن عاصم، عن عبدالله بن النجاشى قال: قال لي أبو عبدالله عليهما السلام: تزورون الحسين و تركبون السفن؟ فقلت: نعم، فقال: أما علمت أنه إذا انكفت بكم نوديت: ألا طبتم و طابت لكم الجنة^٣.

١ - ثواب الأعمال: ٧٧، أمالى الصدقى: ١٤٢.

٣ - كامل الزيارات: ١٣٥.

٢ - ثواب الأعمال: ٧٨.

باب ٥

ان زيارته عليه الصلاة والسلام تعديل الحج والعمرة والجهاد والاعتقاق

١ - مل: أبي و عليّ بن الحسين و الكليني، عن عليّ بن ابراهيم، عن أبيه عن البزنطي
قال: سأل بعض أصحابنا أبا الحسن الرضا عليه السلام عن أقي قبر الحسين صلوات الله عليه،
قال: تعديل عمرة^١.

٢ - مل: محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان قال: سمعت
أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: من أقي قبر الحسين عليه السلام كتب الله له حجة مبرورة^٢.

٣ - مل: الحسن بن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن ابن حمود عن جحيل بن
صالح، عن فضيل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: زيارة قبر الحسين عليه السلام تعديل حجة مبرورة مع
رسول الله عليه السلام^٣.

٤ - مل: محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل عن صالح بن
عقبة، عن يزيد بن عبد الملك قال: كنت مع أبي عبد الله عليه السلام فرقوا قوم على حر، قال: أين يريد
هؤلاء؟ قلت: قبور الشهداء، قال: فما يعنهم من زيارة الشهيد الغريب! فقال له رجل من
أهل العراق: و زيارته واجبة؟ قال: زيارة خير من حجة و عمرة، حتى عدّ عشرين حجة

٢ - كامل الزيارات: ١٥٦.

١ - كامل الزيارات: ١٥٤.

٣ - كامل الزيارات: ١٥٧.

و عمرة، ثم قال: مبرورات متقدلات.

قال: فو الله ما قلت من عنده حتى أتاه رجل فقال له: إبني قد حججت تسعة عشر حجة فادع الله لي أن يرزقي تمام العشرين، قال: فهل زرت قبر الحسين؟ قال: لا، قال: إنَّ زيارته خير من عشرين حجة^١.

٥ - مل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن بزيع عن صالح عقبة، عن أبي سعيد المدايني قال: دخلت على أبي عبدالله عليهما السلام فقلت: جعلت فداك أني قبر الحسين عليهما السلام؟ قال: نعم يا أبي سعيد أنت قبر الحسين بن رسول الله عليهما السلام أطيب الأطبيين وأطهر الطاهرين وأبر الأبرار، فانك إذا زرته كتب الله لك به خمسة وعشرين حجة^٢.

٦ - مل: أبو العباس، عن محمد بن الحسين، عن ابن سنان، عن حذيفة بن منصور قال: قال أبو عبدالله عليهما السلام: كم حججت؟ قلت: تسعة عشر، قال: فقال: أما إنك لو أقمت أحداً وعشرين حجة لكنت كمن زار الحسين عليهما السلام^٣.

٧ - مل: أبي عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن محمد بن صدقة، عن صالح التميمي قال: قال أبو عبدالله عليهما السلام: من أتي قبر الحسين عليهما السلام عارفاً بحقة كان كمن حجَّ مائة حجة مع رسول الله عليهما السلام^٤.

٨ - مل: أبي عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن صدقة، عن مالك بن عطيه، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من زار الحسين عليهما السلام كتب الله له ثمانين حجة مبرورة^٥.

٩ - مل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن القداح، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قلت له: ما لمن أتي قبر الحسين عليهما السلام زائرًا عارفاً بحقة غير مستكبر ولا مستنكف؟ قال: يكتب له ألف حجة مقبولة وألف عمرة مبرورة، وإن كان شقياً كُتب سعيداً، ولم يزله بخوض في رحمة الله عزوجل^٦.

٢ - كامل الزيارات: ١٦١.

١ - كامل الزيارات: ١٦٠.

٤ - كامل الزيارات: ١٦٢.

٣ - كامل الزيارات: ١٦٢.

٦ - كامل الزيارات: ١٦٤.

٥ - كامل الزيارات: ١٦٢.

باب ٦

ان زيارته صلوات الله عليه توجب طول العمر وحفظ النفس والمال وزيادة الرزق وتنفس الكرب وقضاء الحوائج

- ١ - مل: أبي، عن سعد، عن علي بن إسماعيل بن عيسى، عن محمد بن عمرو الزيارات، عن كرام، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سمعه وهو يقول: إنَّ
الحسين عليه السلام قتل مكروباً، وحقيقة على الله أن لا يأتيه مكروب إلا رده الله مسروراً.^١
- ٢ - مل: الحسن بن عبد الله بن محمد، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن العلاء، عن محمد،
عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنَّ الحسين صاحب كربلاً قُتل مظلوماً مكروباً عطشاناً هفاناً، فَالله عزَّوجلَّ على نفسه أن لا يأتيه هفاناً ولا مكروباً ولا مذنب ولا مغموم ولا عطشاناً
ولامن به عاهة ثمَّ دعا عنده وتقرب بالحسين بن علي عليهما السلام إلى الله عزَّوجلَّ إلا نفَسَ الله
كريته، وأعطاه مسألته، وغفر ذنبه ومدَّ في عمره وبسط في رزقه، فاعتبروا يا أولي
الابصار.^٢
- ٣ - ثو: أبي عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن صالح، عن عبدالله بن هلال،

عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قلت: جعلت فداك ما أدنى مالزائر قبر الحسين عليهما السلام؟ فقال لي: يا عبدالله إنَّ أدنى ما يكون له أن يحفظه الله في نفسه وما له حتى يرده إلى أهله، فإذا كان يوم القيمة كان الله أحفظ له^١.

٤ - مل: محمد الحميري، عن الحسن بن علي بن زكريا، عن الهيثم بن عبد الله عن الرضا، عن أبيه عليهما السلام قال: قال الصادق عليهما السلام: إنَّ أيام زائر الحسين بن علي عليهما السلام لا تُعد من أيامهم^٢.

٥ - يب: محمد بن أحمد بن داود، عن ابن الوليد، عن الحسن بن متى و غيره من الشيوخ، عن البرقي، عن ابن فضال، عن أبي أيوب الخنجر، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: مرروا شيعتنا بزيارة قبر الحسين عليهما السلام فانَّ إتيانه يزيد في الرزق، و يهدِّي في العمر، و يدفع مدافع السوء، و إتيانه مفترض على كلَّ مؤمن يقرُّ له بالآلام من الله^٣.

٢ - كامل الزيارات: ١٣٦.

١ - ثواب الأعمال: ٨٢.

٣ - التهذيب: ٦/٤٢.

باب ٧

ان زيارته عليهما السلام من أفضل الأعمال

١ - مل: أبي و جماعة أصحابنا، عن سعد، عن ابن عيسى، عن الوشا، عن أحمد بن عائذ، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن زيارة قبر الحسين عليهما السلام، قال: إنه أفضل ما يكون من الأعمال^١.

٢ - مل: محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن ابن محبوب، عن رجلٍ عن أبان الأزرق، عن رجل، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من أحبّ الأعمال إلى الله زيارة قبر الحسين عليهما السلام، وأفضل الأعمال عند الله إدخال السرور على المؤمن، وأقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد باك^٢.

باب ٨

فضل الانفاق في طريق زيارته وثواب من جهز اليه رجلاً

١ - مل: محمد الحميري، عن أبيه، عن عليّ بن محمد بن سالم، عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد، عن الأصم، عن ابن سنان قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: جعلت فداك إني أباك كان يقول في الحج، يحسب له بكل درهم ألف نفقه ألف، فما لمن ينفق في المسير إلى أبيك الحسين عليهما السلام؟ فقال: يا ابن سنان يحسب له بالدرهم ألف وألف، حتى عدّ عشرة، ويرفع له من الدرجات مثلها، ورضا الله خير له، ودعاء محمد و دعاء أمير المؤمنين و الأمّة عليهما السلام خير له.^١

٢ - يب: محمد بن أحمد بن داود، عن محمد بن همام، عن عليّ بن محمد بن رباح أنَّ محمد بن العباس حدَّثه، عن الحسن بن عليّ بن أبي حزرة، عن عليّ بن ميمون الصابري قال: قال لي أبو عبدالله عليهما السلام: يا علي بلغني أنَّ أنساً من شيعتنا تمر بهم السنة والستنان وأكثر من ذلك لا يزورون الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهما السلام.

قلت: جعلت فداك إني لأعرف أنساً كثيراً بهذه الصفة، فقال: أما والله لحظهم أخطأوا، وعن ثواب الله زاغوا، وعن جوار محمد عليهما السلام في الجنة تبعدوا، قلت: فان أخرج عنه رجالاً، أيجزي عنه ذلك؟ قال: نعم، وخروجه بنفسه أعظم أجراً و خير له عند ربِّه.^٢

باب ٩

أن الانبياء والرسل والآئمة والملائكة صلوات الله عليهم اجمعين
يأتونه عليه السلام لزيارته ويدعون لزواجه ويبشرونهم بالخير
ويستبشرون لهم

- ١ - مل: أبي وابن الوليد وعلي[ؑ] بن الحسين جميعاً، عن سعد، عن ابن عيسى عن علي[ؑ] بن الحكم، عن علي[ؑ] بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: وَكَلَّ اللَّهُ تَبَارِكُ وَتَعَالَى بِالْحَسِينِ عليه السلام سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَصْلُوْنَ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ شَعْنَأً غَبْرًا، وَيَدْعُونَ لِمَنْ زَارَهُ وَيَقُولُونَ: يَا رَبَّ هُؤُلَاءِ زَوَّارَ الْحَسِينِ، افْعُلْ بِهِمْ وَافْعُلْ^١.
- ٢ - مل: حكيم بن داود، عن سلمة، عن موسى بن عمر، عن حسان البصري، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لاتدع زيارة الحسين، أما تحب أن تكون فيمن تدعوه له الملائكة؟^٢.
- ٣ - مل: حكيم بن داود، عن سلمة، عن الوشا، عَنْ ذَكْرِهِ، عن داود بن كثير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إِنَّ فَاطِمَةَ بَنْتَ مُحَمَّدٍ عليه السلام تَحْضُرُ زَوَّارَ قَبْرِ ابْنَهِ الْحَسِينِ عليه السلام فَتَسْتَغْفِرُ

١ . لهم

٤ - مل: الحسن بن عبدالله بن محمد، عن أبيه، عن ابن حمود، عن أبي المغرا، عن عنبسة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سمعته يقول: وَكَلَّ اللَّهُ تَبَارِكُ وَتَعَالَى بَقْرُ الْحَسِينِ بْنِ عَلَيْهِ أَبِي طَالِبٍ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ، يَعْدُونَ اللَّهَ عَنْهُ الصَّلَاةَ الْوَاحِدَةَ مِنْ صَلَاتِهِ أَحَدَهُمْ تَعْدُلُ أَلْفَ صَلَاةَ الْأَدْمَيْنِ، يَكُونُ ثَوَابُ صَلَاتِهِمْ لِزَوَارِ قَبْرِ الْحَسِينِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَعَلَى قَاتِلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ أَبْدَ الْأَبْدِينَ^٢.

٥ - مل: محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن ابن بزيع، عن أبي إسماعيل السراج، عن يحيى بن معمر الطمار، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: أربعة آلاف ملك شعث غبر ي يكون الحسين عليهما السلام إلى يوم القيمة، فلا يأتيه أحد إلا استقبلوه، ولا يرجع أحد من عنده إلا شيعوه، ولا يرض أحد إلا عادوه، ولا يموت أحد إلا شهدوه^٣.

٦ - مل: الحسن بن عبدالله بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن ابن حمود عن إسحاق ابن عمار قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول: ليس نبي في السموات والأرض إلا ويسألون الله تبارك وتعالى أن يؤذن لهم في زيارة الحسين عليهما السلام، ففوج ينزل وفوج يعرج^٤.

٧ - مل: الحسن بن عبدالله بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن ابن حمود، عن إسحاق ابن عمار، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سمعته يقول: ليس من ملائكة في السموات إلا وهم يسألون الله جل وعلا أن يأذن لهم في زيارة قبر الحسين عليهما السلام، ففوج ينزل وفوج يعرج^٥.

١ - كامل الزيارات: ١١٨.

٢ - كامل الزيارات: ٨٥.

٣ - كامل الزيارات: ١١٤.

٤ - كامل الزيارات: ١٢١.

٥ - كامل الزيارات: ١١١.

باب ١٥

فضل الصلاة عنده صلوات الله عليه وكيفيتها

- ١ - مل: أبي و جماعة مشايخي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن محمد البرقى و حدثى محمد الحميرى، عن أبيه، عن محمد البرقى، عن جعفر بن ناجية، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: صلّى عند قبر الحسين عليهما السلام^١
- ٢ - مل: عليّ بن الحسين، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي نهران، عن يزيد ابن إسحاق، عن الحسن بن عطية، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إذا فرغت من التسليم على الشهداء أتيت قبر أبي عبدالله عليهما السلام ثم تجعله بين يديك، ثم تصلي ما بدا لك^٢.
- ٣ - مل: جعفر بن محمد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن نهيك، عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: قال لرجل: يا فلان ما يمنعك إذا عرضت لك حاجة أن تأتي قبر الحسين صلوات الله عليه فتصلى عند أربع ركعات ثم تسأل حاجتك، فإن الصلاة الفريضة عنده تعدل حجّة والصلوة النافلة تعدل عمرة^٣.
- ٤ - مل: الحسن بن عبدالله بن محمد، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن العلاء عن شعيب

٢ - كامل الزيارات: ٢٤٥.

١ - كامل الزيارات: ٢٤٥.

٣ - كامل الزيارات: ٢٥١.

العرقوفي، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قلت له: من أتى قبر الحسين عليهما السلام، ماله من التواب والأجر؟ قال: يا شعيب ما صلَّى عنده أحد الصلاة إلا قبلها الله منه، ولادعا عنده أحد دعوة إلا استجبيت له عاجلة وآجلة، فقلت له: جعلت فداك زدني فيه، قال: يا شعيب أيسر ما يقال لزائر الحسين بن علي عليهما السلام: قد غفر الله لك يا عبدالله، فاستائف اليوم عملاً جديداً.^١

٥- مل: محمد الحميري، عن أبيه، عن علي بن محمد بن سالم، عن محمد بن خالد، عن عبدالله بن حماد الأصم، عن محمد البصري، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: أتاه رجل فقال له: يا ابن رسول الله عليهما السلام، هل يزار والدك؟ قال: فقال: نعم، ويصلِّي عنده، وقال: و يصلِّي خلفه ولا يتقدَّم عليه، قلت: فما لمن صلَّى عنده؟ قال: من صلَّى عنده ركعتين لم يسأل الله شيئاً ألا أعطاه إياته، الخبر.^٢

٦- أقول: وروى في المزار الكبير بساندته عن علي بن الحسين، عن محمد العطار، عن محمد بن أحمد، وعن محمد بن الحسين، عن محمد بن أحمد، عن هارون بن مسلم، عن أبي علي الم Razani قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: ما لمن زار الحسين صلوات الله عليه؟ قال: من أتاه وزاره وصلَّى عنده ركعتين أو أربع ركعات كُتبت له حجة عمرة.^٣

٧- وبساندته عن زياد القندي قال: قال أبو الحسن عليهما السلام: أحب لك ما أحب لنفسك، وأكره لك ما أكره لنفسك، ثم الصلاة بالمرمين وبالكوفة عند قبر الحسين عليهما السلام.^٤

٨- وبساندته، عن أبي شبل قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: أزور قبر الحسين عليهما السلام؟ قال: زر الطيب وأتم الصلاة عنده، قلت: أتم الصلاة؟ قال: أتم، قلت: بعض أصحابنا يرى التقصير؟ قال: إنما يفعل ذلك الضعف.^٥

١- كامل الزيارات: ٢٥٢.

٢- المزار الكبير: ١١٥.

٤- المزار الكبير: ١١٦ وآخرجه ابن قولويه في الكامل: ٢٥٠.

٥- المزار الكبير: ١١٦ وآخرجه ابن قولويه في الكامل: ٢٤٨.

٢- كامل الزيارات: ١٢٣.

باب ١١

فضل زيارته صلوات الله عليه في يوم عرفة أو العيدين

١ - ثو، لى: أبي عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن بشير الدهان قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ربما فاتني الحج فأعرف عند قبر الحسين عليه السلام؟ قال: أحسنت يا بشير، أيها مؤمن أتى قبر الحسين عارفاً بمحنه في غير يوم عيد كُتُبَت له عشرون حجة، وعشرون عمرة مبرورات متقابلات، وعشرون غزوة مع نبي مرسلاً أو إماماً عادلاً، ومن أتاه في يوم عرفة عارفاً بمحنه كُتُبَت له ألف حجة وألف عمرة مبرورات متقابلات، وألف غزوة مع نبي مرسلاً أو إماماً عادلاً.

قال: فقلت له: وكيف لي بمثل الموقف؟ قال: فنظر إلى شبه المضب ثم قال: يا بشير، إن المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة واغتنسل بالفرات ثم توجه إليه كتب الله عزوجل له بكل خطوة حجة بناaskها، ولا أعلم إلا قال: وغزوة^١.

٢ - ثو، مع: أبي عن سعد، عن النهدي، عن علي بن أسباط يرفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام قال: إن الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر إلى زوار قبر الحسين بن علي عليه السلام

عشية عرفة، قال: قلت: قبل نظره إلى أهل الموقف؟ قال: نعم، قلت: و كيف ذاك؟ قال: لأنَّ في أولئك أولاد زنا وليس في هؤلاء أولاد زنا^١.

٣ - ثو: أبي، عن محمد بن يحيى، عن الأشعري، عن عليّ بن إسماعيل، عن محمد بن عمرو الزبيات، عن داود الرقبي قال: سمعت الصادق والكاظم والرضا صلوات الله عليهم وهم يقولون: من أتى الحسين عليه السلام يوم عرفة قلبة الله ثلج الفؤاد^٢.

٤ - مل: أبي و عليّ بن الحسين و جماعة مشايخي، عن سعد، عن ابن عيسى عن محمد بن خالد، عن القاسم، عن جده، عن ابن طبيان قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: من زار الحسين ابن علي عليه السلام ليلة النصف من شعبان وليلة الفطر وليلة عرفة في سنة واحدة كتب الله له ألف حجّة مبرورة وألف عمرة متقبّلة، و قضيت له ألف حاجة من حوائج الدنيا والآخرة^٣.

٥ - مل: عن ابن ميثم التمّار، عن الباقر عليه السلام قال: من بات ليلة عرفة بأرض كربلا و أقام بها حتى يعيّد و ينصرف و قاه الله شرّ سنته^٤.

٦ - قل: باسنادنا إلى جدي أبي جعفر الطوسي، عن المفيد و الحسين بن عبيد الله و أحمد بن عبدون جيّعاً، عن محمد بن أحمد بن داود، عن محمد بن محمد النحوبي عن أبي القاسم عليّ بن محمد، عن الحسين بن الحسن بن أبي سنان، عن أبي آبان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: من زار الحسين عليه السلام ليلة من ثلاث غُفر له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخر، قال: قلت: وأي الليلي؟ فذكر ليلة الأضحى^٥.

٧ - و عن حنان بن سدير قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: يا حنان إذا كان يوم عرفة اطلع الله تعالى على زوار الحسين بن علي عليه السلام فقال لهم: استأنفوا العمل فقد غُفر لكم^٦.

١ - ثواب الأعمال: ٨١؛ معاني الأخبار: ٣٩١.

٢ - ثواب الأعمال: ٨١.

٣ - كامل الزيارات: ١٨٠.

٤ - كامل الزيارات: ٢٦٩.

٥ - الاقبال: ٦٣٢.

٦ - مصباح الطوسي: ٤٨٩.

١٢ باب

فضل زيارته صلوات الله عليه في أيام شهر رجب وشعبان وشهر رمضان وسائر الأيام المخصصة

١ - مل: جعفر بن محمد بن عبد الله، عن ابن نهيك، عن ابن أبي عمير، عن زيد الشحام، عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: من زار الحسين عليهما السلام ليلة النصف من شعبان غفر الله ما تقدمَ من ذنبه وما تأخر، ومن زاره يوم عرفة كتب الله له ثواب ألف حجة متقبلة وألف عمرة مبرورة، ومن زاره يوم عاشورا فكأنما زار الله فوق عرشه^١.

٢ - مل: أبي وجماعة مشايخي، عن سعد، عن الحسن بن علي الرضا و غيره، وعن أحمد بن هلال، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عيسى، عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليهما السلام، والحسن بن محوب، عن أبي حزرة، عن علي بن الحسين قالا: من أحب أن يصافحه مائة ألفنبي وأربعة وعشرون ألفنبي فليزر قبر أبي عبدالله عليهما السلام الحسين بن علي عليهما السلام في التصف من شعبان، فإن أرواح النبيين عليهما السلام يستأذنون الله في زيارته فيؤذن لهم، منهم خمسة أولو العزم من الرسل، قلنا: منهم؟ قال: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم.

علی

قلنا له: ما معنى أولو العزم؟ قال: بعثوا إلى شرق الأرض وغربها جنّها وإنسها^١.

^٣- رواه صافي البرق، عن أبي عبدالله عاشراً قال: من زار أبا عبدالله عاشلاً ثلاث سنين

متوايلات لافضل فيها في النصف من شعبان غفر له ذنبه^٢

٤- مل: بسانده، عن داود بن كثير قال: قال الباقي عَلَيْهِ الْمُؤْمَنَةُ: زاير الحسين عَلَيْهِ الْمُؤْمَنَةُ في النصف

من شعبان يغفر له ذنبه، ولن يكتب عليه سيئة في سنته حتى يحول عليه الحال، فان زار في
السنة المقبلة غفر الله له ذنبه ^٣

٥- مل: أبي و عليُّ بن الحسين و جماعة من مشايخي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن محمد بن خالد، عن القاسم، عن جده، عن ابن ظبيان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من زار الحسين بن علي عليهما السلام ليلة النصف من شعبان و ليلة الفطر و ليلة عرفة في سنة واحدة كتب الله له ألف حجَّة مبرورة و ألف عمرة متقبلة، و قضيَت له ألف حاجة من حوابِع الدُّنيا و الآخرة^٤.

٦- مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن أحمد بن إدريس، عن الصمركي عن صندل، عن داود بن فرقد، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من زار قبر الحسين عليهما السلام في كل جمعة غفر له البتة، ولم يخرج من الدنيا وفي نفسه حسرا منها، وكان مسكنه في الجنة مع الحسين ابن علي عليهما السلام، ثم قال: يا داود من لا يسره أن يكون في الجنة جار الحسين بن علي؟ قلت: من لا أفلح^٥.

٧- مل: بهذا الإسناد، عن صندل، عن أبي الصباح، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال: إذا كان

۲- کاما، الی مارات: ۱۸۰

١٧٩ - كاما، إل. بارات:

٤- کاما الی یادات: ۱۸۰

١٨٠- كما اذ يارات:

١٨٣ - کاملاً الیزیارات:

ليلة القدر فيها يفرق كلَّ أمر حكيم نادى مناد تلك الليلة من بطنان العرش: إِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لِمَنْ أَقَى قَبْرَ الْحُسَينِ عَلَيْهِ الْكَلَّالَ فِي هَذِهِ الْلَّيْلَةِ^١.

٨- مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن بشير الدهان، عن جعفر بن محمد عَلَيْهِ الْكَلَّالَ قال: من زار الحسين عَلَيْهِ الْكَلَّالَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِّنْ رَجَبٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ الْبَتَّة^٢.

٩- قل: روينا بأسنادنا إلى أبي المفضل الشيباني قال: حدثنا أبو محمد شعيب بن محمد ابن مقاتل البلخي بنو قان طوس في مشهد الرضا عَلَيْهِ الْكَلَّالَ قال: حدثني أبي عن أبي بصير الفتح ابن عبد الرحمن القمي، عن علي بن محمد بن فيض بن مختار، عن أبيه، عن جعفر بن محمد عَلَيْهِ الْكَلَّالَ أنه سئل عن زيارة أبي عبدالله الحسين عَلَيْهِ الْكَلَّالَ فقيل: هل في ذلك وقت هو أفضل من وقت؟ فقال: زوروه صلى الله عليه في كل وقت وفي كل حين، فإنَّ زيارته عَلَيْهِ الْكَلَّالَ خير موضوع، فمن أكثر منها فقد استكثر من الخير، ومن قلل قلل له، وتحرروا بزيارتكم الأوقات الشريفة فإنَّ الأعمال الصالحة فيها مضاعفة، وهي أوقات مهبط الملائكة لزيارة. قال: فسئل عن زيارته في شهر رمضان؟ فقال: من جاءه عَلَيْهِ الْكَلَّالَ خاشعاً محتسباً مستغفراً فشهد قبره عَلَيْهِ الْكَلَّالَ في إحدى ثلث ليال من شهر رمضان: أَوَّلَ لَيْلَةَ مِنَ الشَّهْرِ أَوْ لَيْلَةَ النَّصْفِ أَوْ آخِرَ لَيْلَةِ مِنْهُ تساقطت عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَ خَطَايَاهُ الَّتِي اجتَرَحَهَا كَمَا يتساقط هشيم الورق بالربع العاصف، حتى أنه يكون من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أمها، وكان له مع ذلك من الأجر مثل أجر من حجَّ في عامه ذلك واعتبر، ويناديه ملكان يسمع نداءهما كلَّ ذي روح إلا الثقلين من الجن والانس، يقول أحدهما: يا عبدالله طهرت فاستأنف العمل، ويقول الآخر: يا عبدالله أحببت فابشر بعفرة من الله وفضل^٣.

١- كامل الزيارات: ١٨٤.

٢- كامل الزيارات: ١٨٢.

٣- الأقبال: ٢٣٨.

باب ١٣

فضل زيارته صلوات الله عليه في يوم عاشورا وأعمال ذلك اليوم وفضل زيارة الأربعين

١-ع، لى: الطالقاني، عن أحمد الهمداني، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: من ترك السعي في حوائجه يوم عاشورا قضى الله له حوائج الدنيا والآخرة، ومن كان يوم عاشورا يوم مصيبيته وحزنه وبكائه جعل الله عزوجل يوم القيمة يوم فرحة وسروره وقررت بنا في الجنان عينه، ومن سعى يوم عاشورا يوم بركة وآخر فيه لمنزله شيئاً لم يُبارِك له فيما ادّخر، وحضر يوم القيمة مع يزيد وعبد الله بن زياد وعمر بن سعد لعنهم الله إلى أسفل درك من النار^١.

٢-ن، لى: ما جيلويه، عن علي، عن أبيه، عن الريان بن شبيب قال: دخلت على الرضا عليه السلام في أول يوم من المحرم فقال لي: يا ابن شبيب أصائم أنت؟ فقلت: لا، فقال: إن هذا اليوم الذي دعا فيه زكي على ربه عزوجل^٢ فقال: «رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء» فاستجاب الله له، وأمر الملائكة فنادت زكيتا «وهو قائم يصلّي في المحراب أنَّ

الله يشّرك بيحيى»، فلن صام هذا اليوم ثم دعا الله عزوجل استجاب الله له كما استجاب لذكره عليه السلام.

ثم قال: يا ابن شبيب، إن المحرم هو الشهر الذي كان أهل الجاهلية فيما مضى يحرّمون فيه الظلم والقتال لحرمة، فما عرفت هذه الأمة حرمة شهرها ولا حرمة نبئها صلوات الله عليه وآله، لقد قتلوا في هذا الشهر ذريتهن وسبوا نساءه وانتهوا ثقله، فلا غفر الله لهم ذلك أبداً. يا ابن شبيب، إن كنت باكيًّا لشيء فابكي للحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام فإنه ذبح كما يذبح الكبش وقتل معه من أهل بيته ثمانية عشر رجلاً ما لهم في الأرض شيء، ولقد بكت السماوات السبع لقتله، ولقد نزل إلى الأرض من الملائكة أربعة آلاف لنصره فوجدوه قد قتل فهم عند قبره شعثٌ غير إلى أن يقوم القائم فيكونون من أنصاره، وشعارهم يا لنارات الحسين!

يا ابن شبيب، لقد حذّرني أبي، عن أبيه، عن جده عليه السلام أنه لما قُتل جدّي الحسين صلوات الله عليه أمطرت السماء دمًا وتراباً أحمر.

يا ابن شبيب، إن بكيرت على الحسين عليه السلام حتى تصير دموعك على خديك غفر الله لك كلًّا ذنب أذنبته، صغيراً كان أو كبيراً قليلاً كان أو كثيراً.

يا ابن شبيب، إن سرّك أن تلقى الله عزوجل لا ذنب عليك فزر الحسين عليه السلام.

يا ابن شبيب، إن سرّك أن تسكن الغرف المبنية في الجنة مع النبي وآله صلوات الله عليهم فالعن قتلة الحسين عليه السلام.

يا ابن شبيب، إن سرّك أن يكون لك من التواب مثل ما لمن استشهد مع الحسين عليه السلام. فقل ما ذكرته: يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً.

يا ابن شبيب، إن سرّك أن تكون معنا في الدرجات العلى من الجنان فاحزن لحزتنا، و

أفرح لفرحنا، وعليك بولايتنا، فلو أنَّ رجلاً تولَّ حمراً لحشره الله معه يوم القيمة^١.

٣ - مصباً، قل: عن جابر الجعفي، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من بات عند قبر الحسين عليهما السلام ليلة عاشوراً لقي الله يوم القيمة ملطخاً بدمه وكأنها قتلت معه في عرصة كربلاً^٢.

٤ - يب، مل: محمد الحميري، عن أبيه، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير عن زيد الشحام، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من زار قبر الحسين بن علي عليهما السلام يوم عاشوراً عارفاً بمحنه كان كمن زار الله في عرشه^٣.

١ - عيون الأخبار: ١ / ٢٩٩، أمال الصدوق: ١٢٩.

٢ - مصباح الطوسي: ٥٣٨؛ الاقبال: ٢٨. ٣ - التهذيب: ٦ / ٥١؛ كامل الزيارات: ١٧٤.

باب ١٤

ال hairy و فضله و مقدار ما يؤخذ من التربة المباركة و فضل كربلا و الاقامة فيها

١ - مل: القاسم بن محمد بن عليّ بن ابراهيم، عن أبيه، عن جده، عن عبدالله بن حماد الأنصاري، عن عبدالله بن سنان قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول: قبر الحسين بن علي عليهما السلام عشرون ذراعاً في عشرين ذراعاً مكسرأ روضة من رياض الجنة، منه معراج إلى السماء، فليس من ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا و هو يسأل الله أن يزوره، و فوج يهبط و فوج يصعد^١.

٢ - مل: محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن أبي سعيد القهاط، عن عمر بن يزيد بياع السابري، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إنَّ أرض الكعبة قالت: من مثلِي وقد بُني بيته على ظهري يأتيني الناس من كلِّ فجٍّ عميقٍ و جعلت حرم الله وأمنه!

فأوحى الله إليها أن كفي و قرئي، ما فضل ما فضلت به فيها أعطيت أرض كربلا إلا منزلة

الابرة غرست في البحر فحملت من ماء البحر، ولو لا تربة كربلاء ما فضلتكم، ولو لا من تضمنه أرض كربلاء ما خلقتكم ولا خلقت البيت الذي به افتخرت، فقرئي واستقرئي وكوني ذنباً متواضعاً ذليلاً مهيناً غير مستكفر ولا مستكبر لأرض كربلا و إلا سخّتك و هويت بك في نار جهنم^١.

٣- مل: علي بن الحسين وجماعة، عن سعد، عن محمد بن عيسى، عن أبي هاشم الجعفري قال: دخلت أنا و محمد بن حمزة عليهما نعمته و هو علييل فقال لنا: و جهوا قوماً إلى الحير من مالي، فلما خرجنا من عنده قال لي محمد بن حمزة: المشير يوجهنا إلى الحير و هو بنزلة من في الحير، قال: فعدت إليه فأخبرته فقال لي: ليس هو هكذا، إنَّ الله مواضع يحب أن يعبد فيها، و حائز الحسين عليهما من تلك الموضع^٢.

٤- صح: عن الرضا، عن آبائه عليهما السلام قال: قال علي بن الحسين عليهما السلام: كأني بالقصور وقد شيدت حول قبر الحسين عليهما السلام و كأني بالأسواق قد حفت حول قبره، فلاتذهب الأيام والليالي حتى يسار إليه من الأفاق، و ذلك عند انقطاع ملك بني مروان^٣.

٢- كامل الزيارات: ٢٧٢.

١- كامل الزيارات: ٢٦٧.

٣- صحفة الرضا عليهما السلام: ١٧.

١٥ باب

تربيته صلوات الله عليه وفضلها وآدابها وأحكامها

١ - ن: قيم القرشي، عن أبيه، عن أحمد الأنصاري، عن سليمان بن جعفر البصري، عن عمر بن واقد، عن المسئيب بن زهير قال: قال لي موسى بن جعفر عليه السلام بعد ماسم: لا تأخذوا من تربتي شيئاً لتتبركوا به، فان كل تربة لنا حرمـة إلا تربة جدي الحسين بن علي عليه السلام، فان الله عزوجل جعلها شفاء لشيعتنا وأوليائنا، الخبر^١.

٢ - ما: ابن حشيش، عن أبي المفضل، عن حميد بن زياد الدهقان، عن عبدالله بن أحمد بن نهيك، عن سعيد بن صالح، عن الحسن بن علي بن أبي المغيرة عن الحارث بن المغيرة قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إني رجل كثير العلل والأمراض وما تركت دواء إلا تداوينت به، فقال لي: أين أنت عن طين قبر الحسين بن علي عليه السلام فان فيه شفاء من كل داء وأمنا من كل خوف، فإذا أخذته فقل هذا الكلام «اللهم إني أسألك بحق هذه الطينة، وبحق الملك الذي أخذها، وبحق النبي الذي قبضها، وبحق الوصي الذي حل فيها، صل على محمد وآل محمد وأهل بيته وافعل بي كذا وكذا».

قال: ثم قال لي أبو عبدالله عليه السلام: أما الملك الذي أخذها فهو جبرئيل عليه السلام وأراها النبي عليهما السلام فقال: هذه تربة ابن الحسين تقتلها أنت من بعدك، والذى قبضها فهو محمد رسول الله عليهما السلام، وأما الوصي الذي حل فيها فالحسين عليه السلام والشهداء رضي الله عنهم، قلت: قد عرفت جعلت فداك الشفاء من كل داء، فكيف الأمان من كل خوف؟ فقال: إذا خفت سلطاناً أو غير سلطان فلا تخجن من مزلك إلا و معك من طين قبر الحسين عليه السلام، فتقول: اللهم إني أخذته من قبر ولائك وابن ولائك فاجعله لي أماناً و حرزاً لما أخاف وما لا أخاف. فإنه قد يرد ما لا يخاف.

قال الحارث بن المغيرة: فأخذت كما أمرني، و قلت ما قال لي فصح جسمي وكان لي أماناً من كل ما خفت و ما لم أخاف كما قال أبو عبدالله عليه السلام، فـ رأيت مع ذلك بحمد الله مكروهاً ولا مخذوراً^١.

٣ - ما: ابن حشيش عن أبي المفضل، عن النهاوندي، عن عبدالله بن حماد عن زيد أبي اسامه قال: كنت في جماعة من عصابتنا بحضور سيدنا الصادق عليه السلام فأقبل علينا أبو عبدالله عليه السلام فقال: إن الله جعل تربة جدي الحسين عليه شفاء من كل داء و أماناً من كل خوف، فإذا تناولها أحدهم فليقبّلها ويضعها على عينيه و ليمرّها على سائر جسده و ليقل: «اللهم بحق هذه التربة، وبحق من حل بها و ثوى فيها، وبحق أبيه و أمّه و أخيه وأئمّة من ولده، وبحق الملائكة الحاففين به إلا جعلتها شفاء من كل داء، و برءاً من كل مرض، ونجاة من كل آفة، و حرزاً مما أخاف وأحذر» ثم لستعملها.

قال أبو اسامه: فاني أستعملها من دهري الأطول كما قال ووصف أبو عبدالله عليه السلام، فـ رأيت بحمد الله مكروهاً^٢.

٤ - مل: محمد الحميري، عن أبيه، عن علي بن محمد بن مسلم، عن محمد بن خالد، عن

عبد الله بن حماد البصري، عن عبد الله الأصم قال: حدثنا مدخل عن محمد بن مسلم قال: خرجت إلى المدينة وأنا وجمع فقيل له: محمد بن مسلم وجع، فأرسل إلى أبو جعفر عليه السلام شراباً مع الغلام مغطى بمنديل، فتناولني الغلام وقال لي: اشربه، فإنه قد أمرني أن لا أبırح حتى تشربه، فتناولته فإذا رائحة المسك منه وإذا شراب طيب الطعم بارد.

فلما شربته قال لي الغلام: يقول لك مولاي: إذا شربت فتعال، ففكرت فيما قال لي وما أقدر على النهوض قبل ذلك على رجل، فلما استقر الشراب في جوفي فكأنما نشطت من عقال، فأتيت بابه فاستأذنت عليه، فصوّت بي: صح الجسم ادخل، فدخلت عليه وأنا باك، فسلّمت عليه وقبلت يده ورأسه.

قال لي: وما يبكيك يا محمد؟ قلت: جعلت فداك أبي على اغترابي وبعد الشقة وقلة القدرة على المقام عندك أنظر إليك.

قال لي: أما قلة القدرة فكذلك جعل الله أولياءنا وأهل موئلنا وجعل البلاء إليهم سريراً، وأما ما ذكرت من الغربة فأن المؤمن في هذه الدنيا غريب وفي هذا المخلق المنكوس حتى يخرج من هذه الدار إلى رحمة الله، وأما ما ذكرت من بعد الشقة فلك بأبي عبد الله عليه السلام أسوة بأرض نائية عنا بالفرات، وأما ما ذكرت من حبك قربنا والنظر إلينا، وأنك لا تقدر على ذلك، فالله يعلم ما في قلبك وجزاؤك عليه.

ثم قال لي: هل تأتي قبر الحسين؟ قلت: نعم، على خوف ووجل، فقال: ما كان في هذا أشد فالثواب فيه على قدر الخوف، فن خاف في إتيانه آمن الله روعته يوم يقوم الناس لرب العالمين، وانصرف بالملائكة وزاره النبي عليه السلام وما يصنع ودعاه، وانقلب بنعمة من الله وفضل لم يسمهم سوء واتبع رضوان الله.

ثم قال لي: كيف وجدت الشراب؟ قلت: أشهد أنكم أهل بيت الرَّحْمَةِ وَأَنَّكُ وَصِيَّ الأوّلِيَّاءِ، لقد أتاني الغلام بما بعثت و ما أقدر على أن أستقلَّ على قدمي، ولقد كنت آيساً

من نفسي فناولي الشّراب فشربته فما وجدت مثل ريحه ولا طيب من ذوقه ولا طعمه ولأبرد منه، فلما شربته قال لي الغلام: إنّه أمرني أن أقول لك إذا شربته فأقبل إلىي وقد علمت شدّة ما بي فقلت: لأذهبن إلّي و لو ذهبت نفسي، فأقبلت إليك وكأنّي أنشطت من عقال فالحمد لله الذي جعلكم رحمة لشيعتكم.

فقال: يا محمد، إنَّ الشّراب الذي شربته فيه من طين قبور آبائي وهو أفضل ما استشفي به فلا تعدلنَّ به، فانا نسييه صبياننا ونساءنا فترى فيه كلَّ خير، فقلت له: جعلت فداك إلّا لأنّا خذ منه و نستشفي به؟ فقال: يأخذه الرّجل فيخرجه من الحير وقد أظهره، فلا يرى أحداً من الجنّ به عاهة ولا دابة ولا شيء به آفة إلا شمّ، فتزهّب بركته فيصير بركته لغيره، وهذا الذي ن تعالج به ليس هكذا، ولو لا ما ذكرت لك ما تمسّح به شيء ولا شرب منه شيء إلا أفق من ساعته، وما هو إلا كحجر الأسود أتاه أصحاب العاهات والكفر والجهالية وكان لا يتمسّح به أحد إلا أفاق، قال: و كان كأيّض ياقوته فاسود حتى صار إلى مارأيت، فقلت: جعلت فداك وكيف أصنع به؟ فقال: أنت تصنع به مع إظهارك إيه ما يصنع غيرك تستخف به فطرحه في خرجنك وفي أشياء دنسة فيذهب مانعه مما تريده به.

قللت: صدقتك جعلت فداك، قال: ليس يأخذه أحد إلا وهو جاهم بأخذه ولا يكاد يسلم بالنّاس، فقلت: جعلت فداك وكيف لي أن آخذه كما تأخذ؟ فقال لي: أعطيك منه شيئاً؟ فقلت: نعم، قال: فإذا أخذته فكيف تصنع به؟ قلت: أذهب به معى، قال: في أيّ شيء تجعله؟ قلت: في ثيابي، قال: فقد رجعت إلى ما كنت تصنع، اشرب عندنا منه حاجتك ولا تحمله، فإنه لا يسلم لك فسقاني منه مرتين، فـأعلم أنّي وجدت شيئاً مما كنت أجد حتى انصرفت^١.

٥- مل: محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن شيخ من أصحابنا، عن أبي الصّبّاح

الكتاني عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: طين قبر الحسين عليهما السلام فيه شفاء وإن أخذ على رأس ميل^١.

٦- مل: محمد بن جعفر، عن ابن أبي الخطاب، عن موسى بن سعدان، عن عبدالله بن القاسم، عن الحسين بن أبي العلاء قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول: حنّكوا أولادكم بتربة الحسين فانه آمان^٢.

٧- مل: أبي، عن سعد، عن ابن يزيد، عن الحسن بن علي، عن يونس بن رفيع، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إنَّ عند رأس الحسين بن علي عليهما السلام لترية حمراء فيها شفاء من كل داء إلا السَّام، قال: فأتيت القبر بعد ما سمعنا هذا الحديث فاحتفظنا عند رأس القبر، فلما حفرنا قدر ذراع اندحرت علينا من عند رأس القبر شبيه السَّهلة حمراء قدر درهم، فحملناه إلى الكوفة فزجناه وأقبلنا نعطي الناس يتداوون به^٣.

٨- مل: حكيم بن داود، عن سلمة، عن علي بن الرِّيان، عن الحسين بن أسد، عن أحمد بن مصقلة، عن عمته، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: قال: إذا أخذت الطين فقل: «اللَّهُمَّ بحق التربة، وبحق الملك الموكِّل بها، وبحق الملك الذي كرها، وبحق الوصي الذي هو فيها، صل على محمد وآل محمد واجعل هذه الطين شفاء من كل داء، وأماناً من كل خوف» فان فعل ذلك كان حتماً شفاء له من كل داء وأماناً من كل خوف^٤.

٩- مل: محمد بن أحمد بن الحسين العسكري، عن الحسن بن علي بن مهزيار، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن مروان، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال الصادق عليهما السلام: إذا أردت حل الطين طين قبر الحسين عليهما السلام فاقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد وقل يا أئتها الكافرون وإنما أنزلنا في ليلة القدر ويس وآية الكرسي، وتقول:

١- كامل الزيارات: ٢٧٥.

٢- كامل الزيارات: ٢٧٨.

٣- كامل الزيارات: ٢٧٩.

٤- كامل الزيارات: ٢٨٠.

اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ عَبْدُكَ وَ حَبِيبُكَ وَ نَبِيُّكَ وَ رَسُولُكَ وَ أَمِينُكَ، وَ بِحَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِكَ وَ أَخِي رَسُولِكَ، وَ بِحَقِّ فَاطِمَةَ بِنْتِ نَبِيِّكَ وَ زَوْجِهِ وَ لَيْكَ، وَ بِحَقِّ الْحَسَنِ وَ الْحَسِينِ وَ بِحَقِّ الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ، وَ بِحَقِّ هَذِهِ التَّرْبَةِ، وَ بِحَقِّ الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بَهَا، وَ بِحَقِّ الْوَصِيِّ الَّذِي هُوَ فِيهَا، وَ بِحَقِّ الْجَسَدِ الَّذِي تَضَمَّنَتْ وَ بِحَقِّ السَّبَطِ الَّذِي ضَمَّنَتْ، وَ بِحَقِّ جَمِيعِ مَلَائِكَتِكَ وَ أَنْبِيائِكَ وَ رَسُولِكَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ اجْعَلْهُ هَذَا الطَّينَ شَفَاءً لِي وَ لِنَّ يَسْتَشْفِي بِهِ مَنْ كَلَّ دَاءٍ وَ سَقْمٍ وَ مَرْضٍ وَ أَمَانًا مِنْ كُلِّ خَوْفٍ، اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ اجْعَلْهُ عَلِمًا نَافِعًا، وَ رَزْقًا وَاسِعًا، وَ شَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ سَقْمٍ وَ آفَةٍ وَ عَاهَةٍ وَ جَمِيعِ الأَوْجَاعِ كُلَّهَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ التَّرْبَةِ الْمَبَارَكَةِ الْمَيْمُونَةِ، وَ الْمَلِكُ الَّذِي هَبَطَ بَهَا، وَ الْوَصِيُّ الَّذِي هُوَ فِيهَا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ افْعُنِي بِهَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

١٠ - مل: محمد بن أحمد بن يعقوب، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أحد همatics قال: إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنَ الطَّينِ فَحَرَمَ الطَّينَ عَلَى وَلَدِهِ، قَالَ: قَلْتَ: مَا تَقُولُ فِي طَينِ قَبْرِ الْحَسِينِ عَلَيْهِ الْبَشَرَى؟ فَقَالَ: يَحْرُمُ عَلَى النَّاسِ أَكْلُ لَحْوِهِمْ وَ يَحْلِلُ لَهُمْ أَكْلُ لَحْوِنَا، وَ لَكُنَّ الْيَسِيرُ مِنْهُ مَثُلُ الْحَمَّصَةِ^١.

١١ - يب: محمد بن أحمد بن داود، عن أبيه، عن محمد بن جعفر المؤدب، عن الحسن بن علي بن شعيب الصانع يرفعه إلى بعض أصحاب أبي الحسن موسى علية السلام قال: دخلت إليه فقال: لا تستغنى شعيبتنا عن أربع: حمرة ي يصلّى عليها، و خاتمة يختتم به، و سواك يستاك به، و سبحة من طين قبر أبي عبدالله الحسين علية السلام فيها ثلاثة و ثلاثون حبة متى قلبها ذاكراً الله كتب له بكل حبة أربعون حسنة، وإذا قلبها ساهياً يبعث بها كتب الله له عشرون حسنة^٢.

١ - كامل الزيارات: ٢٨٣.

٢ - كامل الزيارات: ٢٨٥.

٣ - التهذيب: ٦ / ٧٥.

- ١٢ - مصبا:** روى معاوية بن عمّار قال: كان لأبي عبد الله عليه السلام خريطة ديباج صفراء فيها تربة أبي عبد الله عليه السلام، فكان إذا حضرت الصلاة صبه على سجادته وسجد عليه، ثم قال عليه السلام: السجود على تربة الحسين عليه السلام يخرق الحجب السابع.^١
- ١٣ - مصبا:** روى جعفر بن عيسى أنه سمع أبا الحسن عليه السلام يقول: ما على أحدكم إذا دفن الميت ووشه بالتراب أن يضع مقابل وجهه لبنة من طين الحسين عليه السلام، ولا يضعها تحت رأسه.^٢
- ١٤ - مصبا:** روى عبيد الله بن علي الحلي، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: لا يخلو المؤمن من خمسة: سواك ومشط وسجادة وسبحة فيها أربع وثلاثون حبة، وخاتم عقيق.^٣

١- مصباح الطوسي: ٥١١.
٢- مصباح الطوسي: ٥١٢.

٣- مصباح الطوسي: ٥١١.

باب ١٦

آداب زيارته صلوات الله عليه من الغسل وغيرها

١ - ثو: ابن الوليد، عن الصّفار، عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن عَلَيْهِ الْبَشَرَى بْنِ الْحَكْمِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْبَشَرَى قَالَ: إِذَا زَرْتَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْبَشَرَى فَزَرْهُ وَأَنْتَ حَزِينٌ مَكْرُوبٌ شَعْثٌ مَغْبُرٌ جَائِعٌ عَطْشَانًا، فَإِنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرَى قُتِلَ حَزِينًا مَكْرُوبًا شَعْثًا مَغْبُرًا جَائِعًا عَطْشَانًا، وَاسْأَلُهُ الْحَوَائِجَ وَانْصِرْفْ عَنْهُ وَلَا تَتَخَذْهُ وَطَنًا^١.

٢ - مل: ابن الوليد وغيره، عن سعد، عن موسى بن عمر مثله، و زاد بعده: قال: وقال خزان لأبي عبد الله عَلَيْهِ الْبَشَرَى: جعلت فداك إنْ قَوْمًا يَزُورُونَ قبرَ الحسين عَلَيْهِ الْبَشَرَى فيطيبونَ السَّفَرَ، قال: فقال أبو عبد الله عَلَيْهِ الْبَشَرَى: أما إنْهُمْ لوزاروا قبورَ آبائِهِمْ ما فعلوا ذلك^٢.

٣ - مل: محمد بن أحمد بن الحسين، عن الحسن بن عليّ بن مهزيار، عن أبيه، عن الحسين بن سعيد، عن زرعة بن محمد المحضرمي، عن المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله عَلَيْهِ الْبَشَرَى: تزورونَ خيرًا من أن لا تزورونَ، ولا تزورونَ خيرًا من أن تزورونَ، قال: قلت: قطعت ظهري، قال: تالله إنَّ أحدكم ليذهب إلى قبر أبيه كثيراً حزيناً، وتأتونه أنتم

٢ - كامل الزيارات: ١٢٩.

١ - ثواب الأعمال: ٨٠

بالسفر! كلاً حتى تأتونه شعناً غبراً^١.

٤-مل: محمد الحميري، عن أبيه، عن عليّ بن محمد بن سالم، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حماد، عن الأصمّ عن مدلج، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر علیه السلام قال: قلت له: إذا خرجنَا إلَى أَبِيكَ، أَفْلَسْنَا فِي حِجَّةٍ؟ قَالَ: بَلَى، قَلْتُ: فَإِلَزْمًا مَا يَلْزَمُ الْحَاجَةَ؟ قَالَ: مَاذَا؟ قَلْتُ: مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَلْزَمُ الْحَاجَةَ؟ قَالَ: يَلْزَمُكَ حَسْنُ الصَّحَابَةِ لَمَنْ يَصْحِبُكَ، وَيَلْزَمُكَ قَلْتَهُ الْكَلَامُ إِلَّا بَخِيرٌ، وَيَلْزَمُكَ كَثْرَةُ ذِكْرِ اللَّهِ، وَيَلْزَمُكَ نَظَافَةُ الشَّيَابِ، وَيَلْزَمُكَ الغَسلُ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ الْحَيْرَ، وَيَلْزَمُكَ الْخُشُوعُ وَكَثْرَةُ الصلَاةِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَيَلْزَمُكَ التَّوْقِيرُ لِأَخْذِ مَا لَيْسَ لَكَ، وَيَلْزَمُكَ أَنْ تَغْضُضَ بَصَرَكَ، وَيَلْزَمُكَ أَنْ تَعُودَ عَلَى أَهْلِ الْحَاجَةِ مِنْ إِخْوَانِكَ إِذَا رَأَيْتَ مِنْ قَطْعَةً وَالْمَوَاسَةَ.

وَيَلْزَمُكَ التَّقْيَةُ الَّتِي قَوَامُ دِينِكَ بِهَا، وَالورعُ عَمَّا تُهِبِّتُ عَنْهُ، وَالْمَخْصُومَةُ وَكَثْرَةُ الْأَيَّانِ وَالْجَدَالُ الَّذِي فِيهِ الْأَيَّانُ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ تَمَّ حَجَّكَ وَعُمْرَتَكَ وَاسْتُوْجِبْتَ مِنَ الَّذِي طَلَبَتْ مَا عَنْهُ بِنَفْقَتِكَ وَاغْتَرَبْتَ عَنْ أَهْلِكَ، وَرَغَبْتَ فِيهَا رَغْبَةً، أَنْ تَنْصُرَفَ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالرَّضْوَانِ^٢.

٥-مل: أبي وأخي، عن الحسن بن متويه، عن أبيه متويه بن السندي عن ابن أبي الخطاب بالковفة، عن صفوان، عن العيسى قال: قلت لأبي عبد الله علیه السلام: من زار الحسين بن علي علیه السلام عليه غسل؟ قال: فقال: لا^٣.

٦-مل: عليّ بن الحسين، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن معروف عن ابن المغيرة، عن أبي اليسع قال: سأله رجل أبا عبد الله علیه السلام وأنا أسمع، عن الغسل إذا أتي قبر الحسين علیه السلام؟ فقال: لا^٤.

١- كامل الزيارات: ١٣٥.

٢- كامل الزيارات: ١٨٧.

٣- كامل الزيارات: ١٣٥.

٤- كامل الزيارات: ١٨٧؛ التهذيب: ٦ / ٥٣.

٧ - مل: جعفر بن محمد بن إبراهيم العلوى، عن عبيد الله بن نهيك، عن محمد بن زياد، عن أبي حنيفة الساًبق، عن يونس بن عمار، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إذا كنت منه قريباً - يعني الحسين عليهما السلام - فان أصبت غسلاً فاغتسل وإلا فتوضاً ثم آته^١.

٨ - مل: محمد بن همام بن سهيل الاسكافي، عن الفزارى، عن الحسن بن عبد الرحمن الرواسى، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عن بشير الدهان، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من أتى قبر الحسين بن علي عليهما السلام فتوضاً واغتسل في الفرات لم يرفع قدماً ولم يضع قدماً إلا كتب الله له حجّة وعمرة^٢.

٩ - مل: أبي و ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الأهوazi، عن فضالة عن يوسف الكناسى، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إذا أتيت قبر الحسين بن علي عليهما السلام فأتِ الفرات واغتسل بحیال قبره^٣.

١٠ - مل: جعفر بن عبدالله بن إبراهيم بن عبيد الله الموسوي، عن عبيد الله بن نهيك، عن محمد بن الفراش، عن إبراهيم بن محمد الطحان، عن بشير الدهان عن رفاعة بن موسى النخاس، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إنَّ من خرج إلى قبر الحسين عليهما السلام عارفاً بعقه واغتسل في الفرات وخرج من الماء كان كمثل الذي خرج من الذنب، فإذا مشى إلى الحير لم يرفع قدماً ولم يضع أخرى إلا كتب الله له عشر حسنات، ومحى عنه عشر سيّرات^٤.

١ - كامل الزيارات: ١٨٨.

٢ - كامل الزيارات: ١٨٦.

٣ - كامل الزيارات: ١٨٦.

٤ - كامل الزيارات: ١٨٧.

باب ١٧

زياراته صلوات الله عليه المطلقة وهي عدة زيارات منها مسندة و منها مأخوذة من كتب الصالحين بغير أسناد

١ - مل: محمد بن جعفر الرَّازِيز، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن أبي نهران عن يزيد بن إسحاق، عن الحسن بن عطية، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال: إذا دخلت الحير فقل:

اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا مَقَامًا أَكْرَمْتِنِي بِهِ وَشَرَّفْتِنِي بِهِ، اللَّهُمَّ فَأَعْطِنِي فِيهِ رَغْبَتِي عَلَى حَقِيقَةِ إِيمَانِي
بِكَ وَبِرَسْلِكَ، سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَسَلَامٌ عَلَى مَلَائِكَتِهِ، فِيمَا تَرَوْتُ بِهِ الرَّاهِنَاتِ
الظَّاهِرَاتِ لَكَ وَعَلَيْكَ، وَسَلَامٌ عَلَى مَلَائِكَةِ اللَّهِ الْمُقْرَبَينَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَكَ بَقْلُوْبِهِمْ،
النَّاطِقِينَ لَكَ بِفَضْلِكِ بِالسَّنَتِهِمْ، أَشْهَدُ أَنَّكَ صَادِقٌ صَدِيقٌ صَدَقْتَ فِيمَا دَعَوْتَ إِلَيْهِ وَصَدَقْتَ
فِيمَا أَتَيْتَ بِهِ، وَأَنَّكَ ثَارَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ مِنَ الدَّمِ الَّذِي لَا يَدْرِكُ ثَارِهِ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا بِأَوْلِيَّكَ،
اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيَّ مَشَاهِدَهُمْ وَشَهَادَتِهِمْ حَتَّى تَلْحَقَنِي بِهِمْ، وَتَجْعَلَنِي لَهُمْ فَرِطًا وَتَابِعًا فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ.

ثُمَّ تَمْشِي قَلِيلًا وَتَكْبُرْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ تَقْوِمْ بِجِيَالِ الْقَبْرِ وَتَقُولُ: سَبَّحَنَ الَّذِي سَبَّحَ
لَهُ الْمُلْكُ وَالْمُلْكُوتُ، وَقَدَّسَتْ بِاسْمَاهِهِ جَمِيعَ خَلْقِهِ، وَسَبَّحَنَ الْمَلِكَ الْقَدُّوسَ رَبَّ الْمَلَائِكَةِ وَ

الرُّوح، اللَّهُمَّ اكْتُبْنِي فِي وَفْدِكَ إِلَى خَيْرِ بَقَاكَ وَخَيْرِ خَلْقِكَ، اللَّهُمَّ اعْنِجِبْنِي وَالظَّاغُوتَ وَالْعَنْ أَشْيَاهُمْ وَأَبْنَاهُمْ، اللَّهُمَّ أَشْهِدْنِي مَشَاهِدَ الْخَيْرِ كُلَّهَا مَعَ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكَ، اللَّهُمَّ تُوفِّنِي مُسْلِمًا وَاجْعَلْ لِي قَدْمًا مَعَ الْبَاقِينَ الْوَارِثِينَ الَّذِينَ يَرْثُونَ الْأَرْضَ مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

ثُمَّ تَكْبُرْ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ تَشْيِي قَلِيلًا وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِكَ مُؤْمِنٌ وَبِوَعْدِكَ مُوقِنٌ، اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي إِيمَانًا وَثِيقَةً فِي قَلْبِي، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَا أَقُولُ بِلِسَانِي حَقِيقَةً فِي قَلْبِي وَشَرِيعَتَهُ فِي عَمَلي، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مَمْنَنَ لِهِ مَعَ الْحَسَنِ عَلِيَّاً قَدْمًا ثَابِتًا وَأَثْبِنِي فِيمَنْ اسْتُشْهِدُ مَعَهُ.

ثُمَّ كَبُرْ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، وَتَرْفَعُ يَدِيكَ حَتَّى تَضَعُهَا مَعًا عَلَى الْقَبْرِ ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ طَهَرْ طَاهِرًا مِنْ طَهَرْ طَاهِرٍ، طَهَرْتَ وَطَهَرْتَ لِكَ الْبَلَادَ وَطَهَرْتَ أَرْضَ أَنْتَ بِهَا وَطَهَرْ حَرْمَهَا، أَشْهَدُ أَنَّكَ أَمْرَتَ بِالْقَسْطِ وَدَعَوْتَ إِلَيْهِ، وَأَنَّكَ ثَارَ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ حَتَّى يَسْتَهِنَ لَكَ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ.

ثُمَّ ضَعْ خَدَّيْكَ جَمِيعًا عَلَى الْقَبْرِ، ثُمَّ تَجْلِسُ فَتَذَكَّرُ اللَّهُ بِمَا شَئْتَ، وَتَوَجَّهُ إِلَى اللَّهِ فِيمَا شَئْتَ أَنْ تَتَوَجَّهَ، ثُمَّ تَعُودُ فَتَضَعُ يَدِيكَ عَنْ دُرْجَتِكَ ثُمَّ تَقُولُ: صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى رُوحِكَ وَعَلَى بَدْنِكَ، صَدَقَتْ وَأَنْتَ الصَّادِقُ الْمَصْدُقُ، وَقُتِلَ اللَّهُ مِنْ قَتْلِكَ بِالْأَيْدِيِّ وَالْأَلْسُنِ.

ثُمَّ تُقْبَلُ إِلَى عَلَيِّ ابْنِهِ فَتَقُولُ مَا أَحَبَبْتَ، ثُمَّ تَقُومُ قَائِمًا فَتَسْتَقْبِلُ الْقَبُورَ قَبُورَ الشَّهِداءِ فَتَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيَّهَا الشَّهِداءِ، أَنْتُمْ لَنَا فِرْطٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ، أَبْشِرُوا بِمَوْعِدِ اللَّهِ الَّذِي لَا خَلْفَ لَهُ، اللَّهُ مَدْرِكٌ لَكُمْ وَمَدْرِكٌ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ عَدُوَّهُ، أَنْتُمْ سَادَةُ الشَّهِداءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثُمَّ تَجْعَلُ الْقَبْرَ بَيْنَ يَدَيْكَ ثُمَّ تَصْلِي مَا بَدَالَكَ ثُمَّ تَقُولُ: جَئْتَ وَافِدًا إِلَيْكَ وَأَتَوْسِلُ إِلَى اللَّهِ بِكَ فِي جَمِيعِ حَوَائِجِي مِنْ أَمْرِ دُنْيَايِّ وَآخِرَقِي، بِكَ يَتَوَسَّلُ الْمُتَوَسِّلُونَ إِلَى اللَّهِ فِي حَوَائِجِهِمْ، وَبِكَ يَدْرِكُ عَنْدَ اللَّهِ أَهْلَ التَّرَاتِ طَلْبَتِهِمْ.

ثُمَّ تَكْبُرْ إِحْدَى عَشَرَةِ تَكْبِيرَاتٍ مُتَتَابِعَةٍ وَلَا تَعْجَلُ فِيهَا، ثُمَّ تَشْيِي قَلِيلًا فَتَقُومُ مُسْتَقْبِلَةً.

القبلة فتقول: الحمد لله الواحد المتوحد في الأمور كلها، خلق الخلق فلم يغب شيء من أمورهم عن علمه، فعلمه بقدرته، ضمنت الأرض ومن عليها دمك وشارك يا ابن رسول الله، صلى الله عليك أشهد أن لك من الله ما وعدك من النصر والفتح، وأن لك من الله الوعد الصادق في هلاك أعدائك، وقام موعد الله إياك، أشهد أن من تبعك الصادقون الذين قال الله تبارك وتعالى فيهم: «أولئك هم الصدّيقون والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم».

ثمَّ كبر سبع تكبيرات، ثمَّ تشيي قليلاً ثمَّ تستقبل القبر وتقول: الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك، وخلق كلَّ شيء فقدرْه تقديرًا، أشهد أنك دعوت إلى الله وإلى رسوله، ووفيت الله بهمده، وقت الله بكلماته، وجاهاست في سبيل الله حتى أتاك اليقين، لعن الله أمة قتلتكم، ولعن الله أمة خذلتكم، ولعن الله أمة خذلت عنك اللَّهُمَّ إني أشهدك بالولاية لمن واليت، وبالرُّسل لمن والته رسلك، وأشهد بالبراءة لمن برئت منه وبرئت منه رسلك اللَّهُمَّ العَنِ الَّذِينَ كَذَّبُوا رَسْلَكَ وَهَدَمُوا كَعْبَتَكَ وَحَرَّفُوا كِتَابَكَ وَسَفَكُوا دَمَاءَ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكَ وَأَفْسَدُوا فِي الْبَلَادِ وَاسْتَذَلُوا عَبْدَكَ، اللَّهُمَّ ضَاعَفْ لَهُمُ الْعَذَابُ فِيمَا جَرِيَ مِنْ سُبِّكَ وَبَرِّكَ وَبَحْرِكَ، اللَّهُمَّ عَنْهُمْ فِي مُسْتِرِ السَّرَّائِرِ فِي سَمَائِكَ وَأَرْضَكَ.

وكلما دخلت الحير فسلم وضع خدك على القبر^١.

٢ - كا: عليٌّ عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن يزيد بن إسحاق، عن الحسن بن عطية قال: إذا فرغت من السلام على الشهداء فاتِّ قبر أبي عبدالله عليه السلام فاجعله بين يديك، ثمَّ تصلي مابدالك^٢.

٣ - مصبا: روى لنا جماعة عن أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالله بن قضاعة بن صفوان بن مهران الجمالي، عن أبيه، عن جده، عن صفوان قال: استأذنت الصادق عليه السلام

لزيارة مولاي الحسين عليه السلام وسألته أن يعرّفي ما أعمل عليه، فقال: يا صفوان صم ثلاثة أيام قبل خروجك، واغتسل في اليوم الثالث.

ثمَّ أجمع إليك أهلك ثمَّ قل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدَعُكَ يَوْمَ نَفْسِي وَأَهْلِي وَمَالِي وَلَدِي وَمَنْ كَانَ مِنَّيْ بِسَبِيلٍ، الشَّاهِدُ مِنْهُمْ وَالغَائِبُ، اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاحْفَظْنَا بِحَفْظِ الْإِيمَانِ وَاحْفَظْ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِي حِرْزَكَ، وَلَا تُسْلِبَنَا نِعْمَتَكَ، وَلَا تَغْيِيرَ مَا بَنَاهُنَا مِنْ عَافِيَةِكَ، وَزَدْنَا مِنْ فَضْلِكَ، إِنَّا إِلَيْكَ راغِبُونَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْنَاءِ السَّفَرِ، وَمِنْ كَاتَبَهُ الْمُنْقَلْبَ وَمِنْ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِي النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلْدِ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا حَلَاوةَ الْإِيمَانِ وَبَرْدَ الْمَغْفِرَةِ وَآمِنَّا مِنْ عَذَابِكَ، إِنَّا إِلَيْكَ راغِبُونَ، وَآتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ، وَآتَنَا مِنْ لِدْنِكَ رَحْمَةً إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فَإِذَا أَتَيْتَ الْفَرَاتَ - يَعْنِي شَرِيعَةَ الصَّادِقِ عليه السلام بالعلقمي قَلْ: اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَنْ وَفَدْتَ إِلَيْهِ الرِّجَالَ، وَأَنْتَ سَيِّدِي أَكْرَمِ مَقْصُودٍ، وَأَفْضَلِ مَزُورٍ، وَقَدْ جَعَلْتَ لِكُلِّ زَانِي كَرَامَةً، وَلِكُلِّ وَافِدٍ تَحْفَةً، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلْ تَحْفَتَكَ إِنِّي فَكَاكَ رَبِّيَّ مِنَ النَّارِ، وَقَدْ قَصَدْتَ وَلِيَّكَ وَابْنَ نَبِيِّكَ، وَصَفِيَّكَ وَابْنَ صَفِيِّكَ، وَنَحِيبِكَ وَابْنَ نَحِيبِكَ، وَحَبِيبِكَ وَابْنَ حَبِيبِكَ، اللَّهُمَّ فَاشْكِرْ سَعْيِي وَارْحَمْ مَسِيرِي إِلَيْكَ بِغَيْرِ مَنْ مِنِّي عَلَيْكَ، بَلْ لِكَ الْمُنْعَلِّيَّ، إِذْ جَعَلْتَ لِي السَّبِيلَ إِلَى زِيَارَتِهِ، وَعَرَفْتَنِي فَضْلَهُ، وَحَفَظْنِي فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَتَّى بَلَغْتُنِي هَذَا الْمَكَانُ، اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى نِعَمَائِكَ كُلَّهَا، وَلَكَ الشُّكْرُ عَلَى مَنْنَكَ كُلَّهَا.

ثُمَّ اغتسل من الفرات، فَإِنَّ أَبِي حَدْثَنِي عَنْ آبَائِهِ عليه السلام قال: قال رسول الله عليه السلام: إِنَّ أَبْنِي هَذَا الْحَسِينَ يُقْتَلُ بَعْدِي عَلَى شَاطِئِ الْفَرَاتِ، فَنَزَارَهُ وَاغتَسَلَ مِنْ الْفَرَاتِ تَساقِطَتْ خَطَّيَاهُ كَهْيَةً يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَإِذَا اغتَسَلَتْ فَقَلَ فِي غَسْلِكَ: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ نُورًا وَظَهُورًا وَحَرْزاً، وَشَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَآفَةٍ وَسَقْمٍ وَعَاهَةٍ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ بِهِ قَلْبِي، وَاشْرَحْ بِهِ صَدْرِي، وَسَهَّلْ بِهِ أَمْرِي.

فإذا فرغت من غسلك فالبس ثوبين طاهرين، وصل ركتعين خارج المشرعة وهو المكان الذي قال الله تعالى: «وفي الأرض قطع متجاورات وجنات من أعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يسوق باء واحد ونفضل بعضها على بعض في الأكل». فإذا فرغت من صلاتك فتوجه نحو الحائط وعليك السكينة والوقار وقرر خطاك، فإن الله تعالى يكتب لك بكل خطوة حجة وعمره، وسر خاشعاً باكية عينك، وأكثر من التكبير والتهليل والناء على الله عزوجل والصلة على نبيه ﷺ، والصلة على الحسين خاصة، ولعن من قتله، والبراءة من أنس ذلك عليه.

فإذا أتيت بباب الحاير فقف وقل: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كاننا لنهدي لو لأن هدانا الله، لقد جاءت رسول ربنا بالحق

ثمَّ قل: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا نبي الله، السلام عليك يا خاتم النبيين، السلام عليك يا سيد المرسلين، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا أمير المؤمنين، السلام عليك يا سيد الوصيّين، السلام عليك يا قائد الغر المجلّين، السلام عليك يا ابن فاطمة سيدة نساء العالمين، السلام عليك وعلى الأئمة من ولدك، السلام عليك يا وصي أمير المؤمنين، السلام عليك أيها الصديق الشهيد، السلام عليكم يا ملائكة الله المقيمين في هذا المقام الشريف، السلام عليكم يا ملائكة ربِّ الحدائق بقبر الحسين، السلام عليكم مني أبداً ما بقيت وبقي الليل والنهار.

ثمَّ تقول: السلام عليك يا أبا عبد الله، السلام عليك يا ابن رسول الله، السلام عليك يا ابن أمير المؤمنين، عبدهك وابن عبدهك، وابن أمتك، المقرب بالرُّق والتارك للخلاف علىكم، والموالي لوليكم، والمعادي لعدوكم، قصد حرمك واستجار بشهدك، وتقرب إليك بقصدك، أدخل يا سيد الوصيّين، أدخل يا فاطمة سيدة نساء العالمين، أدخل يا مولاي يا

أبا عبدالله، أدخل يا مولاي يا ابن رسول الله.

فان خشع قلبك ودمعت عينك فهو علامه الاذن، فادخل ثم قل: الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي هداني لولايتك، وخصني بزيارةك، وسهّل لي قصدك.

ثم تأتي بباب القبة، وقف من حيث يلي الرأس وقل: السلام عليك يا وارث آدم صفوة الله، السلام عليك يا وارث نوح نبي الله، السلام عليك يا وارث ابراهيم خليل الله، السلام عليك يا وارث موسى كليم الله، السلام عليك يا وارث عيسى روح الله، السلام عليك يا وارث محمد حبيب الله، السلام عليك يا وارث أمير المؤمنين ولی الله، السلام عليك يا ابن محمد المصطفى، السلام عليك يا ابن علي المرتضى، السلام عليك يا ابن فاطمة الزهراء، السلام عليك يا ابن خديجة الكبرى، السلام عليك يا ثار الله و ابن ثاره، والوتر المotor، أشهد أنك قد أقت الصلاة، وأتيت الزكاة، وأمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، وأطعنت الله ورسوله، حتى أتاك اليقين، فلعن الله أمة قتلتكم، ولعن الله أمة ظلمتكم، ولعن الله أمة سمعت بذلك فرضيت به.

يا مولاي يا أبا عبدالله! أشهد أنك كنت نوراً في الأصلاب الشامخة، والأرحام المطهرة، لم تنجسك الجاهلية بأنجاسها، ولم تُلْبِسَك مُدْهَّمات ثيابها، وأشهد أنك من دعائم الدين، وأركان المؤمنين، وأشهد أنك الإمام البر التقي، الرضي الزكي، الهادي المهدى، وأشهد أنَّ الآئمة من ولدك كلمة التقوى وأعلام الهدى والعروة الوثقى، والحجّة على أهل الدُّنيا، وأشهد الله وملائكته وأنبياءه ورسله أنّي بكم مؤمن، وبآياتكم موقن، بشرائع ديني وخطواتي عملي، وقلبي لقلبكم سالم، وأمرني لأمركم متبع، صلوات الله عليكم وعلى أرواحكم وعلى أجسادكم وعلى شاهدكم وعلى غائبكم وعلى ظاهركم وعلى باطنكم.

ثم انكبَّ على القبر وقبله وقل: بأبي أنت وأمي يا ابن رسول الله، بأبي أنت وأمي يا أبا عبدالله، لقد عظمت الرزية، وجلَّت المصيبة بك علينا وعلى جميع أهل السموات و

الأرض، فلعن الله أمة أسرجت وألجمت وتهيأت لقتالك، يا مولاي يا أبا عبدالله، قصدت حرمك، وأتيت إلى مشهدك، أسأل الله بالشأن الذي لك عنده، وبالمحل الذي لك لديه، أن يصلّى على محمد وآل محمد وأن يجعلني معكم في الدنيا والآخرة.

ثمَّ قم فصل ركعتين عند الرأس اقرأ فيها ما أحببت، فإذا فرغت من صلاتك فقل:
 اللَّهُمَّ إِنِّي صَلَّيْتُ وَرَكِعْتُ وَسَجَدْتُ لَكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَا إِنَّ الصَّلَاةَ وَالرُّكُوعَ وَالسَّجْدَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا لَكَ، لَا إِنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَبْلِغْهُمْ عَنِّي أَفْضَلَ الصَّلَاةَ وَالتَّحْمِيَةَ، وَارْدِدْ عَلَيَّ مِنْهُمُ السَّلَامَ، اللَّهُمَّ فَهَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ هَدِيَّةٌ مَنِيَّ إِلَى مَوْلَايِ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَتَقْبِلْهَا مَنِيَّ، وَاجْزُنِي عَلَى ذَلِكَ بِأَفْضَلِ أَمْلِي وَرَجَانِي فِيكَ وَفِي وَلِيَّكَ يَا وَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ.

ثمَّ قم و صر إلى عند رجل القبر، وقف عند رأس علي بن الحسين عليهما السلام و قل: السلام عليك يا ابن رسول الله، السلام عليك يا ابن نبي الله، السلام عليك يا ابن أمير المؤمنين، السلام عليك يا ابن الحسين الشهيد، السلام عليك أيها الشهيد و ابن الشهيد، السلام عليك أيها المظلوم و ابن المظلوم، لعن الله أمة قتلتك، و لعن الله أمة ظلمتك، و لعن الله أمة سمعت بذلك فرضيت به.

ثمَّ انكبّ على القبر و قبّله و قل: السلام عليك يا ولی الله و ابن ولیه، لقد عظمت المصيبة و جلت الرّزية، بك علينا و على جميع المسلمين، فلعن الله أمة قتلتك، وأبراً إلى الله و إليك منهم.

ثمَّ اخرج من الباب الذي عند رجل علي بن الحسين عليهما السلام، ثمَّ توجه إلى الشهداء و قل:

السلام عليكم يا أولياء الله وأحباءه، السلام عليكم يا أصنفاء الله وأوداءه، السلام عليكم يا أنصار دين الله، السلام عليكم يا أنصار رسول الله، السلام عليكم يا أنصار

أمير المؤمنين، السلام عليكم يا أنصار فاطمة سيدة نساء العالمين، السلام عليكم يا أنصار أبي محمد الحسن بن علي الزكي الناصح، السلام عليكم يا أنصار أبي عبدالله، بأبي أنت وأمي طبتم وطابت الأرض التي فيها دفنتم، وفزتم فوزاً عظيماً فياليتني كنت معكم فأفوز معكم. ثمَّ عد إلى عند رأس الحسين عليهما السلام وأكثر من الدُّعاء لك ولأهلك ولوالديك ولاخوانك، فإنَّ مشهده لا تُرُدُّ فيه دعوة داع و لسؤال سائل، فإذا أردت الخروج فانكِ على القبر وقل: السلام عليك يا مولاي، السلام عليك يا حجَّة الله، السلام عليك يا صفة الله، السلام عليك يا خاصَّة الله، السلام عليك يا خالصة الله، السلام عليك يا أمين الله، سلام مودع لاتقال ولاسمِّ، فانْ أمض فلا عن ملالة، وإنْ أقم فلا عن سوء ظنٍّ بما وعد الله الصابرين، ولا جعله الله يا مولاي آخر العهد مني لزيارتكم، ورزقني العود إلى مشهدكم، والمقام في حرمك، وإيَّاه أسأل أن يسعدني بك وبالآئمَّة من ولدك، و يجعلني معكم في الدُّنيا والآخرة.

ثمَّ قم واخرج ولا تتوُّل ظهرك، وأكثر من قول: إنا لله وإنا إليه راجعون، حتى تغيب عن القبر.

فنَّ زار الحسين عليهما السلام بهذه الزيارة كتب الله عزَّوجلَّ له بكل خطوة مائة ألف حسنة، ومحَا عنه مائة ألف سيئة، ورفع له مائة ألف درجة، وقضى له مائة ألف حاجة أسلَّها أن يزحزحه عن النار، وكان كمن استشهد مع الحسين عليهما السلام حتى يشركهم في درجاتهم^١.

أقول: أورد الشيخ المفيد رحمه الله هذه الزيارة في مزاره مع اختصار في بعض الفضائل لا في الأذكار والأدعية، والظاهر أنَّ روایة صفوان انتهت هنـا، و ما سيدركه الشیخان الجليلان بعد ذلك مأخذـ ما مرـ من الزيارة الكبيرة التي رواها أبو حمزة الثـالـي مع اختصارـ و تغـير يسـير يظهرـ لك عند الرجـوع إلـيـها.

ثمَّ قال الشيخ: زيارة الشهداء من رواية أبي حزرة الثمالي:
 السلام عليكم يا أنصار دين رسول الله مني ما بقيت، والسلام عليكم دامًا إذا فنيت و
 بليت، هنِي عليكم أيًّا مصيبة أصابت كلَّ مولى لحمد وآل محمد، لقد عظمت و خصت و
 جلَّت و عمت مصيبيتكم، إبَّنَي بكم لجزع، و إبَّنَي بكم لموجع محزون، وأنا بكم لمصاب
 ملهوف، هنِيأً لكم ما أعطيتكم، و هنِيأً لكم ما به حُبِيتكم ولقد بكتكم الملائكة و حفَّت بكم،
 و سكنت معسركم، و حلَّت مصارعكم، و قدَّست و صفت بأجنحتها عليكم، ليس لها
 عنكم فراق، إلى يوم التلاق، و يوم الحشر و يوم النشر، طافت عليكم رحمة بلغتم بها شرف
 الآخرة، أتيتكم مشتاقًا و زرتكم خائفًا، أسأل الله أن يرثيكم على الحوض وفي الجنان مع
 الأنبياء والمرسلين، والشهداء والصالحين، و حسن أولئك رفيقًا^١.

ثمَّ قال الشیخ رحمه الله: ثمَّ امش إلى مشهد العباس بن علي رحمة الله عليه ... و
 ساقا الزيارة كما سيأتي في باهها برواية الثمالي.

ثمَّ قال: ثمَّ ارجع إلى مشهد الحسين عَلَيْهَا اللَّهُ تَعَالَى اللَّوْدَاعُ^٢ فالآردت أن تودعه فقف عليه
 كوقوفك أول الزيارة واستقبله بوجهك و قل:

السلام عليك يا ولی الله، السلام عليك يا أبا عبدالله، أنت لي جنة من العذاب، وهذا
 أوان انصرافك غير راغب عنك، ولا مستبدل بك سواك، ولا مؤثر عليك غيرك، ولا زاهد في
 قربك، وقد جدت بنفسي للحدثان، وتركت الأهل والأوطان، فكن لي شافعًا يوم حاجتي
 و فقري و فاقتي، يوم لا يغنى عنِي والدي ولا ولدي ولا حميي ولا قريبي، أسأل الله الذي
 قدر و خلق، أن ينفس بكم كربلي، وأسأل الله الذي قدر على فراق مكانك لا يجعله آخر
 العهد مني ومن رجوعي، وأسأل الله الذي أبكى عيني عليك أن يجعله سندًا لي، وأسأل الله
 الذي نقلني إليك من رحلي و أهلي أن يجعله ذخرًا لي، وأسأل الله الذي أراني مكانك و

هداني للتسليم عليك و لزيارتي إياك أن يوردني حوضك، و يرزقني مرفقتك في الجنان مع آباءك الصالحين.

السلام عليك يا صفوة الله، السلام عليك و على محمد بن عبد الله، السلام على محمد حبيب الله و صفوته وأمينه و رسوله و سيد النبيين، السلام على أمير المؤمنين و صيّر رسول رب العالمين و قائد الغرّ المحبّلين، السلام على الأئمة الرّاشدين، السلام على من في الحائر منكم و رحمة الله و بركاته، السلام على ملائكة الله الباقين المقيمين المسّبّحين الذين هم بأمر الله مقيمون، السلام علينا و على عباد الله الصالحين، و الحمد لله رب العالمين.

ثم أشير إلى القبر بحسب ترتيبه و قل: سلام الله و سلام ملائكته المقربين، و أنبيائه المرسلين، و عباده الصالحين، يا ابن رسول الله عليك و على روحك و بدنك و على ذرّيتك، و من حضرك من أوليائك، أستودعك الله و أسترعيك، و أقرأ عليك السلام، آمنا بالله و برسوله و بما جاء به من عند الله، اللهم اكتبنا مع الشاهدين.

ثم ارفع يديك إلى السماء و قل: اللهم إني أسألك أن تصلي على محمد و آل محمد، و أن لا تجعله آخر العهد من زيارتي إياته، فان جعلته يا رب فاحشرني معه، و مع آبائه وأوليائه، و إن أبقيتني يا رب فارزقني العود إليه ثم العود إليه برحمتك يا أرحم الراحمين، اللهم اجعل لي لسان صدق في أوليائك، اللهم صل على محمد و آل محمد، و لا تشغلي عن ذكرك بإكثار من الدنيا، تلهي عجائب بهجتها و تقتنى زهارات زيتها، و لا بإقلال يضر بعملي كده، و يلأ صدري همه، و أعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك، و بلاغاً أتال به رضاك يا رحمن، السلام عليكم يا ملائكة الله و زوار قبر أبي عبد الله عليه السلام ثم ضع خذك الأئمّن على القبر مرّة، والأيسر مرّة، وألح في الدّعاء و المسألة^١.

ثم حوّل وجهك إلى قبور الشّهداء فودّعهم و قل: السلام عليكم و رحمة الله و بركاته،

اللَّهُمَّ لَا تجعله آخر العهد من زيارتي إِيَّاهُمْ، وَأَشْرِكْنِي مَعْهُمْ فِي صَالِحٍ مَا أَعْطَيْتَهُمْ عَلَى
نَصْرِهِمْ ابْنَ نَبِيِّكَ وَحَجَّتُكَ عَلَى خَلْقِكَ وَجَهَادَهُمْ مَعَهُ، اللَّهُمَّ اجْعَنَا وَإِيَّاهُمْ فِي جَنَّتِكَ مَعَ
الشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ وَأَقْرَأْ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، اللَّهُمَّ
اَرْزُقْنِي الْعُودَ إِلَيْهِمْ، وَاحْسِنْ فِي مَعْهُمْ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

ثُمَّ أَخْرُجْ وَلَا تَوْلُّ وَجْهَكَ عَنِ الْقَبْرِ حَتَّى يَغِيبَ عَنْ مَعَايِنِتَكَ، وَقُفْ عَلَى الْبَابِ مَتَوْجِهًّا
إِلَى الْقَبْلَةِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَنْ تَصْلِي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ
تَتَقْبِيلَ عَمَلي وَتَشْكِيرَ سَعْيِي، وَلَا تَجْعَلَهُ آخِرَ الْعَهْدِ مَيِّاً أَبْدَأْ مَا أَبْقَيْتَنِي وَارْدَدْنِي إِلَيْهِ بَرَّ وَ
تَقْوِيَ، وَعَرَّفْنِي بِهِ وَزِيَارْتِنِي إِلَيْهِ وَقَرْبِي، وَعَرَّفْنِي بِرَبِّكَتِهِ عَاجِلًا صَبَّانِ صَبَّانِ مِنْ غَيْرِ كَدَّ
وَلَا مَنْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ، وَاجْعَلْهُ وَاسِعًا مِنْ فَضْلِكَ، وَكَثِيرًا مِنْ عَطْيَتِكَ مِنْ فَضْلِكَ
الْوَاسِعِ الْفَاضِلِ الْمُفْضِلِ الطَّيِّبِ، وَارْزُقْنِي رِزْقًا وَاسِعًا حَلَالًا كَثِيرًا، فَإِنَّكَ تَقُولُ: «وَإِنْ شَلَوْا
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» فَنِ فَضْلِكَ أَسْأَلُ، وَمِنْ عَطْيَتِكَ أَسْأَلُ، وَمِنْ كَثِيرٍ مَا عَنْدَكَ أَسْأَلُ، وَمِنْ
خَرَائِنِكَ أَسْأَلُ، وَمِنْ يَدِكَ الْمُلَأِيَ أَسْأَلُ، فَلَا تَرْدَدْنِي خَائِبًا فَانِي ضَعِيفٌ، فَضَاعِفْ لِي، وَ
عَافِي إِلَى مَنْتَهِي أَجْلِي، وَاجْعَلْ لِي مِنْ كُلِّ نِعْمَةٍ أَنْعَمْتَهَا عَلَى عِبَادِكَ أَوْفِرْ التَّصِيبَ، وَاجْعَلْ
لِي خَيْرًا مِمَّا أَنَا عَلَيْهِ، وَاجْعَلْ مَا أَصْبَرْتَ إِلَيْهِ خَيْرًا مِمَّا يَنْقُطُعُ عَنِّي، وَاجْعَلْ سَرِيرِي خَيْرًا مِنْ
عَلَانِيَّيِّ، وَأَعْذِنِي مِنْ أَنْ أُرِيَ النَّاسَ أَنَّ فِيَ خَيْرًا وَلَا خَيْرَ فِيَ، وَارْزُقْنِي مِنَ التَّجَارَةِ أَوْسَعَهَا
رِزْقًا، وَأَعْظِمْهَا فَضْلًا، وَخَيْرَهَا لِي وَلِعِيَالِي وَأَهْلِ عَنَائِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عَافِيَّة، وَأَتَنِي
يَا سَيِّدِي وَعِيَالِي بِرِزْقٍ وَاسِعٍ تَغْنِيَنِي بِهِ عَنْ دُنْهَةِ خَلْقِكَ، وَلَا تَجْعَلْ لَأَحَدٍ مِنَ الْعِبَادِ فِيهِ مَنَّا،
وَاجْعَلْنِي مَمَّنْ اسْتَجَابَ لَكَ، وَآمِنْ بِوَعْدَكَ، وَاتَّبَعْ أَمْرَكَ، وَلَا تَجْعَلْنِي أَخْبِيَّ وَفَدَكَ وَزَوَّارَ
ابْنِ نَبِيِّكَ، وَأَعْذِنِي مِنَ الْفَقْرِ وَمَوَاقِفِ الْخَزِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاصْرَفْ عَنِّي شَرَّ الدُّنْيَا وَ
الْآخِرَةِ.

وَاقْلِبْنِي مَفْلِحًا مَنْجَحًا مَسْتَجَابًا لِي بِأَفْضَلِ مَا يَنْقُلِبْ بِهِ أَحَدٌ مِنْ زَوَّارِ أَوْلِيَائِكَ، وَ

لاتجعله آخر العهد من زيارتهم، وإن لم تكن استجبت لي وغفرت لي ورضيت عنّي فلن
الآن فاستجب لي وأغفر لي، وارض قبل أن تتأي عن ابن نبيك داري، فهذا أوان انصافي،
إن كنت أذنت لي غير راغب عنك ولا عن أوليائك ولا مستبدل بك ولا بهم، اللهم احفظني
من بين يدي و من خلقي و عن يميني و عن شمالي حتى تبلغني أهلي، فإذا بلغتني فلاتبرأ مني
وألبسني و ايّاهم درعك الحصينة، و ا肯ني مؤنة عيالي، و مؤنة جميع خلقك، و امنعني من أن
 يصل إلى أحد من خلقك بسوء، فائلك ولائي في كل ذلك، و القادر عليه، و أعطني جميع ما
سألتك، و مَنْ عَلَىٰ بِهِ، و زدني من فضلك، يا أرحم الرّاحمين .

ثُمَّ انصرف وأنت تحمد الله و تسبحه و تهلهل و تكبره إن شاء الله تعالى^١ .

١٨ باب

زيارة مأثورة للشهداء مشتملة على أسمائهم الشريفة

١ - قل: روينا بأسنادنا إلى جدي أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي - ره - قال: حدّتنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عياش قال: حدّثني الشّيخ الصالح أبو منصور بن عبد المنعم بن النعيم البغدادي - ره - قال: خرج من الناحية سنة اثنين وخمسين ومائتين على يد الشيخ محمد بن غالب الاصفهاني حين وفاة أبي ره - وكانت حديث السنّ وكتبت أستاذن في زيارة مولاي أبي عبد الله عليه السلام وزيارة الشهداء رضوان الله عليهم فخرج إلى منه:

بسم الله الرحمن الرحيم: إذا أردت زيارة الشهداء رضوان الله عليهم فقف عند رجلٍ
الحسين عليه السلام وهو قبر علي بن الحسين صلوات الله عليهما فاستقبل القبلة بوجهك، فان
هناك حومة الشهداء، وأوم وأشر إلى علي بن الحسين عليه السلام، وقل:
السلام عليك يا أول قتيل، من نسل خير سليل، من سلالة إبراهيم الخليل، صلّى الله
عليك وعلى أبيك، إذ قال فيك: قتل الله قوماً قتلوك، يا بنى ما أجرأهم على الرحمن وعلى
انتهاك حرمة الرسول، على الدُّنيا بعده العفا. كأنّي بك بين يديه ما ثلاً، وللكافرين قائلاً:

أنا عليٌ بن الحسين بن علي
 أطعنكم بالرُّأْسِ حتى ينتهي
 ضرب غلام هاشمي عربى
 حتى قضيت نحبك ولقيت ربك، أشهد أنك أولى باش وبرسوله، وأنك ابن رسوله وابن حجّته وأمينه، حكم الله لك على قاتلك مُرَّةً بن منقذ بن النعيم العبدى لعنه الله وأخزاه ومن شركه في قتلك، وكانوا عليك ظهيراً، وأصلاحهم الله جهنم وساقت مصيرأً، وجعلنا الله من ملائيك ومرافقيك ومرافقيك جدّك وأبيك وعمتك وأخيك وأمك المظلومة، وأبراً إلى الله من قاتليك، وأسأل الله مرافقتك في دار الخلود، وأبراً إلى الله من أعدائك أولى المحجود، السلام عليك ورحمة الله وبركاته^١.

السلام على عبدالله بن الحسين الطفل الرَّاضي، المرمي الصَّريح، المتشحط دماً المصعد
 دمه في السماء، المذبوج بالسمّ في حجر أبيه، لعن الله رامييه حرملة بن كاھل الأستدي وذويه.

السلام على عبدالله بن أمير المؤمنين مبلي البلاء، والمنادي بالولاء، في عرصة كربلاء،
 المضروب مقبلاً ومدبراً، لعن الله قاتله هاني بن ثبيت الحضرمي.

السلام على العباس بن أمير المؤمنين المواسي أخاه بنفسه، الأخذ لغده من أمسه،
 الفادي له الواقي، الساعي إليه بعاته، المقطوعة يداه، لعن الله قاتليه يزيد بن وقاد وحكيم بن الطفيلي الطائي.

السلام على جعفر بن أمير المؤمنين الصابر نفسه محتسباً، والثاني عن الأوطان مفترباً،
 المستسلم للقتال، المستقدم للنزال، المكتور بالرجال، لعن الله قاتله هاني بن ثبيت الحضرمي.

السلام على عثمان بن أمير المؤمنين سمي عثمان بن مطعون، لعن الله راميه بالسهم خولى ابن بزيid الأصبهي الأيداري والأباني الدارمي.

السلام على محمد بن أمير المؤمنين قتيل الأباني الدارمي لعنه الله وضاعف عليه العذاب الآليم، وصلّى الله عليك يا محمد و على أهل بيتك الصابرين.

السلام على أبي بكر بن الحسن الرّكي الولي، المرمي بالسهم الردي، لعن الله قاتله عبدالله بن عقبة الغنوبي.

السلام على عبد الله بن الحسن بن علي الزكي، لعن الله قاتله وراميه حرملة بن كاھل الأسدي.

السلام على القاسم بن الحسن بن علي المضروب هامته، المسلوب لأمته، حين نادى الحسين عمّه، فجعل عليه عمّه كالصقر، وهو يفحص برجله التراب والحسين يقول: بُعداً لقوم قتلوك، ومن خصمهم يوم القيمة جدك وأبوك، ثم قال: عز و الله على عمتك أن تدعوه فلا يجبيك، أو يجبيك وأنت قتيل جديل فلا ينفعك، هذا والله يوم كثر واتره، وقل ناصره. جعلني الله معكما يوم جمعكما، وبوأني مبوأكما، لعن الله قاتلك عمر و بن سعد بن ثفيل الأزدي وأصلاحه جحيمًا، وأعد له عذاباً أليماً.

السلام على عون بن عبدالله بن جعفر الطيار في الجنان، حليف الإيمان، و مُنازل الأقران، الناصح للرحمٰن، التالي للمثناني و القرآن، لعن الله قاتله عبدالله بن قطيبة النبهاني.

السلام على محمد بن عبدالله بن جعفر الشاهد مكان أبيه، و التالي لأخيه، و واقيه بيدنه، لعن الله قاتله عامر بن نهشل التيمي.

السلام على جعفر بن عقيل، لعن الله قاتله [و راميه] بشر بن خوط المهداني.

السلام على عبدالرحمن بن عقيل، لعن الله قاتله وراميه عمر بن خالد بن أسد الجهي.

السلام على القتيل بن القتيل، عبدالله بن مسلم بن عقيل، و لعن الله قاتله عامر بن

صعصعة - وقيل أسد بن مالك.

السلام على أبي عبدالله بن مسلم بن عقيل، و لعن الله قاتله و راميه عمرو بن صبيح الصيداوي.

السلام على محمد بن أبي سعيد بن عقيل، و لعن الله قاتله لقطيط بن ناشر الجهني.

السلام على سليمان مولى الحسين بن أمير المؤمنين، و لعن الله قاتله سليمان بن عوف

الحضرمي، السلام على قارب مولى الحسين بن علي، السلام على منجع مولى الحسين بن علي^١.

السلام على مسلم بن عوجة الأستدي القائل للحسين وقد أذن له في الانصراف:

أخن نخلّي عنك و بم نعتذر إلى الله من أداء حقك؟! ولا والله حتى أكسر في صدورهم رحمي و

أضر بهم بسيفي ما ثبت قائمه في يدي ولا فارقك، ولو لم يكن معي سلاح أقاتلهم به لقتفهم بالحجارة ثمَّ لم أفارقك حتى الموت معك. وكنت أول من شرى نفسه وأول شهيد من شهداء

الله قضى نحبه، ففزت و ربّ الكعبة، شكر الله لك استقدامك و مواساتك إمامك إذمشي إليك

و أنت صريح فقال: يرحمك الله يا مسلم بن عوجة، و قرأ «فنهم من قضى نحبه و منهم من ينتظر و ما بدأوا تبديلاً»، لعن الله المشركين في قتلك عبدالله الصبّابي و عبدالله بن خشكاره

البجلي.

السلام على سعد بن عبد الله الحنفي القائل للحسين وقد أذن له في الانصراف: لاخليلك

حتى يعلم الله أنا قد حضنا غيبة رسول الله عليه السلام فيك، و الله لو أعلم أيّ أُقتل ثمَّ أحيا ثمَّ

آخر ثمَّ أذري، و يفعل ذلك بي سبعين مرّة ما فارقتك حتى ألق حامي دونك، و كيف

لأفعل ذلك، وإنما هي موتة أو قتلة واحدة، ثمَّ هي الكرامة التي لا انقضاء لها أبداً. فقد لقيت

حاماكم، و واسيت إمامكم، و لقيت من الله الكرامة في دار المقام، حشرنا الله معكم في

المُسْتَشَدِّينَ، وَرَزَقَنَا مَرَافِقَتَكُمْ فِي أَعْلَى عَلَيْتُمْ.

السلام على بشر بن عمر الحضرمي، شكر الله لك قولك للحسين وقد أذن لك في الانصراف: أكلتني إذن السباع حيًّا إذا فارقتك، وأسأل عنك الركبان، وأخذ لك مع قلة الأعون؟ لا يكون هذا أبداً.

السلام على يزيد بن حصين المداني المشرقي القاري المجلل، السلام على عمران بن كعب الأنباري، السلام على نعيم بن عجلان الأنباري.

السلام على زهير بن القين البجلي القائل للحسين عليه السلام وقد أذن له في الانصراف: لا والله لا يكون ذلك أبداً، أترك ابن رسول الله عليه السلام أسيراً في يد الأعداء وأنجو أنا؟ لأرأني الله ذلك اليوم.

السلام على عمرو بن قرظة الأنباري، السلام على حبيب بن مظاهر الأستدي، السلام على الحر بن يزيد الرياحي، السلام على عبدالله بن عمير الكلبي، السلام على نافع بن هلال البجلي المرادي، السلام على أنس بن كاهيل الأستدي، السلام على قيس بن مسهر الصيداوي، السلام على عبدالله وعبد الرحمن ابني عروة بن حرّاق الففاريتين، السلام على جون مولى أبي ذر الغفاري، السلام على شبيب بن عبدالله النهشلي، السلام على الحجاج بن يزيد السعدي، السلام على قاسط وكرش ابني زهير التغلبيين، السلام على كنانة بن عتيق، السلام على ضرغامة بن مالك، السلام على جوين بن مالك الضبعي، السلام على عمرو بن ضبيعة الضبعي، السلام على زيد بن ثبيت القيسى، السلام على عبدالله وعبد الله ابني يزيد بن ثبيت القيسى، السلام على عامر بن مسلم، السلام على قعنبر بن عمرو الفري، السلام على سالم مولى عامر بن مسلم، السلام على سيف بن مالك، السلام على زهير بن بشر الخنعى، السلام على بدر بن معقل الجعفى، السلام على الحجاج بن مسروق الجعفى، السلام على مسعود بن الحجاج وابنه.

السلام على مجتمع بن عبد الله العائدي، السلام على عمار بن حسان بن شريح الطائي، السلام على حيّان بن الحارث السلماني الأزدي، السلام على جنديب بن حجر الخولاني، السلام على عمر بن خالد الصيداوي، السلام على سعيد مولاه، السلام على يزيد بن زياد ابن المظاہر الکندي، السلام على زاهر مولى عمرو بن الحق الخزاعي، السلام على جبلة بن علي الشيباني، السلام على سالم مولى بنى المدينة الكلبي، السلام على أسلم بن كثير الأزدي، السلام على قاسم بن حبيب الأزدي، السلام على عمر بن الأحدوث الحضرمي، السلام على أبي ثامة عمر بن عبد الله الصائدی.

السلام على حنطلة بن اسعد الشبامي، السلام على عبدالرحمن بن عبد الله بن الكدن الأرجي، السلام على عمار بن أبي سلامة الهمداني، السلام على عباس بن شبيب الشاکري، السلام على شوذب مولى شاکر.

السلام على شبيب بن الحارث بن سريع، السلام على مالك بن عبد الله بن سريع، السلام على الجرجي المؤسورة سوار بن أبي حمير الفهمي الهمداني، السلام على المرتث معه عمرو بن عبد الله الجندي، السلام عليكم يا خير أنصار.

السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار، بواکم الله میوأ الأبرار،أشهد لقد كشف الله لكم الغطاء، ومهّد لكم الوطاء، وأجزل لكم العطاء، وكنتم عن الحق غير بطاء، وأنتم لنا فرط، ونحن لكم خلطاء في دار البقاء، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته^١.

باب ١٩

زيارة العباس رضي الله عنه على الوجه المأثور

١- مل: محمد بن أحمد بن الحسين العسكري، عن الحسن بن علي بن مهزيار عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن مروان، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال الصادق عليه السلام: إذا أردت زيارة قبر العباس بن علي وهو على شطّ الفرات بجذاء الحير فقف على باب السقيفة وقل:

سلام الله و سلام ملائكته المقربين، و أنبيائه المرسلين، و عباده الصالحين، و جميع الشهداء و الصدّيقين، و الزاكيات الطيبات فيها تعندي و تروح، عليك يا ابن أمير المؤمنين، أشهد لك بالتسليم و التصديق و الوفاء و النصيحة، لخلف النبي عليهما السلام المرسل، و السبط المنتجب، و الدليل العالم، و الوصي المبلغ، و المظلوم المهتضم.

فجزاك الله عن رسوله و عن أمير المؤمنين و عن الحسن و الحسين صلوات الله عليهم أفضل الجزاء، بما صبرت و احتسبت و أمنت، فنعم عقبى الدار، لعن الله من قتلك، و لعن الله من جهل حقك و استخف بعمرتك، و لعن الله من حال بينك و بين ماء الفرات، أشهد أنك قُتلت مظلوماً، و أن الله منجز لكم ما وعدكم. جئتك يا ابن أمير المؤمنين و افدا إليكم، و

قلبي مسلم لكم وتابع، وأنا لكم تابع، ونصرتي لكم معدّة، حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين، فعكم معكم لامع عدوكم، إني بكم وبإيابكم من المؤمنين، وبن خالفكم وقتلهم من الكافرين، قتل الله أمة قتلتكم بالأيدي والأسن.

ثم دخل فانكبَّ على القبر و قال:

السلام عليك أيها العبد الصالح، المطیع لله ولرسوله ولأمير المؤمنين والحسن والحسين صلَّى الله عليهم وسلم، السلام عليك ورحمة الله وبركاته، ومحفوظة ورضوانه على روحك وبدنك، أشهد وأشهد الله أنك مضيت على ما مضى به البدريون، والمجاهدون في سبيل الله، المناصحون له في جهاد أعدائه، المبالغون في نصرة أوليائه، الذين اذابون عن أحبابه، فجزاك الله أفضَّل الجزاء، وأكثُر الجزاء وأوفر الجزاء، وأوفي جزاءً أحد ممتن وفِي بيته، واستجاب له دعوته، وأطاع ولاة أمره، أشهد أنك قد بالغت في النصيحة، وأعطيت غاية الجهد، فبعثك الله في الشهداء، وجعل روحك مع أرواح السعداء، وأعطاك من جنانه أفسحها منزلًا، وأفضلها غرفةً، ورفع ذكرك في عاليين، وحضرك مع النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، أشهد أنك لم تهن ولک تنكل، وأنك مضيت على بصيرة من أمرك، مقتدياً بالصالحين، ومتبعاً للنبيين، فجمع الله بيننا وبينك وبين رسوله وأوليائه في منازل الخبيثين، فإنه أرحم الرّاحمين^١.

باب ٢٠

ما يستحب فعله عند قبره عليه السلام
من الاستخارة والصلوة وغيرهما

١ - بـ: السندي بن محمد، عن صفوان الجمال، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ما استخار الله عزوجل عبد في أمر قط مائة مرّة يقف عند رأس الحسين عليه السلام ، فيحمد الله ويهللله ويسبحه ويمجده ويثنى عليه بما هو أهله إلا رماه الله تبارك وتعالى بأحسن الأمرين ^١.

باب ٢١

كيفية زيارته صلوات الله عليه يوم عاشوراء

١ - مل: حكيم بن داود وغيره، عن محمد بن موسى الهمداني، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة و صالح بن عقبة معاً، عن علقة بن محمد الحضرمي و محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن مالك الجهني، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: من زار الحسين عليه السلام يوم عاشوراء حتى يظل عنده باكيأً لـي الله عزوجل يوم القيمة بثواب ألف ألف حجة، وألف ألف عمرة، وألف ألف غزوة، وثواب كل حجة وعمرة وغزوة كثواب من حجّ واعتبر وغزا مع رسول الله عليه السلام و مع الائمة الراشدين صلوات الله عليهم، قال: قلت: جعلت فداك فما لمن كان في بُعد البلاد وأقصاها ولم يكن له المصير إليه في ذلك اليوم؟ قال: إذا كان ذلك اليوم بُرزا إلى الصحراء أو صعد سطحاً متقدماً في داره وأوْمأ إليه بالسلام، واجتهد على قاتله بالدعاء، وصلّى بعده ركعتين يفعل ذلك في صدر النهار قبل الزوال، ثمَّ ليُنذِّب الحسين عليه السلام ويذكره و يأمر من في داره بالبكاء عليه، ويقيم في داره مصيّبته باظهار الجزع عليه، ويتلاّقون بالبكاء بعضهم بعضاً بمصاب الحسين عليه السلام، فأن ضامن لهم إذا فعلوا ذلك على الله عزوجل جميع هذا الثواب.

فقلت: جعلت فداك وأنت الضامن لهم إذا فعلوا ذلك والزَّعيم به؟ قال: أنا الضامن لهم ذلك والزَّعيم لمْ فعل ذلك.

قال: قلت: فكيف يعزّي بعضهم بعضاً؟ قال: يقولون: عظَمَ اللهُ أَجُورُنَا بِصَابَانَا بِالْحَسِينِ عَلَيْهِ، وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكَ مِنَ الطَّالِبِينَ بِشَارِهِ مَعَ وَلَيْهِ الْأَمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الْكَلَّالُ.

فإن استطعت أن لا تنشر يومك في حاجة فافعل فإنه يوم نحس لا تقضى فيه حاجة مؤمن، وإن فُضيَّتْ لم يبارك له فيها ولم يرشدأً، ولا تَدْخُلَ لِمَزْلَمَكَ شَيْئاً فَإِنَّهُ مِنْ اَدَّهَرَ لِمَزْلَمَهُ شَيْئاً فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لَمْ يَبْارِكْ لَهُ فِيهَا يَدْخُرَهُ وَلَا يَبْارِكْ لَهُ فِي أَهْلِهِ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَتَبَ لَهُ ثَوَابَ أَلْفَ أَلْفَ حَجَةَ، وَأَلْفَ أَلْفَ عُمْرَةَ، وَأَلْفَ أَلْفَ غَزْوَةَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ لَهُ ثَوَابَ مَصْبِيَّةِ كُلِّ نَبِيٍّ وَرَسُولٍ وَصَدِيقٍ وَشَهِيدٍ مَاتَ أَوْ قُتِلَ مِنْذَ خَلْقِ اللهِ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةِ.

قال صالح بن عقبة الجوني و سيف بن عميرة: قال علقة بن محمد الحضرمي: فقلت لأبي جعفر عَلَيْهِ: عَلِمْتِي دَعَاءً أَدْعُوكَ بِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِذَا أَنَا زَرْتَهُ مِنْ قَرِيبٍ، وَدَعَاءً أَدْعُوكَ بِهِ إِذَا لَمْ أَزْرُهُ مِنْ قَرِيبٍ، وَأَوْمَاتُ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِ الْبَلَادِ وَمِنْ دَارِي.

قال: فقال: يا علقة إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تؤمي إليه بالسلام، و قلت عند الإياء إليه وبعد الركعتين هذا القول فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعوك به من زاره من الملائكة، وكتب الله لك بها ألف ألف حسنة، ومحاعنك ألف ألف سيئة، ورفع لك مائة ألف ألف درجة، و كنت كمن استشهد مع الحسين بن علي عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى تشارکُهُمْ فِي درجاتهم لا تُعرَفُ إِلَّا فِي الشَّهَادَةِ الَّذِينَ اسْتَشَهَدُوا مَعَهُ، وَكَتَبَ لَكَ ثَوَابَ كُلِّ نَبِيٍّ وَرَسُولٍ، وَزِيَارَةَ كُلِّ مَنْ زَارَ الْحَسِينَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ يَوْمِ قَتْلِ صَلَوةِ اللهِ عَلَيْهِ^١.

تقول: السلام عليك يا أبا عبدالله، السلام عليك يا ابن رسول الله، [السلام عليك يا

خيرة الله و ابن خيرته، السلام عليك يا ابن أمير المؤمنين و ابن سيّد الوصيّين، السلام عليك يا ابن فاطمة سيدة النساء، السلام عليك يا ثار الله و ابن ثاره والوتر الموتور، السلام عليك و على الأرواح التي حلّت بفنائك، عليكم مني جيّعاً سلام الله أبداً ما بقيت و بقي الليل والنّهار.

يا أبا عبد الله، لقد عظمت المصيبة بك علينا و على جميع أهل السماوات، فلعن الله أمّة أَسْتَسْتَ أساس الظلم و الجور عليكم أهل البيت، و لعن الله أمّة دفعتكم عن مقامكم، و أزالكم عن مراتبكم التي ربّكم الله فيها، و لعن الله أمّة قتلتك، و لعن الله المهدّين لهم بالتيكين من قتالكم.

يا أبا عبد الله، إني سلم لمن سالمكم، و حرب لمن حاربكم إلى يوم القيمة، فلعن الله آل زياد و آل مروان، و لعن الله بنى أمّية قاطبة، و لعن الله ابن مرjanة، و لعن الله عمر بن سعد، و لعن الله شمراً، و لعن الله أمّة أسرجت وألجمت و تهيأت لقتالك.

يا أبا عبد الله، بأبي أنت و أمّي لقد عظم مصابي بك، فأسأل الله الذي أكرم مقامك أن يكرمني بك، و يرزقني طلب نارك مع إمام منصور من آل محمد عليه السلام.

اللهُمَّ اجعْلِنِي وَجِهَّاً بِالْحَسِينِ عَلَيْهِ الْغَلَظَةُ عِنْدَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا سَيِّدِي يَا أبا عبد الله، إِنِّي أَنْتَرُبُ إِلَى اللهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ، وَإِلَى أمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِلَى فاطِمَةَ وَإِلَى الْحَسَنِ وَإِلَيْكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ بُوَالَّاتِكَ، وَالْبَرَاءَةَ مَنْ قَاتَلَكَ وَنَصَبَ لَكَ الْحَرْبَ وَمِنْ جَمِيعِ أَعْدَائِكَ، وَبِالْبَرَاءَةِ مَنْ أَسْسَنَ الْجُورَ وَبَنَى عَلَيْهِ بَنِيَانَهُ، وَأَجْرَى ظُلْمَهُ وَجُورَهُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى أَشْيَاكُمْ، بِرَئَتَ إِلَى اللهِ وَإِلَيْكُمْ مِنْهُمْ، وَأَنْتَرُبُ إِلَى اللهِ شَمَاءِ إِلَيْكُمْ بُوَالَّاتِكَ وَمَوَالَةِ ولَيْكُمْ، وَالْبَرَاءَةَ مِنْ أَعْدَائِكَ، وَمِنَ النَّاصِيْنِ لَكُمُ الْحَرْبُ، وَالْبَرَاءَةَ مِنْ أَشْيَاكُهُمْ وَأَتَبَاعِهِمْ، إِنِّي سَلَمَ لَمَنْ سَالَمَكُمْ، وَحَرَبَ لَمَنْ حَارَبَكُمْ، مَوَالَ لَمَنْ وَالَّاكُمْ، وَعَدُوُّ لَمَنْ عَادَاكُمْ، فَأَسْأَلُ اللهَ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِعِرْفَتِكُمْ وَمَعْرِفَةِ أَوْلَائِكُمْ، وَرَزَقَنِي الْبَرَاءَةَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ، أَنْ

يجعلني معكم في الدُّنيا والآخرة، وأسائله أن يبلغني المقام الحمود لكم عند الله، وأن يرزقني طلب ثاركم مع أمام مهدي ناطق لكم.

وأسأل الله بحقكم وبالشأن الذي لكم عنده، أن يعطيوني بعصابي بكم أفضل ما أعطى مصاباً بمصيبة، أقول: إِنَّا لِهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، يالها من مصيبة ما أعظمها وأعظم رزيتها في الإسلام وفي جميع السَّماوات والأرضين!

اللَّهُمَّ اجْعُلْنِي فِي مَقَامِ هَذَا مَنْ تَنَاهَى مِنْ صَلَوةٍ وَرَحْمَةٍ وَمَغْفِرَةٍ، اللَّهُمَّ اجْعُلْنِي حَيَا مَحْمَدًا وَآلَّ مُحَمَّدٍ، وَمَمَّا تَنَاهَى مَحْمَدٌ وَآلُّ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِمُ الْمُبَرَّأَةُ.

اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَنْزَلُ فِيهِ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى آلِ زِيَادٍ وَآلِ أُمِّيَّةٍ وَابْنِ آكْلَةِ الْأَكْبَادِ، اللَّعْنُ بْنُ اللَّعْنِ، عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكَ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ وَمَوْقِفٍ وَوَقْفٍ فِيهِ نَبِيُّكَ عَلَيْهِمُ الْمُبَرَّأَةُ، اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا سَفِيَّانَ وَمَعَاوِيَةَ، وَعَلَى يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْمُؤْمِنِ أَبْدَ الْأَبْدِينَ، اللَّهُمَّ فَضَاعَفْ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ أَبْدَ الْقَتْلِهِمُ الْحَسِينَ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْتَرَبُ إِلَيْكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَفِي مَوْقِفِ هَذَا وَأَيَّامِ حَيَايِي بِالْبَرَاءَةِ مِنْهُمْ، وَبِالْمُؤْمِنِ عَلَيْهِمْ، وَبِالْمُؤْمِنِ عَلَيْهِمْ وَأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِمُ الْمُبَرَّأَةُ.

ثُمَّ تَقُولُ مائةً مَرَّةً: اللَّهُمَّ الْعَنْ أَوَّلِ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مَحْمَدًا وَآلَّ مُحَمَّدٍ، وَآخِرِ تَابِعٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْعَصَابَةِ الَّتِي حَارَبَتِ الْحُسَينَ عَلَيْهِ الْمُبَرَّأَةُ وَشَاعَتْ وَبَاعَتْ عَلَى قَتْلِهِ وَقَتْلِ أَنْصَارِهِ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمْ جَمِيعًا.

ثُمَّ قُلْ مائةً مَرَّةً: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَى الْأَرْوَاحِ الَّتِي حَلَّتْ بِفَنَائِكَ، وَأَنْأَخْتُ بِرَحْلَكَ، عَلَيْكُمْ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبْدًا مَا بَقِيتُ وَبِقِ الْلَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِكُمْ، السَّلَامُ عَلَى الْحُسَينِ، وَعَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَينِ، وَأَصْحَابِ الْحُسَينِ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْعَينَ.

ثُمَّ تَقُولُ مَرَّةً وَاحِدَةً: اللَّهُمَّ خُصَّ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ آلَّ نَبِيِّكَ بِالْمُؤْمِنِ، ثُمَّ الْعَنْ أَعْدَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ

من الأوّلين والآخرين، اللَّهُمَّ العن يزيد وأباءه، وعن عبيد الله بن زياد، وآل مروان وبني أمية قاطبة إلى يوم القيمة.

ثمَّ تسجد سجدة تقول فيها: اللَّهُمَّ لك الحمد حمد الشاكرين على مصابهم، الحمد لله على عظيم رزقك فيهم، اللَّهُمَّ ارزقني شفاعة الحسين يوم الورود، وثبتت لي قدم صدق عندك مع الحسين وأصحاب الحسين، الذين بذلوا مهجهم دون الحسين عليه السلام.

قال: يا علامة، إن استطعت أن تزوره في كلّ يوم بهذه الزيارة من دهرك فافعل، فلك ثواب جميع ذلك إن شاء الله تعالى^١.

٤٤ باب

زيارة الأربعين

١ - قال السيد - رضي الله عنه - يُروى عن أبي محمد العسكري عليهما السلام أنه قال: علامات المؤمن خمس: صلاة إحدى وخمسين، وزيارة الأربعين، والتختم بالبين، وتعفير الجبين، و المجهر بسم الله الرحمن الرحيم^١.

و قال عطا: كنت مع جابر بن عبد الله يوم العشرين من صفر فلما وصلنا الغاضرية اغتسل في شريعتها و ليس قيضاً كان معه طاهراً، ثم قال لي: أمعك شيء من الطيب يا عطا؟ قلت: معي سعد، فجعل منه على رأسه و سائر جسده، ثم مشى حافياً حتى وقف عند رأس الحسين عليهما السلام و كبر ثلثاً، ثم خرَّ مغشياً عليه فلما أفاق سمعته يقول:

السلام عليكم يا آل الله، السلام عليكم يا صفوة الله، السلام عليكم يا خيرة الله من خلقه، السلام عليكم يا سادات السادات، السلام عليكم يا ليوث الغابات، السلام عليكم يا سفينة النجاة، السلام عليك و بركاته، السلام عليك يا وارث علم الأنبياء، السلام عليك يا وارث آدم صفوة الله، السلام عليك يا وارث نوح نبي الله، السلام عليك يا

وارث إبراهيم خليل الله، السلام عليك يا وارث إسماعيل ذبيح الله، السلام عليك يا وارث موسى كليم الله، السلام عليك يا وارث عيسى روح الله.

السلام عليك يا ابن محمد المصطفى، السلام عليك يا ابن علي المرتضى، السلام عليك يا ابن فاطمة الزهراء، السلام عليك يا شهيد ابن الشهيد، السلام عليك يا قتيل ابن القتيل، السلام عليك يا ولی الله ابن ولیه، السلام عليك يا حجۃ الله و ابن حجته على خلقه.

أشهد أنك قد أقت الصلاة، وآتيت الزکاة، وأمرت بالمعروف، ونهيت عن المنكر، وبررت والديك، وجاهاست عدوک، أشهد أنك تسمع الكلام وترد الجواب، وأنك حبيب الله و خليله ونبيه و صفيه و ابن صفيه، زرتك مشتاقاً فكن لي شفيعاً إلى الله، يا سیدي أستشفع إلى الله بجدك سید التبیین، وبأیک سید الوصیین، وبأمک سیدة نساء العالمین، لعن الله قاتلک و ظالمک و شانیک و مبغضیک من الأولین والآخرین.

ثم انحنی على القبر و مرغ خذیله عليه و صلی أربع رکعات، ثم جاء إلى قبر علی بن الحسین علیہ السلام فقال:

السلام عليك يا مولاي و ابن مولاي، لعن الله قاتلك، لعن الله ظالمك، أنتَرَب إلى الله بمحبتكم، وأبرا إلى الله من عدوکم.

ثم قبّله وصلی رکعتين، و التفت إلى قبور الشهداء فقال:

السلام على الأرواح المنيحة بقبر أبي عبدالله، السلام عليکم يا شيعة الله و شيعة رسوله و شيعة أمير المؤمنین و الحسن و الحسین، السلام عليکم يا طاهرون، السلام عليکم يا مهديون، السلام عليکم يا أبرار، السلام عليکم و على ملائكة الله الحافیین بقبورکم، و جعني الله و ایاکم في مستقر رحمته تحت عرشه.

ثم جاء إلى قبر العباس بن أمیر المؤمنین علیہ السلام فوقف عليه وقال:

السلام عليك يا أبو القاسم، السلام عليك يا عباس بن علي، السلام عليك يا ابن

أمير المؤمنين، أشهد أنك قد بالغت في التصيحة وأدّيت الأمانة، وجاهدت عدوّك وعدوك أخيك، فصلوات الله على روحك الطيبة، وجزاك الله من أخ خيراً
ثُمَّ صلّى ركتعين ودعا إلى الله ومضى^١.

٢ - يب: أخبرنا جماعة من أصحابنا عن أبي محمد هارون بن موسى بن أحمد التلعكبري قال: حدّثنا محمد بن عليّ بن معاذ قال: حدّثني أبو الحسن عليّ بن محمد بن مساعدة والحسن بن عليّ بن فضال، عن سعدان بن مسلم، عن صفوان بن مهران الجمّال قال: قال لي مولاي الصادق صلوات الله عليه في زيارة الأربعين: تزور عند ارتفاع النهار و تقول:

السلام على ولِي الله وحبيبه، السلام على خليل الله ونجييه، السلام على صفي الله وابن صفيته، السلام على الحسين المظلوم الشهيد، السلام على أسير الكربات، وقتل العبرات، اللهم إني أشهد أنه ولائك وابن ولائك، وصفيتك وابن صفيتك، الفائز بكرامتك، أكرمته بالشهادة، وحبوته بالسعادة، واجتبنته بطيف الولادة، وجعلته سيّدا من السادة، وقائداً من القادة، وذائداً من الذّادة.

وأعطيته مواريث الأنبياء، وجعلته حجة على خلقك من الأوصياء، فأعذر في الدّعاء، ومنح التّصح وبذل مهجته فيك، ليستنقذ عبادك من الجهالة، وحرمة الضلال، وقد توادر عليه من غرّته الدنيا، وباع حظه بالأرذل الأدنى، وشرى آخرته بالثّن الأوّل، وتغطّس وتردى في هواه، وأسخطك وأسخطت نبيتك، وأطاع من عبادك أهل الشّقاق والنفاق، وحملة الأوّل، المستوجبين للنّار، فجاهدهم فيك صابراً محتسباً، حتى سُفك في طاعتك دمه، واستبعّج حريمه، اللهم فالعنهم لعناً وبيلاً، وعذّبهم عذاباً أليماً.

السلام عليك يا ابن رسول الله، السلام عليك يا ابن سيّد الأوصياء، أشهد أنك أمين الله

و ابن أمينه، عشت سعيداً، و مضيت حميداً، و مت فقيداً مظلوماً شهيداً، وأشهد أنَّ الله منجز لك ما وعدك، و مهلك من خذلك، و معدُّ من قتلك.

وأشهد أنك وفيت بعهد الله، و جاهدت في سبيل الله، حتى أتاك اليقين، فلعن الله من قتلك، و لعن الله من ظلمك، و لعن الله أمة سمعت بذلك فرضيت به، اللهم إني أشهدك أنِّي ولِيُّ من الـاـهـ، و عدوُّـيـ لـمـ عـادـهـ، بأـبـيـ أـنـتـ وـأـمـيـ يـاـ اـبـنـ رـسـوـلـ اللهـ.

أشهد أنك كنت نوراً في الأصلاب الشاعنة، والأرحام المطهرة، لم تجسـكـ الجـاهـلـيـةـ بـأـنجـاسـهـاـ، وـلـمـ تـلـبـسـكـ مـنـ مـدـهـلـاتـ ثـيـابـهاـ، وـأـشـهـدـ أـنـكـ مـنـ دـعـائـمـ الدـيـنـ، وـأـرـكـانـ الـسـلـمـينـ، وـمـعـقـلـ الـمـؤـمـنـينـ، وـأـشـهـدـ أـنـكـ الـإـمـامـ الـبـرـ التـقـيـ، الرـضـيـ الرـكـيـ، الـهـادـيـ الـمـهـديـ.

وأشهد أنَّ الـائـمـةـ منـ ولـدـكـ كـلـمـةـ التـقـوـىـ، وـأـعـلـامـ الـهـدـىـ، وـالـعـروـةـ الـوـثـقـىـ، وـالـحـجـةـ عـلـىـ

أـهـلـ الدـنـيـاـ، وـأـشـهـدـ أـنـيـ بـكـمـ مـؤـمـنـ وـبـايـابـكـمـ مـوقـنـ، بـشـرـاـيعـ دـيـنـيـ، وـخـواـتـيمـ عـلـىـ، وـقـلـبـيـ

لـقـلـبـكـمـ سـلـمـ، وـأـمـرـيـ لـأـمـرـكـمـ مـتـبـعـ؛ وـنـصـرـيـ لـكـمـ مـعـدـةـ، حتـىـ يـأـذـنـ اللهـ لـكـمـ.

فـعـكـمـ مـعـكـمـ لـامـ عـدـوكـ، صـلـوـاتـ اللهـ عـلـيـكـمـ وـعـلـىـ أـرـوـاحـكـمـ وـأـجـسـادـكـمـ وـ

شـاهـدـكـمـ وـغـائـبـكـمـ وـظـاهـرـكـمـ وـبـاطـنـكـمـ، آمـيـنـ ربـ الـعـالـمـينـ.

وـتـصـلـيـ رـكـعـتـيـنـ وـتـدـعـوـ بـماـ أـحـبـبـتـ وـتـنـصـرـفـ^١.

أقول: أورد المفيد والـسـيـدـ^٢ وـالـشـهـيدـ^٣ وـغـيرـهـمـ رـحـمـهـمـ اللهـ هـذـهـ الـزـيـارـةـ فيـ كـتـبـهـمـ

مرسلاً.

وـرـوـاهـ السـيـدـ فيـ الـاقـبـالـ^٤ باـسـنـادـهـ عنـ التـلـعـكـبـرـيـ إـلـىـ آـخـرـ مـاـمـرـ سـنـدـاـ وـمـتـنـاـ، ثـمـ قالـ

فـيـهـ وـفـيـ مـصـبـاحـ الـزـائـرـ^٥: وـجـدـتـ هـذـهـ الـزـيـارـةـ وـدـاعـاـ يـخـتـصـ بـهـاـ، وـهـوـ أـنـ تـقـفـ قـدـامـ الـضـرـعـ

١ــ التـهـذـيـبـ: ٦/١١٣ــ ٢ــ مـصـبـاحـ الزـائـرـ: ١٥٢ــ ١٥٤ــ

٣ــ مـزـارـ الشـهـيدـ: ٥٧ــ ٥٨ــ المـازـارـ الـكـبـيرـ: ١٧١ــ ١٧٢ــ

٤ــ الـاقـبـالـ: ٦١ــ ٦٣ــ ١٥٣ــ ١٥٤ــ

٥ــ مـصـبـاحـ الزـائـرـ: ١٥٣ــ ١٥٤ــ

و تقول:

السلام عليك يا ابن رسول الله، السلام عليك يا ابن علي المرتضى وصيّر رسول الله،
السلام عليك يا ابن فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين، السلام عليك يا وارث الحسن
الزكي، السلام عليك يا حجة الله في أرضه، وشاهده على خلقه، السلام عليك يا أبي عبد الله
الشهيد.

السلام عليك يا مولاي وابن مولاي، أشهد أنك قد أقت الصلاة، وآتيت الزكاة، و
أمرت بالمعروف، ونهيت عن المنكر، وجاحدت في سبيل الله، حتى أتاك اليقين، وأشهد أنك
على بيته من ربك، أتيتك يا مولاي زائراً وافداً راغباً مقرراً لك بالذنب، هارباً إليك من
الخطايا، لتشفع لي عند ربك، يا ابن رسول الله صلّى الله عليك حيّاً وميّتاً، فإنَّ لك عند الله
مقاماً معلوماً وشفاعة مقبولة، لعن الله من ظلمك، لعن الله من حرمك وغضبك حرقك، لعن
الله من قتلك، و لعن الله من خذلك، و لعن الله من دعاك فلم يجبك ولم يعنك، و لعن الله من
منعك من حرم الله و حرم رسوله و حرم أبيك وأخيك، و لعن الله من منعك من شرب ماء
الفرات لعناً كثيراً يتبع بعضها بعضاً.

اللَّهُمَّ فاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عَبْدَكَ فِيمَا كَانُوا
فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلْبٍ يَنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ
زِيَارَتِهِ وَأَرْزِقْنِيهِ أَبْدَأْ مَا بَقِيَتْ وَحَيَّتْ يَا رَبَّ، وَإِنْ مَتَّ فَاحْشُرْنِي فِي زِمْرَتِهِ يَا أَرْحَمَ
الرَّاحِمِينَ.

ثمَّ قال - رحمه الله - وأما زيارة العباس ابن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام وزيارة الشهداء
مع مولانا الحسين عليهما السلام فلتزورهم في هذا اليوم بما قدمناه من زيارتهم في يوم عاشوراء، وإن
شاء بغيرها من زياراتهم المنقلة عن الأصفية.

باب ٢٣

زيارته عليه السلام في يوم ولادته

وهو ثالث شعبان على المشهور، وروي خامسه وقد مر القول فيه، وأما كفيته فلم نر فيه لفظاً مخصوصاً فليرزه عليه السلام بعض الزيارات المطلقة، وليدع بعد الصلاة بهذا الدعاء الذي يظهر من لفظه أنَّ تلاوته عند قبره عليه السلام أنساب وأولى.

١ - قال الشيخ في المصباح^١ والسيد ابن طاووس في الاقبال^٢: خرج إلى القاسم بن العلاء الهمداني وكيل أبي محمد عليهما السلام أنَّ مولانا الحسين عليه السلام ولد يوم الخميس لثلاث خلون من شعبان، فصمه وادع فيه بهذا الدعاء:

اللهم إني أسألك بحق المولود في هذا اليوم، الموعود بشهادته، قبل استهلاكه وولادته، بكته السماء و من فيها والأرض و من عليها، ولما يطأ لابتيها، قتيل العبرة، وسيد الأسرة، المدود بالنصرة يوم الكراة، المعوض من قتلته، أنَّ الأمة من نسله، والشفاء في تربته، والفوز معه في أوبته، والأوصياء من عترته، بعد قائمهم وغيته، حتى يدركوا الأوتار، وينأروا النار، ويرضوا الجبار، ويكونوا خير أنصار، صلَّى الله عليهم مع اختلاف الليل والنَّهار.

٢ - الاقبال: ١٨٥.

١ - مصباح الطوسي: ٥٧٤.

اللَّهُمَّ فِي بَحْقَهِمْ إِلَيْكَ أَتُو سَلُّ، وَأَسْأَلُ سُؤَالَ مُقْرَفٍ وَمُعْتَرَفٍ مُسِيءٍ إِلَى نَفْسِهِ، مِمَّا فَرَطَ فِي يَوْمِهِ وَأَمْسِهِ، يَسْأَلُكَ الْمُصْصَمَةَ إِلَى حَلْلِ رَمْسَهِ، اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَتْرَتِهِ، وَاحْشِرْنَا فِي زَمْرَتِهِ، وَبَوَّنَا مَعَهُ دَارَ الْكَرَامَةِ، وَحَلِّ الْاِقْلَامَةِ.

اللَّهُمَّ وَكَمَا أَكْرَمْنَا بِعْرَفَتِهِ فَأَكْرِمْنَا بِزَلْفَتِهِ، وَارْزَقْنَا مَرَافِقَتِهِ وَسَابِقَتِهِ، وَاجْعَلْنَا مِنْ يَسِّلَّمَ لِأَمْرِهِ، وَيَكْثُرَ الصَّلَاتَةُ عَلَيْهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ، وَعَلَى جَمِيعِ أَوْصِيائِهِ وَأَهْلِ أَصْفِيائِهِ، المَدْوَدِينَ مِنْكَ بِالْعَدْدِ الْاثْنَيْ عَشَرَ، التَّجْوِيمُ الزَّهْرَ، وَالْحَجَجُ عَلَى جَمِيعِ الْبَشَرِ.

اللَّهُمَّ وَهَبْ لَنَا فِي هَذَا الْيَوْمِ خَيْرًا مُوْهَبَةً، وَأَنْجُحْ لَنَا فِيهِ كُلَّ طَلْبَةٍ، كَمَا وَهَبْتَ الْحَسِينَ لِمُحَمَّدٍ جَدَّهُ، وَعَادَ فَطَرَسَ بِمَهْدِهِ، فَنَحْنُ عَائِذُونَ بِقَبْرِهِ مِنْ بَعْدِهِ، نَشَهِدُ تَرْبِتَهُ، وَنَنْظُرُ أُوبَتَهُ، آمِينٌ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

ثُمَّ تَدْعُو بَعْدَ ذَلِكَ بِدَعَاءِ الْحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ آخِرُ دَعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ كُوْثَرٍ:

اللَّهُمَّ مَتَّعْنَا بِالْمَكَانِ عَظِيمِ الْجَبُوتِ، شَدِيدِ الْمَحَالِ، غَنِّيًّا عَنِ الْخَلَائِقِ، عَرِيشِ الْكَبْرِيَاءِ، قَادِرٌ عَلَى مَا تَشَاءُ، قَرِيبٌ الرَّحْمَةِ، صَادِقُ الْوَعْدِ، سَابِقُ النَّعْمَةِ، حَسَنُ الْبَلَاءِ، قَرِيبٌ إِذَا دُعِيتَ، مُحيِطٌ بِمَا خَلَقْتَ، قَابِلٌ التَّوْبَةِ مِنْ تَابَ إِلَيْكَ، قَادِرٌ عَلَى مَا أَرْدَتَ، وَمَدْرَكٌ مَا طَلَبْتَ، وَشَكُورٌ إِذَا ذُكِرْتَ، وَذَكُورٌ إِذَا ذُكِرْتَ، أَدْعُوكَ مُحْتَاجًاً، وَأَرْغُبُ إِلَيْكَ فَقِيرًاً، وَأَفْزَعُ إِلَيْكَ خَانِقًاً، وَأَبْكِي إِلَيْكَ مَكْرُوباًً، وَأَسْتَعِنُ بِكَ ضَعِيفًاً، وَأَتُوَكِّلُ عَلَيْكَ كَافِيًّاً.

احْكَمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ، فَإِنَّهُمْ غَرُّونَا وَخَدَعُونَا، وَغَدَرُوا بِنَا وَقَتَلُونَا، وَنَحْنُ عَتَّةُ نَبِيِّكَ وَولَدِ حَبِيبِكَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الَّذِي اصْطَفَيْتَهُ بِالرَّسُالَةِ، وَائْتَمَنْتَهُ عَلَى وَحِيكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا فَرْجًاً وَمَخْرَجًاً بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

قال ابن عياش: سمعت الحسين بن علي بن سفيان البزوغربي يقول: سمعت أنَّ أبا عبد الله عليه السلام يدعو به في هذا اليوم، وقال: هو من أدعية اليوم الثالث من شعبان وهو مولد الحسين عليه السلام.

باب ٢٤

زيارة عَيْلَةِ و سائر الأئمة صلوات الله عليهم حيهم و ميتهم من البعيد

- ١ - مل: أبي عن سعد و محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن ابن أبي عمر عن رواه
قال: قال أبو عبدالله عَيْلَةُ : إذا بعثت بأحدكم الشقة و نأت به الدار فليعلُّ أعلى منزل له
فيصلي ركعتين، و ليؤم بالسلام إلى قبورنا فإنَّ ذلك يصير إلينا^١.
- ٢ - مل: عليّ بن الحسين و أخي علي، عن محمد العطار، عن حمدان بن سليمان عن
عبد الله بن محمد، عن منيع بن الحجاج، عن يونس بن عبد الرحمن، عن حنان بن سدير، عن
أبيه في حديث طويل قال: قال أبو عبدالله عَيْلَةُ : يا سدير، ما عليك أن تزور قبر
الحسين عَيْلَةُ في كل جمعة خمس مرات و في كل يوم مرّة، قلت: جعلت فداك إِنَّ بيتنا و بيته
فراش كثيرة، فقال: تصدع فوق سطحك ثم تلتفت يمنة و يسرة ثم ترفع رأسك إلى السماء ثم
تحوّل نحو قبر الحسين ثم تقول: السلام عليك يا أبا عبدالله، السلام عليك و رحمة الله و
بركاته، تُكتب لك زورة، و الزورة حجّة و عمرة. قال سدير: فربما فعلته في التهار أكثر من

عشرين مرّة^١.

٣ - مل: محمد الحميري، عن أبيه، عن البرقي، عن أبيه رفعه قال: دخل حنان بن سدير على أبي عبدالله عليهما السلام وعنه جماعة من أصحابه فقال: يا حنان بن سدير، تزور أبا عبدالله عليهما السلام في كل شهر مرّة؟ قال: لا، قال: ففي كل شهرين؟ قال: لا، قال: ففي كل سنة؟ قال: لا، قال: ما أخلفكم بسيدهم؟ قال: يا ابن رسول الله قلة الزاد وبعد المسافة. قال: ألا أدلكم على زيارة مقبولة وإن بعد الثنائي؟ قال: فكيف أزوره يا ابن رسول الله؟ قال: اغتسل يوم الجمعة أو أي يوم شئت و البس أطهر ثيابك واصعد إلى أعلى موضع في دارك أو الصحراء، فاستقبل القبلة بوجهك بعد ما تبين أن القبر هنالك، يقول الله تبارك وتعالى «أينما تولوا فثم وجه الله» ثم قال:

السلام عليك يا مولاي وابن مولاي، وسيدي وابن سيدي، السلام عليك يا مولاي،
يا قتيل ابن القتيل، الشهيد ابن الشهيد، السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أنا زائرك يا ابن رسول الله بقلبي ولساني وجوارحي، وإن لم أزرك ببني ومشاهدة، فعليك السلام يا وارث آدم صفة الله، ووارث نوح بنبي الله، ووارث إبراهيم خليل الله، ووارث موسى كليم الله، ووارث عيسى روح الله وكلمته، ووارث محمد حبيب الله ونبيه ورسوله، ووارث علي أمير المؤمنين وصيّر رسول الله و الخليفة، ووارث الحسن بن علي وصيّي أمير المؤمنين، لعن الله قاتلك، وجدّد عليهم العذاب في هذه الساعة وفي كل ساعة.

أنا يا سيدي متقرّب إلى الله جلّ وعزّ وإلى جدّك رسول الله، وإلى أبيك أمير المؤمنين، وإلى أخيك الحسن، وإليك يا مولاي، فعليك سلام الله ورحمته بزيارتني لك بقلبي ولساني وجميع جوارحي، فكن يا سيدي شفيعي لقبول ذلك مني، وأنا بالبراءة من أعدائك واللعنة لهم وعليهم أتقرب إلى الله وإليكم أجمعين، فعليك صلوات الله ورضوانه ورحمته.

ثم تتحول على يسارك قليلاً وتحوّل وجهك إلى قبر عليٰ بن الحسين عليهما السلام و هو عند رجل أبيه و تسلّم عليه مثل ذلك، ثم ادع الله بما أحبت من أمر دينك و دنياك.

ثم تصلي أربع ركعات فان صلاة الزيارة مثانية أو سبعة أو أربعة أو ركعتان، وأفضلها ثمان، تسقبل القبلة نحو قبر أبي عبدالله عليهما السلام و تقول: أنا مودّعك يا مولاي و ابن مولاي، و سيدي و ابن سيدتي، و مودّعك يا سيدتي و ابن سيدتي يا عليٰ بن الحسين، و مودّعكم يا سادتي يا عشر الشهداء، فعليكم سلام الله و رحمته و رضوانه^١.

أبواب

باب ١

فضل زيارة الامامين الطاهرين المعصومين
أبي الحسن موسى بن جعفر وأبي جعفر محمد بن علي
صلوات الله عليهم ببغداد وفضل مشهدهما

- ١ - قب: ابن سنان، قلت للرّضا عليه السلام: ما من زار أباك؟ قال: له الجنة فزره.^١
- ٢ - ن: ماجيلويه، عن محمد العطار، عن حمدان بن سليمان، عن عليّ بن محمد الحصيفي، عن عليّ بن محمد بن مروان، عن إبراهيم بن عقبة قال: كتبت إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام أسأله عن زيارة أبي عبدالله الحسين عليهما السلام وعن زيارة أبي الحسن وأبي جعفر عليهما السلام فكتب إلى أبي عبدالله عليهما السلام المقدّم وهذا أجمع وأعظم أجرًا.^٢
- ٣ - ثو: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن الوشا قال: قلت للرّضا عليه السلام: ما من زار قبر أبي الحسن عليه السلام؟ قال: له مثل ما من زار قبر أبي عبدالله عليهما السلام.^٣
- ٤ - مل: عليّ بن الحسين، عن سعد، عن ابن عيسى، عن الوشا قال: سألت

٢ - عيون أخبار الرّضا عليه السلام: ٢/٢٦١.

١ - المناقب: ٤٤٢/٢.

٣ - ثواب الأعمال: ٨٩.

الرَّضَا عَلَيْهِ الْمَسْكُن عن زيارة قبر أبي الحسن عَلَيْهِ الْمَسْكُن مثل زيارة قبر الحسين عَلَيْهِ الْمَسْكُن؟ قال: نعم^١.

٥ - مل: أبي و علي بن الحسين و ابن الوليد جيئاً، عن سعد، عن ابن يزيد، عن الحسين بن يسار الواسطي قال: سألت أبي الحسن الرضا عَلَيْهِ الْمَسْكُن: ما لمن زار قبر أبيك عَلَيْهِ الْمَسْكُن؟ قال: فقال: زوروه، قال: قلت: وأي شيء فيه من الفضل؟ قال: فقال: فيه من الفضل كفضل من زار والده، يعني رسول الله عَلَيْهِ الْمَسْكُن، قلت: فان خفت ولم يكن الدخول داخلاً؟ قال: سلم من وراء الجدار^٢.

٦ - مل: محمد بن جعفر، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن بزيع، عن الخيري عن الحسين بن محمد الأشعري قال: قال الرضا عَلَيْهِ الْمَسْكُن: من زار قبر أبي ب بغداد كان كمن زار رسول الله عَلَيْهِ الْمَسْكُن و قبر أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْمَسْكُن، إلا أنّ لرسول الله عَلَيْهِ الْمَسْكُن وأمير المؤمنين عَلَيْهِ الْمَسْكُن فضلها^٣.

٧ - مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن أبي نهران قال: سألت أبي جعفر عَلَيْهِ الْمَسْكُن عن زار رسول الله عَلَيْهِ الْمَسْكُن قاصداً؟ قال: له الجنة، و من زار قبر أبي الحسن عَلَيْهِ الْمَسْكُن فله الجنة^٤.

١ - كامل الزيارات: ٢٩٨.

٢ - كامل الزيارات: ٢٩٩.

٣ - كامل الزيارات: ٢٩٩.

٤ - كامل الزيارات: ٢٩٩.

باب ٢

فضل مسجد براثا و العمل فيه

١ - ما: المفید، عن علیّ بن بلال، عن إسماعیل بن علیّ بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عیسیٰ بن حمید، عن أبيه حمید بن قیس، عن علیّ بن الحسین بن علیّ بن الحسین، عن أبيه قال: سمعت أبا جعفر علیه السلام يقول: إنَّ أمیر المؤمنین علیه السلام لما رجع من وقعة المخوارج اجتاز بالزوراء فقال للناس: إنها الزوراء فسيراً و جنباً عنها، فانَّ الحسفن أسرع إليها من الوتد في النخالة، فلما أتى موضعًا من أرضها قال: ما هذه الأرض؟ قيل: أرض نجرا، فقال: أرض سباح جنباً و ميّداً، فلما أتى ميّنة السواد إذا هو براغب في صومعة فقال له: يا راهب انزل ههنا؟ فقال له الراهب: لا تنزل هذه الأرض بجيشك، قال: ولم؟ قال: لأنَّه لا ينزلها إلا نبیٌ أو وصیٌّ نبیٌّ بجیشیه يقاتل في سبيل الله عزوجل، هكذا نجد في كتابنا.

قال له أمیر المؤمنین علیه السلام: أنا ذلك، فنزل الراهب إليه فقال: خذ على شرایع الاسلام، إبی وجدت في الانجیل نعمتك وأنك تنزل أرض براثا بیت مریم وأرض عیسیٰ علیه السلام، فقال أمیر المؤمنین: قف و لا تخبرنا بشيء، ثمَّ أتى موضعًا فقال: الكزوا هذا، فلکزه برجله علیه السلام فانجست عین خرارۃ، فقال: هذه عین مریم التي أنبعت لها.

ثم قال: اكتشفوا ههنا على سبعة عشر ذراعاً، فكشف فإذا بصخرة بيضاء فقال عليه السلام: على هذه وضعت مريم عيسى من عاتقها وصلت ههنا، فنصب أمير المؤمنين عليه السلام الصخرة وصل إلىها وأقام هناك أربعة أيام يتم الصلاة، وجعل الحرم في خيمة من الموضع على دعوه، ثم قال: أرض برانا هذا بيت مريم عليه السلام، هذا الموضع المقدس صلّى فيها الأنبياء. قال أبو جعفر محمد بن علي عليهما السلام: ولقد وجدنا أنه صلّى فيه إبراهيم قبل عيسى عليهما السلام^١.

باب ٣

فضل زيارة امام الانس و الجن أبي الحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليه و فضل مشهده

- ١ - ن، لى: الطالقاني، عن الجلودي، عن الجوهرى، عن جعفر بن محمد بن عماره، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: ستدفن بضعة متى بأرض خراسان، لا يزورها مؤمن إلا أوجب الله عزوجل له الجنة و حرم جسده على النار^١.
- ٢ - لى: الطالقاني، عن أحمد المدائى، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، عن أبي الحسن الرضا عليهما السلام أنه قال: إن بخراسان لبقة يأتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة، فلا يزال فوق ينزل من السماء و فوق يصعد، إلى أن ينفح في الصور فقيل له: يا ابن رسول الله وأية بقعة هذه؟ قال: هي بأرض طوس و هي والله روضة من رياض الجنة، من زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله عليهما السلام، وكتب الله تبارك و تعالى له بذلك ثواب ألف حججة مبرورة و ألف عمرة مقبولة، و كنت أنا و أبي شفعاء يوم القيمة.
- ن: القطان و الطالقاني و النقاش جميعاً عن أحمد المدائى مثله.

١ - عيون أخبار الرضا عليهما السلام: ٢ / ٢٥٥؛ أمال الصدوق: ٦٢

٣ - ن، لى: ابن التوكل، عن عليّ، عن أبيه، عن الهروي قال: سمعت الرّضا عليه السلام يقول: والله ما منا إلّا مقتول شهيد، فقيل له: فمن يقتلك يا ابن رسول الله؟ قال: شرّ خلق الله في زمانِي يقتلني بالسمّ، ثمَّ يدفني في دارِ مضيعة وبلاد غربة، ألا فن زارني في غربتي كتب الله عزوجل له أجر مائة ألف شهيد ومائة ألف صديق، و مائة ألف حاج و معتمر، و مائة ألف مجاهد، و حشر في زمرةنا، و جعل في الدّرّجات العلی من الجنة رفيقنا^١.

٤ - ثو، ن، لى، مل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عبّسي، عن البزنطي قال: قرأت كتاب أبي الحسن الرّضا عليه السلام: أبلغ شيعتي أنَّ زيارتي تعبد عند الله عزوجل ألف حجّة، قال: فقلت لأبي جعفر عليه السلام: ألف حجّة؟ قال عليه السلام: إِي والله ألف ألف حجّة لمن زاره عارفاً بحّقه^٢.

٥ - ن، لى: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمّه عن سليمان بن حفص قال: سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول: من زار قبر ولدي عليّ كان له عند الله عزوجل سبعون حجّة مبرورة، قلت: سبعين حجّة مبرورة؟ قال: نعم سبعين ألف حجّة، قلت: سبعين ألف حجّة! قال: فقال: رب حجّة لاتقبل، من زاره أو بات عنده ليلة كان كم زار الله في عرشه، قلت: كمن زار الله في عرشه؟ قال: نعم، إذا كان يوم القيمة كان على عرش الله عزوجل أربعة من الأوّلين وأربعة من الآخرين، فأئمّة الأوّلون فتوح وإبراهيم وموسى وعيسى، وأما الأربعية الآخرون فمحمد وعلي وحسن وحسين، ثمَّ يُمدُّ المطر فيقعده علينا زوار قبور الأنّة، ألا إنَّ أعلاها درجة وأقربهم حبّة زوار قبر ولدي علي عليه السلام^٣.

٦ - ن، ل: الهمداني، عن عليّ، عن أبيه، عن ياسر الخادم قال: قال الرّضا عليه السلام: لا تشد

١ - عيون أخبار الرّضا عليه السلام: ٢ / ٢٥٦؛ أمالي الصدوق: ٦٣.

٢ - ثواب الأعمال: ٨٩؛ عيون الأخبار: ٢ / ٢٥٧؛ أمالي الصدوق: ٦٤. كامل الزيارات: ٣٠٦.

٣ - عيون الأخبار: ٢ / ٢٩٥؛ أمالي الصدوق: ١٢٠.

الرحال إلى شيء من القبور إلا إلى قبورنا، ألا وإنَّ مقتول بالسمَّ ظلماً، و مدفون في موضع غربة، فمن شدَّ رحله إلى زيارتي استجيب دعاوه و غفر له ذنبه^١.

٧-ن: تيم القرشي، عن أبيه، عن الانصاري، عن المروي قال: دخل الرّضا عليه السلام القبة التي فيها قبر هارون الرّاشد ثمَّ خطَّ بيده إلى جانبه ثمَّ قال: هذه تربتي و فيها أُدفن، وسيجعل الله هذا المكان مختلف شيعي وأهل محبتي، والله ما يزورني منهم زائر ولا يسلم عليه منهم مسلم إلا وجِّب له غفران الله و رحمته بشفاعتنا أهل البيت، قام الخبر^٢.

٨-ن: بهذا الإسناد، عن عبد العظيم قال: قلت لأبي جعفر عليهما السلام: قد تحيَّرت بين زيارة قبر أبي عبدالله عليهما السلام وبين قبر أبيك عليهما السلام بطوس، فما ترى؟ فقال لي: مكانك، ثمَّ دخل و خرج و دموعه تسيل على خديه فقال: زوار قبر أبي عبدالله عليهما السلام كثيرون و زوار قبر أبي عليهما السلام بطوس قليل^٣.

٩-ن: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن أبي نجران قال: سألت أبا جعفر عليهما السلام: ما تقول لمن زار أباك؟ قال: الجنة والله^٤.

١٠-ن: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن أسباط قال: سألت أبا جعفر عليهما السلام: ما لمن زار والدك بخراسان؟ قال: الجنة والله، الجنة والله^٥.

١- عيون الأخبار: ٢/٢٥٤، الخصال: ١/٩٤.

٢- عيون الأخبار: ٢/١٣٦.

٣- عيون الأخبار: ٢/٢٥٦.

٤- عيون الأخبار: ٢/٢٥٧.

٥- عيون الأخبار: ٢/٢٥٧.

باب ٤

فضل زيارة الامامين الهمامين أبي الحسن علي بن محمد النقي الهادي
وأبي محمد الحسن بن علي الزكي العسكري
وآداب زيارتهما و الدعاء في مشهدهما صلوات الله عليهما

١ - يب: محمد بن همام، عن الحسن بن محمد بن جمهور، عن الحسين بن روح رضي
الله عنه، عن محمد بن زياد، عن أبي هاشم الجعفري قال: قال لي أبو محمد الحسن بن
علي عليهما السلام: قبرى بسرّ من رأى أمان لأهل الجانين^١.
أقول: قد مررت أخبار فضل زيارتها في أول الكتاب.

٢ - ما: الفحام، عن المنصوري، عن عم أبيه قال: قلت للام علي بن محمد عليهما السلام:
علّمني يا سيدي دعاء أتقرّب إلى الله عزوجلّ به، فقال لي: هذا دعاء كثيراً ما أدعوه به، وقد
سألت الله عزوجلّ أن لا ينhib من دعا به في مشهدي، وهو: يا عذرّي عند العدد، ويا
رجائي والمعتمد، ويا كهفي والسنند، ويا واحد يا أحد، ويا قل هو الله أحد، أسألك اللهم
بحقّ من خلقته من خلقك، ولم تجعل في خلقك مثلهم أحداً، صلّ على جماعتهم واغسل بي
كذا وكذا^٢.

٢ - أمالى الطوسى: ٢٨٦ / ١

١ - التهذيب: ٩٣ / ٦

باب ٥

زيارة الامام المستتر عن الابصار الحاضر في قلوب الاخيار المنتظر في الليل والنهار الحجۃ بن الحسن صلوات الله عليهما في السردار و غيره

١ - ج: خرج من الناحية المقدّسة إلى محمد الحميري بعد الجواب عن المسائل التي سألها: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) لا لأمره تعلقون، ولا من أوليائه تقبلون، حكمة باللغة فما تغفي التدر عن قوم لا يؤمنون، السلام علينا و على عباد الله الصالحين، إذا أردتم التوجّه بنا إلى الله تعالى وإلينا فقولوا كما قال الله تعالى: سلام على آل ياسين، السلام عليك يا داعي الله و رباني آياته، السلام عليك يا باب الله و ديان دينه، السلام عليك يا خليفة الله و ناصر حّقه، السلام عليك يا حجّة الله و دليل إرادته، السلام عليك يا نالي كتاب الله و ترجمانه، السلام عليك في آناء ليلك و أطراف نهارك، السلام عليك يا بقية الله في أرضه، السلام عليك يا ميناق الله الذي أخذه و وَكَدَه، السلام عليك يا وعد الله الذي ضمنه، السلام عليك أيتها العلم المنصوب، و العلم المصوب، و الغوث و الرحمة الواسعة، وعدًا غير مكذوب، السلام عليك حين تقوم، السلام عليك حين تقع، السلام عليك حين تقرأ و تبيّن، السلام

عليك حين تصلي و تفتقن، السلام عليك حين ترکع و تسجد، السلام عليك حين تهلل و تكبر، السلام عليك حين تحمد و تستغفر، السلام عليك حين تصبح و تمسي، السلام عليك في الليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلى، السلام عليك أيها الامام المأمون، السلام عليك أيها المقدم المأمول، السلام عليك بجموع السلام.

أشهدك يا مولاي أني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأنَّ محمدًا عبدِه ورسوله لاحبيبِ إلَّا هو وأهله، وأُشْهِدُكَ يا مولاي أَنَّ عَلِيًّا أمير المؤمنين حجّته، والحسن حجّته، والحسين حجّته، وعليٌّ بن الحسين حجّته، ومحمد بن عليٍّ حجّته، وعمر بن محمد حجّته، وموسى بن جعفر حجّته، وعليٌّ بن موسى حجّته، ومحمد بن عليٍّ حجّته، وعليٌّ بن محمد حجّته، والحسن بن عليٍّ حجّته، وأُشْهِدُكَ أَنَّكَ حجّة الله، أَنْتُمُ الْأُوَّلُ وَالآخِرُ، وأنَّ رجعتكم حقًّا لاريب فيها، يوم لا ينفع نفساً إيانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيانها خيراً، وأنَّ الموت حقٌّ، وأنَّ ناكراً ونكراً حقٌّ.

وأشهد أنَّ النَّشْرَ وَالْبَعْثَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْصَّرَاطَ حَقٌّ، وَالْمَرْصَادَ حَقٌّ، وَالْمِيزَانَ حَقٌّ، وَالْحَشْرَ حَقٌّ، وَالْحَسَابَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَقٌّ، وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ بِهَا حَقٌّ، يَا مُولَّا يَ شَقِّي
مِنْ خَالِفِكُمْ، وَسَعَدَ مِنْ أَطَاعَكُمْ، فَاشْهَدْ عَلَى مَا أَشَهَدْتُكُمْ عَلَيْهِ وَأَنَا وَلِيُّكُمْ، بِرِّيُّكُمْ مِنْ
عَدُوكُمْ، فَالْحَقُّ مَا رَضِيَتُمُوهُ، وَالْبَاطِلُ مَا سُخْطَنُمُوهُ، وَالْمَعْرُوفُ مَا أَمْرَتُمْ بِهِ، وَالْمُنْكَرُ مَا
نَهَيْتُمْ عَنْهُ، فَنَفْسِي مُؤْمِنَةٌ بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِرَسُولِهِ وَبِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِكُمْ يَا
مُولَّا أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَنَصْرَقِي مَعْدَةً لَكُمْ، وَمُودَّقِي خَالِصَةً لَكُمْ، آمِنٌ آمِنٌ.

الدُّعاء عقب هذا القول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ أَنْ تُصْلِي عَلَى مُحَمَّدٍ نَّبِيًّا رَّحْمَتَكَ وَ كَلْمَةَ نُورِكَ، وَ أَنْ تُمَلِّأْ قَلْبِي نُورَ الْيَقِينِ، وَ صَدْرِي نُورَ الْإِيمَانِ، وَ فَكْرِي نُورَ النِّيَاتِ، وَ عَزْمِي نُورَ الْعِلْمِ، وَ قُوَّتِي نُورَ الْعَمَلِ، وَ لِسَانِي نُورَ الصَّدْقِ، وَ دِينِي نُورَ الْبَصَارِ مِنْ عَنْدِكَ، وَ بَصَرِي نُورَ الْضَّيَاءِ، وَ سَعَيْ نُورَ الْحِكْمَةِ، وَ مُودَّتِي نُورَ الْمَوَالَةِ لِهِمْدَةِ وَ آلِهَةِ الْعَبَادَةِ، حَتَّى أَلْفَاكَ وَ قَدْ وَفَيتَ

بعهدك و ميثاقك، فتغشيني رحمتك يا ولیٰ يا حميد.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ حَجَّتْكَ فِي أَرْضِكَ، وَخَلِيفَتْكَ فِي بَلَادِكَ، وَ الدَّاعِي إِلَى سَبِيلِكَ، وَ القَائِمُ بِقَسْطِكَ، وَالتَّائِرُ بِأَمْرِكَ، وَلِيَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبُوَارِ الْكَافِرِينَ، وَجَعْلِي الظَّلْمَةَ، وَمَنِيرِ الْحَقِّ، وَ النَّاطِقُ بِالْحَكْمَةِ وَالصَّدْقَ، وَكَلْمَتَكَ التَّامَّةَ فِي أَرْضِكَ، الْمُرْتَقِبُ الْخَائِفُ، وَالْوَلِيُّ
الناصِحُ، سَفِينَةُ النَّجَاةِ، وَعِلْمُ الْهَدِيَّ، وَنُورُ أَبْصَارِ الْوَرَى، وَخَيْرُ مَنْ تَقْمَصَ وَارْتَدَى، وَ
جَعْلِيَ الْعُمَى، الَّذِي يَلِأُ الْأَرْضَ عَدْلًاً وَقَسْطًاً، كَمَا مُلِنتَ ظَلْمًاً وَجُورًاً، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى وَلِيِّكَ وَابْنِ أَوْلِيَائِكَ، الَّذِينَ فَرَضْتَ طَاعَتَهُمْ، وَأَوْجَبْتَ حَقَّهُمْ، وَ
أَذْهَبْتَ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَرْتَهُمْ تَطْهِيرًاً، اللَّهُمَّ انْصُرْهُ وَانْتَصِرْ بِهِ لِدِينِكَ، وَانْصُرْ بِهِ
أَوْلِيَاءِكَ وَأَوْلِيَاءِهِ وَشَيْعَتِهِ وَأَنْصَارِهِ، وَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ، اللَّهُمَّ أَعْذُهُ مِنْ شَرِّ كُلِّ
بَاغٍ وَطَاغٍ، وَمِنْ شَرِّ جَمِيعِ خَلْقِكَ، وَاحْفَظْهُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شَمَائِلِهِ، وَاحْرِسْهُ وَ
امْنِعْهُ مِنْ أَنْ يَوْصِلَ إِلَيْهِ بَسْوَءَ، وَاحْفَظْ فِيهِ رَسُولَكَ وَآلِ رَسُولِكَ، وَأَظْهِرْ بِهِ الْعَدْلَ، وَأَيْدِهِ
بِالنَّصْرِ، وَانْصُرْ نَاصِرِيَّهِ، وَاخْذُلْ خَادِلِيَّهِ، وَاقْصُمْ قَاصِمِيَّهِ، وَاقْصُمْ بِهِ جَبَابِرَةَ الْكَفَرِ، وَ
اقْتُلْ بِهِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَجَمِيعَ الْمُلْحَدِينَ، حِيثُ كَانُوا مِنْ مُشَارِقِ الْأَرْضِ وَمُغَارِبِهَا،
بَرَّهَا وَبَرَّهَا، وَامْلأْهَا الْأَرْضَ عَدْلًاً، وَأَظْهِرْ بِهِ دِينَ نَبِيِّكَ عَلَيْكَ اللَّهُمَّ .

وَاجْعَلْنِي اللَّهُمَّ مِنْ أَنْصَارِهِ وَأَعْوَانِهِ وَأَتَبَاعِهِ وَشَيْعَتِهِ، وَأَرْنِي فِي آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْكَ اللَّهُمَّ مَا
يَأْمُلُونَ، وَفِي عَدُوِّهِمْ مَا يَحْذِرُونَ، إِلَهُ الْحَقِّ آمِينَ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْاَكْرَامِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ^١.

باب ٦

الزيارات الجامعة التي يُزار بها كل امام صلوات الله عليهم و فيه عدة زيارات

١ - ن: ابن الوليد، عن الصفار، عن عليّ بن حسان قال: سئل الرّضا عليه السلام عن إتيان أبي الحسن موسى عليه السلام فقال: صلوا في المساجد حوله، ويجزى في الموضع كلها أن تقول: السلام على أولياء الله وأصفيائه، السلام على أمناء الله وأحبائه، السلام على أنصار الله وخلفائه، السلام على محال معرفة الله، السلام على مساكن ذكر الله، السلام على مظاهري أمر الله ونبيه، السلام على الدعاة إلى الله، السلام على المستقررين في مرضاته، السلام على المحسنين في طاعة الله، السلام على الأداء على الله، السلام على الذين من والاهم فقد والى الله، ومن عاداهم فقد عادى الله، ومن عرفهم فقد عرف الله، ومن جهلهم فقد جهل الله، ومن اعتضم بهم فقد اعتضم بالله، ومن تخلى منهم فقد تخلى من الله.

أشهد الله أني سلم لمن سالمكم، وحرب لمن حاربكم، مؤمن بسرّكم و علانيتكم، مفروض في ذلك كله إليكم، لمن الله عدوآل محمد من الجنّ والانس من الأوّلين والآخرين، وأبرا إلى الله منهم، وصلّ الله على محمد و آله الطاهرين.

هذا يجذب في الزيارات كلها، و تكثُر من الصلاة على محمد و آله، و تسمى واحداً واحداً باسمائهم، و تبرأ من أعدائهم، و تخير ما شئت من الدُّعاء لنفسك و المؤمنين و المؤمنات^١.

٢ - ن: الدَّقَاقُ وَ السَّنَافِيُّ وَ الْوَرَاقُ وَ الْمَكْتَبُ جَمِيعاً عَنِ الْأَسْدِيِّ، عَنِ الْبَرْمَكِيِّ عَنِ النَّخْعَنِ قَالَ: قَلْتُ لِعَلَيْيَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيِّ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِمْ: عَلِمْتَنِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَوْلًا أَقُولُهُ بِلِيغًا كَامِلًا إِذَا زَرْتَ وَاحِدًا مِنْكُمْ، فَقَالَ: إِذَا صَرَطْتَ إِلَى الْبَابِ فَقَفْ وَ اشْهَدْ الشَّهَادَتَيْنِ وَ أَنْتَ عَلَى غَسلِهِ، إِذَا دَخَلْتَ وَ رَأَيْتَ الْقَبْرَ فَقَفْ وَ قَلَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثَيْنِ مَرَّةً، ثُمَّ أَمْشِ قَلِيلًا وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةُ وَ الْوَقَارُ وَ قَارِبُ بَيْنَ خَطَاكَ، ثُمَّ قَفْ وَ كَبَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثَلَاثَيْنِ مَرَّةً، ثُمَّ ادْنُ منَ الْقَبْرِ وَ كَبَّرَ اللَّهُ أَرْبَعَيْنِ مَرَّةً تَمَامًا تَكْبِيرَةً، ثُمَّ قَلَ:

السلام عليكم يا أهل بيته، و موضع الرسالة، و مختلف الملائكة و مهبط الوحي،
و معدن الرحمة، و خزان العلم، و منتهى الحلم، و أصول الكرم، و قادة الأمم، و أولياء النعم،
و عناصر الأبرار، و دعائم الأخيار، و ساسة العباد، و أركان البلاد، و أبواب الإيمان، و أمناء الرَّحْمَنِ، و سُلَالَةُ النَّبِيِّينَ، و صفة المرسلين، و عترة خيرة رب العالمين، و رحمة الله و بركاته.
السلام على أمته المهدى، و مصابيح الدُّجَى، و أعلام التقى، و ذوي النهى، و أولي الحجى،
و كهف الورى، و ورثة الأنبياء و المثل الأعلى، و الدُّعَوةُ الحسنى، و حجج الله على أهل الدُّنْيَا و الآخرة و الأولى، و رحمة الله و بركاته. السلام على مجال معرفة الله، و مساكن برقة الله، و معادن حكمة الله، و حفظة سر الله، و حملة كتاب الله، و أوصياء نبي الله، و ذرية رسول الله عليه السلام، و رحمة الله و بركاته.

السلام على الدُّعَاءِ إِلَى اللهِ، وَ الْأَدْلَاءِ عَلَى مَرْضَاهُ اللهِ، وَ الْمُسْتَوْفِرِينَ فِي أَمْرِ اللهِ، وَ

النائمين في محبة الله، والخلصين في توحيد الله، والمظهرين لأمر الله ونهيه، وعباده المكرمين،
الذين لا يسبقوه بالقول وهم بأمره يعملون، ورحمة الله وبركاته.

السلام على الأئمة الدعاة، والقادة المدعاة، والسادة الولاة، والذادرة الحباء، وأهل الذكر، وأولي الأمر، وبقية الله وخيرته، وحزبه وعيته علمه، وحجته وصراطه، ونوره وبرهانه، ورحمة الله وبركاته.

أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لاشريك له، كما شهد الله لنفسه، وشهدت له ملائكته، وأولوا العلم من خلقه، لا إله إلا هو العزيز الحكيم، وأشهد أنَّ مُحَمَّداً عبده المنتجب، ورسوله المرتضى، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولوكره المشركون،
وأشهد أنكم الأئمة الراشدون المهديون، المعصومون المكرمون، المقربون المستقون،
الصادقون المصطفيون، المطهرون الله، القوامون بأمره، العاملون بإرادته، الفائزون بكرامته،
إصطفاكم بعلمه، وارتضاكم لغبيه، واختاركم لسرره، واجتنباكم بقدرته، وأعزكم بهداه، وخصكم ببرهانه، واتجحبكم لنوره، وأيدكم بروحه، ورضيكم خلفاء في أرضه، وحججاً
على برئته وأنصاراً لدينه، وحفظة لسرره، وخرزنة لعلمه، ومستودعاً لحكمته، وترجمة
لوحيه، وأركاناً لتوحيده، وشهادء على خلقه، وأعلاماً لعباده، ومناراً في بلاده، وأدلة
على صراطه، عصمكم الله من الزلل، وآمنكم من الفتنة، وطهركم من الدنس، وأذهب
عنكم الرّجس وطهركم تطهيراً.

فعظتكم جلاله، وأكبرتم شأنه، ومجدتكم كرمه، وأدمتم ذكره، ووكدتكم ميثاقه، و
أحکمتم عقد طاعته، ونصحتم له في السر والعلنية، ودعوتكم إلى سبيله بالحكمة والموعظة
الحسنة، وبذلتكم أنفسكم في مرضاته، وصبرتم على ما أصابكم في جنبه، وأفتم الصلاة، و
آتيتم الزكوة، وأمرتم بالمعروف، ونهيتم عن المنكر، وجاحدتم في الله حقاً جهاده، حتى
أعلنتم دعوته، وبيّنتم فرائضه وأفتم حدوده، ونشرتم شرائع أحكامه، وستنتم ستته، و

صرتم في ذلك منه إلى الرضا، وسلّمتم له القضاء، وصدقتم من رسّله من مضى.
فاللّاغب عنكم مارق، واللّازم لكم لاحق، والمتصّر في حكم زاهق، والحقّ معكم و
فيكم ومنكم وإليكم، وأنتم أهله ومعدنه، وميراث النبوة عندكم، وإياب الخلق إليكم، و
حسابهم عليكم، وفصل الخطاب عندكم، وآيات الله لديكم، وعزائمه فيكم، ونوره و
برهانه عندكم، وأمره إليكم.

من والاكم فقد والى الله، ومن عاداكم فقد عادى الله، ومن أحبتكم فقد أحبّ الله، و
من أبغضكم فقد أبغض الله، ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله، أنتم السبيل الأعظم، و
الصراط الأقوم، وشهداء دار القناة، وشفاء دار البقاء، والرّحمة الموصولة، والآية
الخزونة، والأمانة المحفوظة، والباب المُبْتَلى به الناس.

من أتاكم [فقد] نجى، ومن لم يأتكم [فقد] هلك، إلى الله تدعون، وعليه تدلّون، وبه
تؤمنون، وله تسلّمون، وبأمره تعملون، وإلى سبيله ترشدون، وبقوله تحكّون، سعد
[والله] من والاكم، وهلك من عاداكم، و خاب من جحدكم، وضلّ من فارقكم، وفاز من
تمسّك بكم، وأمن من لجا إليكم، وسلم من صدقكم، وهُدِي من اعتصم بكم، من اتبّعكم
فالجنة مأواه، ومن خالفكم فالنّار مثواه، ومن جحدكم كافر، ومن حاربكم مشرك، و من
ردّ عليكم في أسفل درك من الجحيم.

أشهد أنّ هذا سابق لكم فيما مضى، وجارٍ لكم فيما بقي، وأنّ أرواحكم ونوركم و
طينتكم واحدة، طابت وظهرت بعضها من بعض، خلقكم الله أنواراً فجعلكم بعرش
مقدّين، حتّى منّ علينا بكم، فجعلكم في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، وجعل
صلواتنا عليكم، وما خصّنا به من لا ياتكم، طيباً لخلقتنا، وطهارة لأنفسنا، وتركيّة لنا، و
كفارة لذنبينا، فكنا عندك مسلمين بفضلكم، و معروفين بتتصديقنا إياكم.
بلغ الله بكم أشرف محل المكرّمين، وأعلى منازل المقربين، وأرفع درجات المرسلين،

حيث لا يلحقه لاحق، ولا يفوقه فايق، ولا يسبقه سابق، ولا يطمع في إدراكه طامع، حتى لا يرقى ملك مقرب، ولا ينادي مرسل، ولا صديق ولا شهيد، ولا عالم ولا جاهل، ولا دني ولا فاضل، ولا مؤمن صالح، ولا فاجر طالع، ولا جبار عنيد، ولا شيطان مريض، ولا خلق فيها بين ذلك شهيد، إلا عرّفهم جلالة أمركم، وعظم خطركم، وكبار شأنكم، وقام نوركم، وصدق مقاعدكم، وثبتات مقامكم، وشرف محلّكم، ونزلتكم عنده، وكرامتكم عليه، وخاصّتكم لديه، وقرب منزلتكم منه.

بأبي أنتم وأمي وأهلي و مالي وأسرتي، أشهد الله وأشهدكم أنّي مؤمن بكم وبما آمنت به، كافر بعدوكم وبما كفرتم به، مستبصر بشأنكم، وبضلاله من خالفكم، مُوالٍ لكم ولأوليائكم، بغضّ لأعدائكم ومعادٍ لهم، سلم لمن سالمكم، وحرب لمن حاربكم، محقق لما حققتم، مبطل لما أبطلتم، مطيع لكم، عارف بحقّكم، مقرّ بفضلكم، محتمل لعلمكم، محتجب بذمّتكم، معترف بكم، مؤمن بإيمانكم، مصدق برجعتكم، منتظر لأمركم، مرتفع لدولتكم، آخذ بقولكم، عامل بأمركم، مستجير بكم، زائر لكم، عائد بكم، لائز بقبوركم، مستشفع إلى الله عزّ وجلّ بكم، ومتقرّب بكم إليه، ومقدّمكم أمام طلبتي وحوانيجي وإرادتي، في كلّ أحوالٍ واموري.

مؤمن بسرّكم وعلانيتكم، وشاهدكم وغائبكم، وأولكم وآخركم، ومحفوظ في ذلك كله إليكم، ومسلم فيه معكم، وقلبي لكم مسلم، ورأيي لكم تبع، ونصرتي لكم معدّة، حتى يحيي الله تعالى دينه بكم ويردّكم في أيامه، ويظهركم لعدله، ويمكّنكم في أرضه. فعوكم معكم لامع عدوكم، آمنت بكم، وتوليت آخركم بما توليت به أولكم، وبرئت إلى الله عزّ وجلّ من أعدائكم، ومن الجبّت والطاغوت والشياطين وحزبهم الظالمين لكم، والجاحدين لحقّكم، والمارقين من ولايتكم، والغاصبين لإرثكم، والشاكين فيكم، والمنحرفين عنكم، ومن كلّ وليعة دونكم، وكلّ مطاع سواكم، ومن الأئمة الذين يدعون إلى

النار.

فتبيني الله أبداً ما حبست على موالاتكم، ومحببكم و دينكم، و وقني لطاعتكم، و رزقني شفاعتكم، و جعلني من خيار مواليك التابعين لما دعوتم إليه، و جعلني من يقتضي آثاركم، و يسلك سبيلكم، و يهتدى بهداكم، و يخسر في زمر تكم، و يكتفى في رجعتكم، و يلملأ في دولتكم، و يشرف في عافيتكم، و يمكن في أيامكم، و تقر عينه غداً برأيتكم. بأبي أنتم وأنتي و نفسي وأهلي و مالي، من أراد الله بدأ بكم، ومن وحده قيل عنكم، و من قصده توجه بكم، موالي لأحصي ثناءكم، و لا يبلغ من المدح كنهكم، و من الوصف قدركم، وأنتم نور الأخيار، و هداة الأبرار، و حجج الجنبار، بكم فتح الله و بكم يختتم، و بكم ينزل الغيث، و بكم يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا باذنه، و بكم ينفس الهم، و بكم يكشف الضر، و عندكم ما نزلت به رسلي، و هبطت به ملائكته، و إلى جدكم بعث الروح الامين.

و إن كانت الزيارة لأمير المؤمنين فقل: «و إلى أخيك بعث الروح الأمين». آتاكم الله ما لم يؤت أحداً من العالمين، طأطا كل شريف لشرفكم، و بخ كل متكبر لطاعتكم، و خضع كل جبار لفضلكم، و ذل كل شيء لكم، و أشرقت الأرض بنوركم، و فاز الفائزون بولايتكم، بكم يسلك إلى الرضوان، و على من جحد ولا يتكم غضب الرحمن.

بأبي أنتم وأنتي و نفسي وأهلي و مالي، ذكركم في الذاريين، و أسماؤكم في الأسماء، و أسجادكم في الأجساد، و أرواحكم في الأرواح، و أنفسكم في النفوس، و آثاركم في الآثار، و قبوركم في القبور، فاأعلى أسماءكم، و أكرم أنفسكم، و أعظم شأنكم، و أجل خطركم، و أوف عهdkم، و أصدق وعدكم.

كلامكم نور، و أمركم رشد، و وصيتكم التقوى، و فعلكم الخير، و عادتكم الاحسان.

و سجيّتكم الكرم، و شأنكم الحقّ و الصدق و الرفق، و قولكم حكم و حتم، ورأيكم علم و حلم و حزم، إن ذلك ذكر الخير كنتم أوله وأصله و فرعه و معدنه و مأواه و منتهاه.
بأبي أنتم وأُتي و نفسي، كيف أصف حسن شائقكم، وأحصي جليل بلائكم وبكم
آخر جنا الله من الذلّ، و فرج عنّا غمرات الكروب، وأنقذنا بكم من شفاجر الملوكات و
من النار.

بأبي أنتم وأُتي و نفسي، بموالاتكم علّمنا الله معالم ديننا، وأصلاح ما كان فسد من
دنيانا، وبموالاتكم تمت الكلمة، و عظمت النعمة، و انتلقت الفرقـة، و بموالاتكم قبل الطاعة
المفترضة، و لكم المودّة الواجبة، و الدّرّجات التّرفيعة، و المقام الحمود، و المكان المعلوم
عند الله عزّوجلّ، و الجاه العظيم، و الشأن الكبير، و الشفاعة المقبولة.

ربنا آمناً بما أنزلت و اتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين، ربنا لا تراغ قلوبنا بعد إذ
هديتنا، و هب لنا من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب، سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا
يا ولِيَ الله، إنَّ يَسْنِي وَ بَيْنَ اللهِ عَزَّوجَلَّ ذَنْبِيَاً لَا يَأْتِي عَلَيْهَا إِلَّا رَضَاكُمْ، فَبِحَقِّ مِنْ
أَتَتْنَكُمْ عَلَى سَرَّهِ، وَ اسْتَرْعَاكُمْ أَمْرَ خَلْقِهِ، وَ قَرْنَ طَاعَتُكُمْ بِطَاعَتِهِ، لَمَّا اسْتَوْهِبْتُمْ ذَنْبِيَ، وَ
كُنْتُمْ شَفَعَانِي، فَإِنَّ لَكُمْ مطِيع، مِنْ أَطَاعُكُمْ فَقَدْ أطَاعَ اللهُ، وَ مِنْ عَصَاكُمْ فَقَدْ عَصَى اللهُ، وَ مِنْ
أَحَبْكُمْ فَقَدْ أَحَبَّ اللهَ، وَ مِنْ أَبغْضُكُمْ فَقَدْ أَبغَضَ اللهَ. اللَّهُمَّ إِنِّي لَوْ وَجَدْتُ شَفَعَاءً أَقْرَبُ إِلَيْكَ
مِنْ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ الْأَخِيَارِ، الْأَئْمَةِ الْأَبْرَارِ، لَجْلَعْتُهُمْ شَفَعَانِي، فَبِحَقِّهِمُ الَّذِي أَوْجَبَ لَهُمْ
عَلَيْكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَدْخِلَنِي فِي جَمْلَةِ الْعَارِفِينَ بِهِمْ وَ بِحَقِّهِمْ، وَ فِي زَمَرَةِ الْمَرْحُومِينَ بِشَفَاعَتِهِمْ،
إِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَ صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ، وَ سَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيرًا، وَ حَسِبَنا
اللهُ وَ نَعَمُ الْوَكِيلُ^١.

(الوداع) إذا أردت الانصراف فقل: السلام عليكم سلام مودع، لاسم و لاقال و

لامال، و رحمة الله برకاته عليكم يا أهل بيت النبوة إله حميد مجيد، سلام ولیٰ غير راغب عنكم، و لامستبدل بكم، و لامؤثر عليكم، و لامنحرف عنكم، و لا زاهد في قربكم،
لاجعله الله آخر العهد من زيارة قبوركم، وإتيان مشاهدكم، والسلام عليكم، و حشرني
الله في زمرتكم، وأوردني حوضكم، و جعلني من حزبكم، وأرضاكم عنّي، و مكنتني من
دولتكم، وأحياني في رجعتكم، و ملکتني في أيامكم، و شكر سعي بكم، و غفر ذنبي
بشفاعتكم، وأقال عثري بمحبتكم، وأعلى كعبى بوالاتكم، و شرفني بطاعتكم، وأعزّنى
بهداكم، و جعلني ممّن أقلب مقلحاً منجحاً، غافراً سالماً، معافاً غنياً، فائزًا برضوان الله و
فضله وكفايته، بأفضل ما ينقلب به أحد من زواركم و مواليك و محبيكم و شيعتكم، و
رزقني الله العود ثم العود أبداً ما أبتقاني ربّي، بنية صادقة، وإيمان و تقوى و إخبارات، و رزق
واسع حلال طيب.

اللهم لا يجعله آخر العهد من زيارتهم و ذكرهم، و الصلاة عليهم، و أوجب لي المغفرة و
الرّحمة و الخير و البركة و التقوى و الفوز و النور و الامان، و حسن الاجابة، كما أوجبت
لأوليائكم العارفين بحقهم، الموجين طاعتهم، والراغبين في زيارتهم، المتقرّبين إليك و إليهم
بابي أنتم وأئمّي و نفسي و أهلي و مالي، اجعلوني في همّكم، و صيروني في حزبكم، و
أدخلوني في شفاعتكم، و اذكروني عند ربّكم. اللهم صلّ على محمد و آل محمد، و أسلع
أرواحهم وأجسادهم مني السلام، و السلام عليه و عليهم و رحمة الله و برّاته، و صلّى الله
عليّ محمد و آلّه و سلم كثيراً، و حسّبنا الله و نعم الوكيل^١.

باب ٧

الزيارة بالنيابة عن الأئمة عليهم السلام وغيرهم

١ - كا، يب: محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن بعض أصحابنا، عن علي بن محمد الأشعث، عن علي بن إبراهيم الحضرمي، عن أبيه قال: رجعت من مكة فأتيت أبا الحسن موسى عليه السلام في المسجد، وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر فقلت له: يا ابن رسول الله، إني إذا خرجت إلى مكة رأيماً قال لي الرجل طفعني أسبوعاً وصلّ ركعتين، فربما شغلت عن ذلك، فإذا رجعت لم أدر ما أقول له.

قال: إذا أتيت مكة فقضيت نسركم فطف أسبوعاً وصلّ ركعتين وقل: اللهم إن هذا الطواف و هاتين الركعتين عن أبي وأمي وعن زوجتي وعن ولدي وعن حامتي وعن جميع أهل بلدي، حرّهم و عبدهم، وأبيضهم وأسودهم. فلا تشاء أن تقول للرجل: إني قد طفت عنك و صليت عنك ركعتين إلا كنت صادقاً.

فإذا أتيت قبر النبي عليه السلام فقضيت ما يحب عليك، فصلّ ركعتين ثم قف عن رأس النبي عليه السلام، ثم قال: السلام عليك يا نبي الله من أبي وأمي وزوجتي ولدي و حامتي ومن جميع أهل بلدي، حرّهم و عبدهم، أبيضهم وأسودهم. فلا تشاء أن تقول للرجل: إني قد

أقرأت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنك السلام، إلا كنت صادقاً^١.

يب: من خرج زائراً عن أخ له بأجر فليقل عند فراغه من عمل الزيارة: اللَّهُمَّ مَا أصابني من تعب أو نصب أو شعث أو لغوب فأجر -فلان بن فلان- فيه وآجرني في قضائي عنه، فإذا سلم على الإمام فليقل في آخر التسليم: السلام عليك يا مولاي عن -فلان بن فلان- أتيتك زائراً عنه فأشفع له عند ربك، ثم يدعوه بما أحبه إن شاء الله^٢.

٢ - يب: محمد بن أحمد بن داود عن محمد بن الحسن، عن عبدالله عن أحمد بن محمد عن داود الصرمي قال: قلت له - يعني أبي الحسن العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ - إني زرت أباك وجعلت ذلك لك، فقال: لك من الله أجر وثواب عظيم، ومن المحمدة^٣.

١- الكافي: ٤/٣٦؛ التهذيب: ٦/١٠٩. ٢- التهذيب: ٦/١٠٥.

٣- التهذيب: ٦/١١٠.

باب ٨

تزوير الميت وتقريبه الى المشاهد المقدسة

١ - كا: عليٌ عن أبيه، عن بكر بن صالح والعدة، عن ابن زياد، عن محمد بن سليمان الديلمي، عن هارون بن الجهم، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لما حضر الحسن بن علي عليهما السلام الوفاة قال للحسين عليهما السلام: يا أخي إني أوصيك بوصية فاحفظها، إذا أنا مُتْ فهيا بي ووجهني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحدث به عهداً، ثمَّ اصرفني إلى أمي عليها السلام، ثمَّ ردَّني فادفني بالبيع^١.

أبواب

زيارات أولاد الأئمة عليهم السلام وأصحابهم و خواصّهم
وساير المؤمنين، و ذكر ساير الاماكن الشريفة

باب ١

زيارة فاطمة بنت موسى عليهما السلام بقمّ

- ١ - ثو، ن: أبي وابن الم توكل، عن عليّ عن أبيه، عن سعد بن سعد قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن فاطمة بنت موسى بن جعفر عليه السلام فقال عليه السلام: من زارها فله الجنة^١.
- ٢ - مل: أبي وأخي و الجماعة عن أحمد بن ادريس و غيره عن العمركي عمن ذكره عن ابن الرضا عليه السلام قال: من زار قبر عمتى بقمّ فله الجنة^٢.

١ - ثواب الأعمال: ٨٩، عيون الأخبار: ٢ / ٢٦٧.

٢ - كامل الزيارات: ٢٢٤.

باب ٢

فضل زيارة عبدالعظيم بن عبدالله الحسني رضي الله عنه

١ - ثو: عليُّ بن أَحْمَدَ عَنْ حِمْزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّارِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْمَسْنِ
الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقَلَّتْ: زَرْتُ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَمَا لَوْ
أَنْكَ زَرْتَ قَبْرَ عَبْدِ الْعَظِيمِ عِنْدَكُمْ لَكُنْتَ كَمْ زَارَ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا^١.

باب ٣

فضل بيت المقدس

١ - ما: بساند أخي دعبل عن الرّضا عن آبائه عن أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُرْفَعُ، قال: أربعة من قصور الجنة في الدنيا: المسجد الحرام، و مسجد الرسول عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُرْفَعُ، و مسجد بيت المقدس، و مسجد الكوفة^١.

٢ - ثو: أبي عن أحمد بن ادريس، عن الأشعري، عن محمد بن حسان، عن أبي محمد الرازى، عن التوفى، عن السكونى، عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُرْفَعُ قال: صلاة في بيت المقدس ألف صلاة، و صلاة في المسجد الأعظم مائة [ألف] صلاة، و صلاة في مسجد القبلة خمس وعشرون صلاة، و صلاة في مسجد السوق اثنتا عشرة صلاة، و صلاة الرجل في بيته وحده صلاة واحدة^٢.
سن: عن التوفى مثله^٣.

٢ - ثواب الأعمال: ٢٩.

١ - أمالي الطوسي: ١ / ٣٧٩.

٣ - الحasan: ١ / ٥٥ و ٥٧.

باب ٤

زيارة المؤمنين وآدابها

١ - مل: محمد بن جعفر الرزاز عن خاله محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عمرو ابن عثمان الرزاوي قال: سمعت أبا الحسن الأول عليه السلام يقول: من لم يقدر أن يزورنا فليزور صاحبي موالينا، يكتب له ثواب زيارتنا، ومن لم يقدر على صلتنا فليصل صاحب موالينا، يكتب له ثواب صلتنا^١.

٢ - مل: أبي والكليني وجماعة مشائخني، عن محمد بن يحيى، عن الأشعري قال: كنت بفيد فشيت مع علي بن بلاط إلى قبر محمد بن إسماعيل بن بزيع قال: فقال لي علي بن بلاط: قال لي صاحب هذا القبر، عن الرضا عليه السلام، قال: من أتى قبر أخيه المؤمن ثم وضع يده على القبر وقرأ إنا ننزلناه في ليلة القدر سبع مرات أمن يوم الفزع الأكبر، أو يوم الفزع^٢.

٣ - دعوات الرواوندي: عن داود الرقي قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: يقوم الرجل على قبر أبيه وقريبه وغير قريبه، هل ينفعه ذلك؟ قال: نعم، إن ذلك يدخل عليه كما يدخل على أحدكم المدية، يفرح بها.

٤ - مل: عنه، عن الأشعري، عن موسى بن عمر، عن عبدالله العجالي عن صفوان الجبار، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: كان رسول الله عليه السلام يخرج في ملأ من الناس من

أصحابه كلّ عشية خميس إلى بقىع المدينتين فيقول: السلام عليكم أهل الدّيار - ثلاثاً - رحّمكم الله - ثلاثاً -، ثمَّ يلتفت إلى أصحابه فيقول: هؤلاء خير منكم، فيقولون: يا رسول الله ولهم؟ آمنوا وآمنا، وجاحدوا وجاحدنا؟ فيقول: إِنَّ هؤلاء آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم، ومضوا على ذلك وأنا لهم على ذلك شهيد، وأنتم تيقون بعدي، ولا أدرى ما تحدثون بعدِي.^١

٥ - النوادر: لعليّ بن أسباط، عن عثمان بن عيسى، عن رجل، عن أبي عبدالله عليهما السلام، قال: إذا زرتم موتاكم قبل طلوع الشمس سمعوا وأجابوكم، وإذا زرتوهم بعد طلوع الشمس سمعوا ولم يحيبوكم.^٢

٦ - مل: الحسن بن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن جده محمد بن عيسى، عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن سنان، قال: قلت لأبي عبد الله عليهما السلام: كيف أسلم على أهل القبور؟ قال: نعم تقول: السلام على أهل الدّيار من المؤمنين والمسلمين، أنتم لنا فرط، ونحن إن شاء الله بكم لاحقون.^٣

٧ - مل: الحسن بن عبد الله، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن أبي المقدام، عن أبيه قال: مررت مع أبي جعفر عليهما السلام بالبقيع، فررنا بقبر رجل من أهل الكوفة من الشيعة، فقلت لأبي جعفر عليهما السلام: جعلت فداك هذا قبر رجل من الشيعة، قال: فوقف عليه و قال: اللهم ارحم غربته، وصل وحدته، وآنس وحشته، وآمن روعته، وأسكن إليه من رحمتك ما يستغنى بها عن رحمة من سواك، وألحقه به من كان يتولاه.^٤

٨ - مل: أبي، عن سعد، عن ابن أبان، عن ابن أورمة، عن التضر عن ابن حميد، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: سمعته يقول: كان رسول الله عليهما السلام إذا مر بالقبور قال: السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون.^٥

١ - كامل الزيارات: ٣٢٠.

٢ - نوادر على بن أسباط الأصول الستة عشر: ١٢٦.

٣ - كامل الزيارات: ٣٢١.

٤ - كامل الزيارات: ٣٢٢.

كتاب

العقود والابياعات

أبواب المكاسب

باب ١

الحث على طلب الحلال و معنى الحلال

- ١ - لي: ابن المغيرة بسانده عن السكوني، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: من بات كائناً من طلب الحلال بات مغفورة له^١.
- ٢ - فس: عن أمير المؤمنين عليهما السلام قال: طوبى لمن ذل في نفسه و طاب كسبه.
- ٣ - ل: أبي عن التسعدآبادي، عن البرقي، عن ابن أبي عمر عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من كسب مالاً من غير حل سلط الله عليه البناء والماء والطين^٢.
- ٤ - مع، ل: فيما أوصى به النبي عليهما السلام بأذر: على العاقل أن يكون طالباً لثلاث: مرمة لعاش، أو تزود لمعاد، أو تلذذ في غير حرام^٣.
- ٥ - ما: عن أبي قلابة قال: قال رسول الله عليهما السلام: من كسب مالاً من غير حلّه أفقره الله^٤.
- ٦ - ثو: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن ابن مهزيار، عن جعفر بن بشير، عن سيف، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من لم يستحب من طلب المعاش خفت مؤنته، و

٢ - المصال: ١٠٤.

١ - أمالى الصدق: ٢٨٩.

٤ - معانى الأخبار: ٢٥٨. ٢ - المصال: ٢٠٢. ٣ - أمالى الطوسى: ١٨٥.

رخى باله، ونعم عياله^١.

٧- ثو: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن محمد، عن الحارث بن بهرام، عن عمرو بن جميع قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا خير في من لا يحب جمع المال من حلال فicket به وجهه ويقضى به دينه^٢.

٨- روى ابن عباس قال: كان رسول الله عليه السلام إذا نظر إلى الرجل فأعجبه قال: هل له حرفة؟ فان قالوا: لا، قال: سقط من عيني، قيل: وكيف ذاك يا رسول الله؟ قال: لأنَّ المؤمن إذا لم يكن له حرفة يعيش بدينه^٣.

٩- وقال: من أكل من كدَّ يده مِنْ على الصراط كالبرق الخاطف^٤.

١٠- وقال عليه السلام: من أكل من كدَّ يده نظر الله إليه بالرحمة، ثمَّ لا يعذبه أبداً^٥.

١١- وقال عليه السلام: من أكل من كدَّ يده حلاًّ فتح له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء^٦.

١٢- وقال: من أكل من كدَّ يده كان يوم القيمة في أعداد الأنبياء، وياخذ ثواب الأنبياء^٧.

١٣- عدة الداعي: قال رسول الله عليه السلام: الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله^٨.

١٤- وقال الصادق عليه السلام: كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول^٩.

١٥- وقال النبي عليه السلام: ملعون ملعون من ضيع من يعول^{١٠}.

١٦- وقال عليه السلام: من لم يباطل من أين اكتسب المال لم يباطل الله من أين أدخله النار^{١١}.

١- ثواب الأعمال: ١٥١.

٢- جامع الأخبار: ١٣٩.

٥- جامع الأخبار: ١٣٩.

٧- جامع الأخبار: ١٣٩.

٩- عدة الداعي لابن فهد الحلبي: ٥٥.

١١- عدة الداعي لابن فهد الحلبي: ٥٥.

٢- ثواب الأعمال: ١٦٤.

٤- جامع الأخبار: ١٣٩.

٦- جامع الأخبار: ١٣٩.

٨- عدة الداعي لابن فهد الحلبي: ٥٥.

١٠- عدة الداعي لابن فهد الحلبي: ٥٥.

۲۰

الاجمال في الطلب

٦- كنز الكراجكي: قال رسول الله ﷺ: ليس الغنى في كثرة العرض وإنما الغنى

غناء النفس^١

٤٢ - قال عليهما الله من رضي باليسير من الرزق رضي الله منه باليسير من العمل ^ص.

٣- عدة الداعي: قال رسول الله ﷺ: بعض أصحابه: كيف بك إذا بقيت في قوم يحبون رزق سنتهم لضعف اليقين! فإذا أصبحت فلاتحدث نفسك بالمساء، وإذا أمست فلاتحدث نفسك بالصّبح، فإنك لا تدرى ما اسمك غداً.^٣

٤- اعلام الدين: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الدنيا دول، فاطلب حظك منها بأجمل

الطلب.

٥- قال عليه السلام: من أكثر ذكر الموت رضي من الدُّنيا باليسير.

٦ - قال الصادق عليه السلام: إذا أحب الله عبداً ألهمه الطاعة، وأزمه القناعة، وفقهه في

٢٩٠ - كنز الفوائد:

١ - كنز الفوائد: ٢٨٨

٣- عدة الداعي :

الدين، وقوّاه باليقين، فاكتفي بالكافف، واكتسي بالعفاف، وإذا أبغض الله عبداً حبّب إليه المال وبسط له وأهله دنياه، وكله إلى هواه، فركب العناد، وبسط الفساد، وظلم العباد.

٧ - عن أبي محمد العسكري عليه السلام قال: ادفع المسألة ما وجدت التحمل يمكنك، فإنَّ لكلَّ يوم رزقاً جديداً، واعلم أنَّ الإلحاح في المطالب يسلب البهاء، ويورث التعب والعنا، فاصبر حتى يفتح الله لك باباً يسهل الدخول فيه، فما أقرب الصنع من الملهوف، والأمن من المارب الخوف، فربما كانت الغير نوعاً من أدب الله، والمحظوظ مراتب فلا تعجل على ثرة لم تدرك، وإنما تناهها في أوانها، واعلم أنَّ المدبر لك أعلم بالوقت الذي يصلح حالك فيه، فتفقِّر خيرته في جميع أمورك يصلح حالك، ولا تعجل بحوائجك قبل وقتها فيضيق قلبك وصدرك ويفشاك القنوط.

٨ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله عليه السلام: أيها الناس إنَّ الرزق مقسم لمن يudo أمرؤ ما قسم له، فأجملوا في الطلب، وإنَّ العمر محدود لمن يتجاوز أحد ما قدر له، فبادروا قبل نفاد الأجل، والأعمال محصية.

٩ - و عن ابن مسعود قال: قال رسول الله عليه السلام: قال الله تبارك و تعالى: يا ابن آدم، يؤتي كلَّ يوم برزقك وأنت تحزن، وينقص كلُّ يوم من عمرك وأنت تفرح، أنت فيما يكفيك و تطلب ما يطغيك، لا بقليلٍ تقنع، ولا من كثير تشبع.

١٠ - ثو: ما جيلويه، عن عليٍّ، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَضْلًا مِّنْ رِزْقِهِ يَنْحَلِهُ مِنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ^١.

١١ - جع: قال رسول الله عليه السلام: الرزق يطلب العبد أشدَّ من أجله^٢.
وقال عليه السلام: إِنَّ الرَّزْقَ يَطْلَبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلَبُهُ أَجْلَهُ^٣.

١ - ثواب الأعمال: ١٦٣.
٢ - جامع الأخبار: ١٠٨.

٣ - جامع الأخبار: ١٠٨.

وقال عليه السلام: لو أنَّ أحدكم فرَّ من رزقه لتبعه كما تبعه الموت^١. قال عليه السلام لأبي ذرٍ: لو أنَّ ابنَ آدمَ فرَّ من رزقه كما يفرُّ من الموت لا دركه رزقه كما يدركه الموت^٢.

وقال علي عليه السلام:

دع الحرص على الدُّنيا
و لا تجتمع من المال
ولا تتدري لمن تجتمع
أم في غيرها ثصرع
فسان الرِّزق مقسم
فقير كل من يطمع
غني كل من يقنع^٣

١٢ - وقال عليه السلام: خذ من الدُّنيا ما أتاك و تولِّ عما تولَّ عنك، فإنْ أنت لم تفعل فأجل في الطلب^٤.

١٣ - وقال عليه السلام: إنَّ أخسر الناس صفة وأخيهم سعيًا رجل أخلق بدنه في طلب آماله، لم تساعده المقادير على إرادته، فخرج من الدُّنيا بمحسرته، و قدم على الآخرة بتبعته^٥.

١- جامع الأخبار: ١٠٨.

٢- جامع الأخبار: ١٠٨.

٣- شرح نهج البلاغة للشيخ محمد عبده: ٣ / ٢٤٨.

٤- شرح نهج البلاغة للشيخ محمد عبده: ٣ / ٢٥٥.

باب ٣

المبكرة في طلب الرزق

- ١- ن، ل: محمد بن أحمد البغدادي، عن عليّ بن محمد بن جعفر عن دارم بن قبيصة و نعيم بن صالح، عن الرّضا، عن آبائهما قال: قال رسول الله ﷺ: اللَّهُمَّ بارك لِأُمّتِي فِي بَكُورِهَا يَوْمَ سَبْتِهَا وَخَيْسِهَا^١.
- ٢- ل: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: باكروا بالحوائح فإنّها ميسرة، و تربوا الكتاب فإنّه أنجح للحاجة، و اطلبوا الخير عند حسان الوجه^٢.
- ٣- ن، ل: ما جيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن عليّ بن محمد، عن أبي أيوب المديني، عن سليمان بن جعفر، عن الرّضا، عن آبائهما قال: قال رسول الله ﷺ: تعلّموا من الغراب خصالاً ثلاثة: استثاره بالسفاد، و بكوره في طلب الرّزق، و حذرته^٣.

١- عيون أخبار الرضا الطبعة الأولى: ٢ / ٣٤؛ الحصال: ٢ / ١٥٤.

٢- الحصال: ٢ / ١٥٤.

٣- عيون أخبار الرضا الطبعة الأولى: ١ / ٢٥٧؛ الحصال: ١ / ٦٢.

باب ٤

جواع المكاسب المحمرة والمحللة

١ - فس: أبي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من السحت ثمن الميتة وثمن الكلب ومهر البغي و الرشوة في الحكم وأجر الكاهن^١.

٢ - ل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب عن عمار بن مروان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: السحت أنواع كثيرة منها ما أصيب من أعمال الولاة الظلمة، ومنها أجور القضاة وأجور الفواجر، وثمن الخمر والتبيذ المسكر، والرiba بعد البيتة، فاما الرشا - يا عمار - في الأحكام فإن ذلك الكفر بالله العظيم وبرسوله^٢.

٣ - لي: في خبر مناهي النبي عليه السلام أنه نهى عن بيع الخرد والسطرخ و قال: من فعل ذلك فهو كأكل لحم الخنزير، ونهى عن بيع الخمر وأن تُشتري الخمر وأن تسق الخمر. و قال عليه السلام: لعن الله الخمر وعاصرها وغارسها وشاربها وساقيها و بايعها و مشترها و آكل ثمنها و حاملها و الحمولة إليه^٣.

١ - تفسير علي بن ابراهيم: ١ / ١٧٠ . ٢ - المصال: ٢ / ٢٣٤ .

٣ - أمالى الصدوق: ٤٢٤ .

٤ - قال عليه السلام: من اشتري خيانة و هو يعلم فهو كالذى خانها^١.

٥ - ف: سأل الصادق عليه الصلاة والسلام سائل فقال: كم جهات معايش العباد التي فيها الاكتساب أو التعامل بينهم ووجوه النفقات؟ فقال: جميع المعايش كلها من وجوه المعاملات فيما بينهم ما يكون لهم فيه المكاسب أربع جهات من المعاملات، فقال له: أكل هؤلاء الأربعه أجناس حلال أو كلّها حرام أو بعضها حلال وبعضها حرام؟ فقال: قد يكون في هؤلاء الأجنس الأربعه حلال من جهة حرام من جهة، وهذه الأجنس مسميات معروفات الجهات، فأول هذه الجهات الأربعه: الولاية والتولية بعضهم على بعض، فأول الولاية ولاية الولاية وولاية الولاية إلى أدناهم باباً من أبواب الولاية على من هو والٍ عليه، ثم التجارة في جميع البيع والشراء بعضهم من بعض، ثم الصناعات في جميع صنوفها، ثم الاجارات في كل ما يحتاج إليه من الاجارات، وكل هذه الصنوف تكون حلالاً من جهة وحراماً من جهة، الفرض من الله على العباد في هذه المعاملات الدخول في جهات الحلال منها، والعمل بذلك الحلال واجتناب جهات الحرام منها.

تفسير معنى الولايات: وهي جهتان، فاحدى الجهتين من الولاية ولاية ولاية العدل الذين أمر الله بولايتهم وتوليهم على الناس، وولاية ولاته وولاية ولاته إلى أدناهم باباً من أبواب الولاية على من هو والٍ عليه.

والجهة الأخرى من الولاية ولاية ولاية المجرور وولاية ولاتهم إلى أدناهم باباً من الأبواب التي هو والٍ عليه، فوجه الحلال من الولاية ولاية الوالي العادل الذي أمر الله بعرفته وولايته

والعمل له في ولائته ولاية ولاته بجهة ما أمر الله به الوالي العادل بلا زيادة فيها أنزل الله و لانتحسان منه و لاتحرير لقوله و لاتعد لأمره إلى غيره، فإذا صار الوالي والي عدل

بهذه الجهة فالولاية له و العمل معه و معونته في ولايته و تقويته حلال محلل و حلال الكسب معهم، وذلك لأنّ في ولاية والي العدل و لاته إحياء كلّ حقّ و كلّ عدل و إماتة كلّ ظلم و جور و فساد، فلذلك كان الساعي في تقوية سلطانه و المعين له على ولايته ساعياً في طاعة الله مقوياً لدینه.

و أما وجه الحرام من الولاية فولاية الوالي الجائز و ولاية الرئيس منهم وأتباع الوالي فن دونه من ولاة الولاية إلى أدناهم باباً من أبواب الولاية على من هو والٍ عليه، و العمل لهم و الكسب معهم بجهة الولاية لهم حرام و محظى معدب من فعل ذلك على قليل من فعله أو كثير، لأنّ كلّ شيء من جهة المعونة معصية كبيرة من الكبائر.

و ذلك لأنّ في ولاية الوالي الجائز دروس الحق كله و إحياء الباطل كله، و إظهار الظلم والجور و الفساد و إبطال الكتب وقتل الأنبياء و المؤمنين و هدم المساجد و تبديل ستة الله و شرائعه، فلذلك حرم العمل معهم و معونتهم و الكسب معهم إلا بجهة الضرورة نظير الضرورة إلى الدّم و الميتة.

و أما تفسير التجارات في جميع البيوع و وجوه الحلال من وجه التجارات التي يجوز للبائع أن يبيع مما لا يجوز له، وكذلك المشتري الذي يجوز له شراءه مما لا يجوز له فكلّ مأمور به مما هو غذاء للعباد و قوامهم به في أمرورهم في وجوه الصلاح الذي لا يقيمه غيره مما يأكلون و يشربون و يلبسون و ينبحون و يملكون و يستعملون من جهة ملكهم، و يجوز لهم الاستعمال له من جميع جهات المنافع لهم التي لا يقيمهم غيرها من كلّ شيء يكون لهم فيه الصلاح من جهة من الجهات، وهذا كله حلال بيعه و شراؤه و إمساكه و استعماله و هبته و عاريته.

و أمّا وجوه الحرام من البيع و الشراء فكلّ أمر يكون فيه الفساد مما هو منهي عنه من جهة أكله و شربه أو نكاحه أو ملكه أو إمساكه أو هبته أو عاريته، أو شيء يكون فيه وجه من وجوه الفساد نظير البيع بالرّبا لما في ذلك من الفساد، أو البيع للميّة أو الدّم أو

لحم الخنزير أو لحوم السباع من صنوف سباع الوحش أو الطير أو جلودها أو الخمر أو شيء من وجوه التجسس.

فهذا كلّه حرام ومحرّم، لأنَّ ذلك كلّه منهيٌ عن أكله وشربه ولبسه وملكه وإمساكه والتقلّب فيه بوجه ما فيه من الفساد، فجميع تقليبي في ذلك حرام، وكذلك كلُّ بيع ملهوٍ به وكلُّ منهي عنه مما يتقرّب به لغير الله أو يقوى به الكفر والشرك من جميع وجوه المعاشي، أو باب من الأبواب يقوى به باب من أبواب الضلاله أو باب من أبواب الباطل أو باب يوهن به الحق.

فهو حرام محرّم حرام يبعده وشراؤه وإمساكه وملكه وهبته وعاريته وجميع التقلّب فيه إلّا في حال تدعو الضرورة فيه إلى ذلك.

(وأما تفسير الاجارات) فاجارة الانسان نفسه أو ما يملك أو يلي أمره من قرابته أو دابته أو ثوبه بوجه الحلال من جهات الاجارات، أو يوجر نفسه أو داره أو أرضه أو شيئاً يملكه فيما ينتفع به من وجوه المنافع أو العمل بنفسه ولده وملوکه أو أجيره من غير أن يكون وكيلًا للواли أو وائلاً للواли فلا بأس أن يكون أجيراً يؤجر نفسه أو ولده أو قرابته أو ملكه أو وكيله في إجارته، لأنَّهم وكلاء الأجير من عنده ليس لهم بولاة الوالي، نظير الحال الذي يحمل شيئاً بشيء معلوم إلى موضع معلوم فيحمل ذلك الشيء الذي يجوز له حمله بنفسه أو بملوکه أو دابته أو يواجر نفسه في عمل يعلم ذلك العمل بنفسه أو بملوکه أو قرابته أو بأجير من قبله.

فهذه وجوه الاجارات حلال لمن كان من الناس ملكاً أو سوقه أو كافراً أو مؤمناً، فحلال إجارته وحلال كسبه من هذه الوجوه.

فأما وجوه الحرام من وجوه الاجارة نظير أن يواجر نفسه على ما يحرم عليه أكله أو شربه أو لبسه أو يواجر نفسه في صنعة ذلك الشيء أو حفظه أو لبسه أو يواجر نفسه في هدم المساجد ضرراً أو قتل النفس بغير حلٍّ أو حمل تصاوير والأصنام والمزامير والبرابط و

الخمر و الحنازير و الميتة و الدّم أو شيءٍ من وجوه الفساد الذي كان محـرماً عليه من غير جهة الاجارة فيه، وكلّ أمر منهـي عنهـ من جهةـ من الجهاتـ محـرـم علىـ الانـسانـ إيجـارـةـ نـفـسـهـ فيـهـ أوـ لـهـ أوـ شـيـءـ مـنـهـ أوـ لـهـ إـلـاـ لـمـنـفـعـةـ منـ استـأـجـرهـ كـالـذـيـ يـسـتـأـجـرـ الأـجـيرـ يـعـملـ لـهـ المـيـةـ يـنـحـيـهاـ عـنـ أـذـاءـ أوـ أـذـىـ غـيرـهـ وـ مـاـ أـشـبـهـ ذـكـ.

و الفرق بين معنى الولاية و الاجارة و إن كان كلامها يعملاً بأجر أنَّ معنى الولاية أن يلي الانسان لولي الولاية أو لولاة الولاية فيلي أمر غيره في التولية عليه و تسلیمه و جواز أمره و نهيه و قيامه مقام الولي إلى الرئيس أو مقام و كلائه في أمره و توكيده في معونته و تسديد ولaitه، و إن كان أدناهم ولاية فهو والٍ على من هو والٌ عليه يجري مجرى الولاية الكبار الذين يلون ولاية الناس في قتلهم من قتلوا و إظهار الجور و الفساد.

وأما معنى الاجارة فعل ما فسّرنا من إجارة الانسان نفسه أو ما يملكه من قبل أن يواجر لشيء من غيره فهو يملك يمينه لأن لا يلي أمر نفسه وأمر ما يملك قبل أن يواجره من هو أجره، والوالي لا يملك من أمور الناس شيئاً إلا بعد ما يلي أمرهم ويملك توليتهم، وكل من آجر نفسه أو آجر ما يملك نفسه أو يلي أمره من كافر أو مؤمن أو ملك أو سوقة على ما فسّرنا بما يجوز الاجارة فيه فحلال حمل فعله وكسبه.

(وأما تفسير الصناعات) فكُلُّ ما يتعلّم العباد أو يعلّمون غيرهم من صنوف الصناعات مثل الكتابة والحساب والتجارة والصباغة والسراجة والبناء والخياكة والقصارة والخياطة وصنعة صنوف التصاویر ما لم يكن مثل الروحاني وأنواع صنوف الآلات التي يحتاج إلية العباد التي منها منافعهم وبها قوامهم وفيها بلغة جميع حوائجهم، فحلال فعله وتعليمه والعمل به وفيه لنفسه أو لغيره، وإن كانت تلك الصناعة وتلك الآلة قد يستعان بها على وجوه الفساد ووجوه المعاشي، ويكون معونة على الحق والباطل فلا يأس بصناعته وتعليمه نظير الكتابة التي هي على وجه من وجوه الفساد من تقوية معونة ولاية ولادة الجور.

وكذلك السكين والسيف والرمح والقوس وغير ذلك من وجوه الآلة التي قد تصرف إلى جهات الصلاح وجهات الفساد، تكون آلة و معونة عليها فلا يأس بتعلمه و تعلمه وأخذ الأجر عليه وفيه، العمل به وفيه لمن كان له فيه جهات الصلاح من جميع الخلائق، وعمرهم عليهم فيه تصريفه إلى جهات الفساد والمضار، فليس على العالم المتعلم إثم ولا ذنب لما فيه من الرجحان في منافع جهات صلاحهم وقوامهم وبقائهم، وإنما الإثم والذنب على المتصرف بها في وجوه الفساد والحرام.

وذلك إنما حرم الله الصناعة التي حرام كلها التي يجيء منها الفساد محضاً نظير البرابط والمزامير والشطرين وكل ملهؤ به والصلبان والأصنام وما أشبه ذلك من صناعات الأشربة الحرام، وما يكون منه وفيه الفساد محضاً ولا يكون فيه ولا منه شيء من وجوه الصلاح فحرام تعليمه و تعلمه و العمل به وأخذ الأجر عليه و جميع التقلب فيه من جميع وجوه الحركات كلها، إلا أن يكون صناعة قد تصرف إلى جهات الصناعي وإن كان قد يتصرف بها [أو يتناول بها] وجه من وجوه المعاصي، فعلم ما فيه من الصلاح حل تعلمه و تعليمه و العمل به و يحرم على من صرفه إلى غير وجه الحق و الصلاح، فهذا بيان تفسير وجه اكتساب معايش العباد و تعليمهم في [جميع] وجوه اكتسابهم.

٦ - أقول: وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي رحمه الله نقلًا من خط الشهيد قدس الله روحه عن يوسف بن جابر، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: لعن رسول الله عليه السلام من نظر إلى فرج امرأة لا تحل له، و رجلًا خان أخيه في أمراته، و رجلاً احتاج الناس إليه ليقفهم فسألهم الرّسولة.

٧ - وبخطه أيضًا عن ابن عباس، عن النبي عليه السلام قال: إذا حرم الله شيئاً حرم ثنه.

٨ - كتاب الامامة والتبصرة: عن هارون بن موسى، عن محمد بن علي عن محمد بن الحسين، عن علي بن أسباط، عن ابن فضال، عن الصادق، عن أبيه، عن أبياته عليهما السلام، عن النبي عليهما السلام قال: شر الكسب: ثمن الكلب و مهر البغي و كسب الحجاج.

باب ٥

بيع المصاحف و اجر كتابتها و تعليمها

١ - ب: عَلَيْهِ أَخْيَهُ لِثَلَاثَةٍ قَالَ: سَأَلْتَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكْتُبُ الْمَسْحَفَ بِالْأَجْرِ، قَالَ: لَا يَأْسَ^١.

٢ - وَرَوِيَ [أَنَّ] عَبْدَاللهِ بْنَ مُسْعُودَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَعْطَانِي فَلَانَ الْأَعْرَابِيَّ نَاقَةً بِوْلَدِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يَا ابْنَ مُسْعُودَ؟ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ لَهُ أَرْبَعَ سُورٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، فَقَالَ: رُدْ عَلَيْهِ يَا ابْنَ مُسْعُودٍ إِنَّ الْأُجْرَةَ عَلَى الْقُرْآنِ حِرَامٌ^٢.

٢ - فَقَدَ الرَّضَا عَلَيْهِ: ٣٤.

١ - قَرْبُ الْإِسْنَادِ: ١١٥.

باب ٦

بَيْعُ السِّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ

- ١ - ب: [عليٌّ] عن أخيه قال: سأله عن الرجل المسلم يحمل التجارة إلى المشركين، قال: إذا لم يحملوا سلاحاً فلابأس^١.
- ٢ - ل: فيما أوصى به النبي ﷺ: يا علي كفر بالله العظيم من هذه الأمة عشرة: القتّات، والساحر، والدّيوث، وناكح المرأة حراماً في دبرها، وناكح البهيمة، ومن نكح ذات حرم منه، والساعي في الفتنة، وبائع السلاح من أهل الحرب، ومانع الزكاة، ومن وجد سعة فات ولم يحج^٢.

أقول: قد مضى بعضها في باب جوامع المكاسب.

باب ٧

بيع الوقف

١- ج: كتب الحميري إلى الناحية المقدسة: إن بعض إخواننا من نعرفه ضيعة جديدة بحسب ضيعة خراب للسلطان فيها حصته وأكرته، ربما زرعوا حدودها و تؤذهم عمال السلطان و تتعرض في الأكل من غلات ضياعته وليس لها قيمة لخرابها وإنما هي بايرة منذ عشرين سنة، و هو يتحرّج من شرائها لأنّه يقال إن هذه الحصة من هذه الضياعة كانت قبضت عن الوقف قدّيماً للسلطان، فإن جاز شراوها من السلطان و كان ذلك صواباً كان ذلك صلاحاً [له] و عمارة لضياعته وأنه يزرع هذه الحصة من القرية البائرة لفضل ماء ضياعته العامرة و ينحسم عنه طمع أوليائه السلطان، وإن لم يجز ذلك عمل بما تأمره إن شاء الله.

فأجاب عليه: الضياعة لا يجوز ابتياعها إلا من مالكها أو بأمره و رضيّ منه^١.

٢- وكتب: روی عن الفقيه في بيع الوقف خبر مأثور، إذا كان الوقف على قوم بأعيانهم وأعقابهم فاجتمع أهل الوقف على بيعه و كان ذلك أصلح لهم أن يبيعوه، فهل

يجوز أن يشتري من بعضهم إن لم يجتمعوا كلّهم على البيع أم لا يجوز إلا أن يجتمعوا كلّهم على ذلك؟ وعن الوقف الذي لا يجوز بيعه؟.

فأجاب: إذا كان الوقف على إمام المسلمين فلا يجوز بيعه، وإن كان على قوم من المسلمين فليبيع كلُّ قوم ما يقدرون على بيعه مجتمعين ومتفرقين إن شاء الله^١.

باب ٨

استحباب الزرع والغرس وحفر القلبان واجراء القنوات والانهار وآداب جميع ذلك

١ - ل، لى: أبي، عن سعد، عن اليقطيني، عن محمد بن شعيب، عن الهيثم بن أبي كهمس، عن الصادق عليه السلام قال: سَتَّ خصال ينتفع بها المؤمن من بعد موته: ولد صالح يستغره، و مصحف يقرأ منه، و قليب يغفره، و غرس يغرسه، و صدقة ماء يجريه، و سُنة حسنة يؤخذ بها بعده^١.

٢ - مع، لى: أبي [عن علي] عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: سئل رسول الله عليه السلام أي المال خير؟ قال: زرع زرعه صاحبه وأصلحه وأدّى حقّه يوم حصاده، قيل: يا رسول الله فأي المال بعد الزرّع خير؟ قال: رجل في غنمه قد تبع بها مواضع القطر، يقيم الصّلاة ويؤتي الزّكاة.

قيل: يا رسول الله فأي المال بعد الغنم خير؟ قال: البقر، تغدو بخير، و تروح بخير.
قيل: يا رسول الله فأي المال بعد البقر خير؟ قال: الرّاسيات في الوحل، والمطعمات في

الخل، نعم الشيء النخل، من باعه فإنما منه بنزلة رماد على رأس شاهقة اشتدت به الرجح في يوم عاصف إلا أن يخلف مكانه.

قيل: يا رسول الله فـأي المال بعد النخل خير؟ فـسكت فقال له رجل: فأين الأبل؟ قال: فيها الشقاء والجفاء والعنا وبعد الدار، تغدو مدبرة وتروح مدبرة، لا يأتي خيرها إلا من جانبها الأشأم، أما إنها لاتعدم الأشقياء الفجرة.^١

٣ - ع: أبي، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن محمد بن عطية قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبَّ لِأَنْبِيائِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْحَرَثُ وَالرَّاعِي ثُلَّا يَكْرِهُوا شَيْئًا مِنْ قَطْرِ السَّمَاءِ.^٢

٤ - مع: ابن بشار، عن المظفر بن أحمد، عن محمد بن جعفر الكوفي، عن عبد الله بن أحمد، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: خير المال سكة مأبورة، ومهرة مأمورة.^٣

أقول: قد مضى في كتاب الحيوان بـسند آخر مع تفسيره.

٥ - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: كان أمير المؤمنين عليهما السلام يقول: من وجد ماءً و تراباً ثم افتقر فأبعده الله.^٤

٦ - مجالس الشيخ: محمد بن أحمد بن الحسن بن شاذان، عن أبيه، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن علي بن محمد القاشاني عن أبي أيوب المدائني، عن سليمان الجعفري، عن الرضا عليهما السلام عن أبيه، عن جده عليهما السلام قال: كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول: ما أزرع الزرع لطلب الفضل فيه، وما أزرعه إلا ليتناوله الفقير

١ - معاني الأخبار: ٣٢١؛ أمالي الصدوق: ٣٥٠

٢ - علل الشرائع: ٢٢؛ معاني الأخبار: ٢٩٢

٤ - قرب الإسناد: ٥٥

و ذو الحاجة، و ليتناول منه القبرة خاصة من الطير^١.

٧- ومنه: عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: ما في الأعمال شيء أحب إلى الله تعالى من الزراعة، وما بعث الله نبياً إلا زرّاعاً إلا إدريس فإنه كان خيّاطاً^٢.

٨- دلائل الطبرى: بسانده عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: حدَّثَنِي أبي عن جدِّي أنَّه بايع الصَّيْعَةَ ممحوق، و مشترهاً مرزوق.

٩ باب

بيع التجسس و ما يصح بيعه من الجلود و حكم ما يباع في أسواق المسلمين

- ١ - بـ: حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أبي يبعث بالدرارهم إلى السوق فيشتري له بها جبناً، فيسمى ويأكله ولا يسأل عنه^١.
- ٢ - بـ: عنها، عن حنان قال: سمعت رجلاً يسأل أبا عبد الله عليه السلام عن حمل يرضع من خنزيرة ثم استفحلاً العمل في غنم فخرج له نسل، ما قولك في نسله؟ فقال: ما علمت أنه من نسله بعينه فلا تقربيه، وأما مالم تعلم أنه منه فهو بنزلة الجن، كلُّه ولا تسأله عنه^٢.
- ٣ - بـ: ابن أبي الخطاب، عن البزنطي قال: سأله الرضا عليه السلام عن الخفاف يأتي الرجل السوق ليشتري الخف لايدرى ذكيره هو أم لا؟ ما تقول في الصلة فيه وهو لا يدرى؟ قال: نعم، أنا أشتري الخف من السوق وأصلّي فيه، وليس عليكم المسألة.
- قال: وسائله عن الجبة الفراء يأتي الرجل السوق من أسواق المسلمين فيشتري الجبة لا يدرى أهي ذكيره أم لا؟ يصلّي فيها؟ قال: نعم، إنَّ أبا جعفر عليه السلام كان يقول: إنَّ الحوارات

٤٧ - قرب الإسناد:

١ - قرب الإسناد: ١١.

ضيقو على أنفسهم بجهالتهم، إنَّ الدِّينَ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ الْمُغْفِرَةَ كَانَ يَقُولُ:
إِنَّ شَيْعَتِنَا فِي أَوْسَعِ مَا بَيْنِ السَّمَاوَاتِ إِلَى الْأَرْضِ، أَنْتُم مَغْفُورُ لَكُمْ^١.

٤ - قال: و سأله عن حبَّ دهن ماتت فيه فارة، قال: لا يدهن به ولا يبيعه لسلم^٢.

٥ - قال: و سأله عن فارة و قعت في حبَّ دهن فاخترجت قبل أن تموت، أ البيعه من
مسلم؟ قال: نعم، و يدهن به^٣.

٦ - قال: و سأله عن الرجل يكون له الفنم يقطع من إيلاتها وهي أحياء، يصلح أن
يباع ما قطع؟ قال: نعم، يذيبها و يسرج بها و لا يأكلها و لا يبيعها^٤.

٧ - قال: و سأله عن الماشية تكون للرجل فيموت بعضها، يصلح له أن يبيع جلودها
و دباغها و لبسها؟ قال: لا، و إن لبسها فلا يصلٰي فيها^٥.
أقول: قد أوردننا بعضها في باب جوامع المكاسب.

٨ - دعائم الاسلام: عن عليٍ عَلَيْهِ الْمُغْفِرَةِ في الزيت النجس يعمله صابوناً إن شاء^٦.

١ - قرب الإسناد: ١٧٠.

٢ - قرب الإسناد: ١١٢.

٣ - قرب الإسناد: ١١٣.

٤ - قرب الإسناد: ١١٥.

٥ - قرب الإسناد: ١٢٢ / ١.

٦ - قرب الإسناد: ١١٥.

٧ - دعائم الاسلام: ١٢٢ / ١.

باب ١٥

النصراني يبيع الخمر و الخنزير ثم يسلم قبل قبض الثمن

١- ب: عليٌ عن أخيه قال: سأله عن رجلين نصرانيين باع أحدهما خنزيراً أو خمراً إلى أجل فأسلاها قبل أن يقبضا الثمن، هل يحملُ لهما ثمنه بعد الإسلام؟ قال: إنما له الثمن فلا يأْبَسَ أن يأخذه^١.

باب ١١

ما يحل للوالد من مال الولد وبالعكس

١ - مع: أبي عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن محمد بن عيسى، عن علي^{بن} الحكيم، عن الحسين بن أبي العلاء قال: قلت لأبي عبدالله عَلِيَّ اللَّهُمَّ ما يحلُّ للرَّجل من مال ولده؟ فقال: قوله بغير سرف إذا اضطُرَّ إلَيْهِ، قال: فقلت له: قول رسول الله عَلِيَّ اللَّهُمَّ للرَّجل الذي أتاه فقدم إليه أباء فقال: أنت ومالك لأبيك؟
قال: إنما جاء بأبيه إلى النبي عَلِيَّ اللَّهُمَّ وقال له: يا رسول الله، هذا أبي وقد ظلمني ميراني من أبي. فأخبره الأب أنه قد أنفقه عليه وعلى نفسه، فقال: أنت ومالك لأبيك. ولم يكن عند الرجل شيء، أو كان رسول الله عَلِيَّ اللَّهُمَّ يحبس أباً لابن!^١

باب ١٢

ما يجوز للمرأة أكله من الشمرة

١- ج: الأستاذ قال: كان فيها ورد على من العمرى فى جواب المسائل: أما مسألت عنه من الشمار من أموالنا يمربى به المارق فيتناول منه ويأكل، هل يجعل له؟ فإنه يجعل له أكله، وحرم عليه حمله^١.

٢- ب: هارون، عن ابن زياد قال: سئل الصادق عليه السلام [ع] يأكل الناس من الفاكهة والرطب مما هو لهم حلال، فقال: لا يأكل أحد إلا من ضرورة، ولا يفسد إذا كان عليها فناء محاط، ومن أجل أهل الضرورة نهى رسول الله عليه السلام أن يبني على حدائق التخل والثار بناه لكي يأكل منها كل أحد^٢.

٣- سن: أبي، عن يونس [بن عبد الرحمن، عن عبدالله] بن سنان، عن أبي عبدالله قال: لا يأس بالرجل يمربى على الثمرة يأكل منها ولا يفسد، وقد نهى رسول الله عليه السلام أن تبني الحيطان بالمدينة لمكان المارة، قال: فإذا كان بلغ نخلة أمر بالحيطان فخرّبت لمكان المارة^٣.

٢- قرب الإسناد: .٣٩

١- الاحتجاج: ٢ / ٣٠٠

٣- المحسن: .٥٢٨

باب ١٣

ما نهى عنه من أنواع البيع والنهي عن الغش والدخول في السوم والنخش و مبادلة المضطربين و الربع على المؤمن

١ - لي: في خبر مناهي النبي ﷺ أنه نهى أن يدخل الرجل في سوم أخيه المسلم، و
نهى عن بيع و سلف، و نهى عن بيعين في بيع، و نهى عن بيع ما ليس عندك، و نهى عن بيع
مالم يضمن، و نهى عن بيع الذهب و الفضة بالنسبيّة، و نهى عن بيع الذهب بالذهب زيادةً
إلا وزناً بوزن، و قال: من غشَ مسلماً في شراء أو بيع فليس منا، و يُحشر يوم القيمة مع
اليهود لأنهم أغشَ الخلق لل المسلمين^١.

٢ - مع: محمد بن هارون الزنجاني، عن عليٍّ بن عبد العزيز، عن أبي عبيد القاسم بن
سلام بأسانيد متصلة إلى النبي ﷺ في أخبار متفرقة أنه نهى عن المنابذة واللامسة و بيع
الحصاة، ففي كلٍّ واحدة منها قولان:

أثنا المنابذة فيقال: إنها أن يقول الرجل لصاحبه: إنذ إلى التوب أو غيره من المتابع أو
أنذه إليك وقد وجب البيع بكذا وكذا، و يقال: إنما هو أن يقول الرجل: إذا نبذت الحصاة

١ - أمالى الصدق: ٤٢٣ و ٤٢٥ و ٤٢٦

فقد وجب البيع، وهو معنى قوله أنه نهى عن بيع الحصاة. واللامسة أن تقول: إذا لمست ثوبك فقد وجب البيع بكلذا وكذا، ويقال: بل هو أن يلمس المتناع من وراء التّوْب ولا ينظر إليه فيقع البيع على ذلك، وهذه بيوغ كان أهل الجاهلية يتبعونها فنهى رسول الله ﷺ عنها لأنّها غدر كلّها. وهي عن بيع المجر، وهو أن يباع البعير أو غيره بما في بطن الناقة، ويقال منه أجرت في البيع إجراراً، وهي علّيّة عن الملقيح والمضامين، فالملاقيح ما في البطون وهي الأجرة الواحدة منها ملقوحة.

وأثنا المضامين فما في أصلاب الفحول، وكانوا يبيعون الجنين في بطون الناقة وما يضرب الفحل في عامه وفي أعوام، وهي عن بيع حبل الحبلة، ومعناه ولد ذلك الجنين الذي في بطن الناقة، وقال غيره: هو ننتاج التناثج، وذلك غرر. وقال ﷺ: لاتناجشوا ولا تذابروا، معناه أن يزيد الرجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شرائها ولكن يسمعه غيره فيزيد لزيارتة، والناجش خائن^١.

٣- اعلام الدين: روى عن النبي ﷺ أنه قال: يأتي على أمتي زمان تكون أمراؤهم على الجور، وعلّماؤهم على الطّمع وقلة الورع، وعبادهم على الزّرقاء، وتجارهم على أكل الربا وكتاب العيب في البيع والشري، ونساؤهم على زينة الدنيا، فعند ذلك يُسلط عليهم شرارهم فيدعو خيارهم فلا يستجاب لهم.

باب ١٤

الاحتياط والتلقي وبيع الحاضر للبادي و العربون

- ١ - بـ: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه طلاقاً أنَّ علِيَّاً كَانَ يَنْهَا عَنِ الْحَكْرَةِ فِي الْأَمْصَارِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ الْحَكْرَةَ إِلَّا فِي الْخَنْطَةِ وَالشِّعْرِ وَالثَّرِ وَالزَّيْبِ وَالسَّمْنِ^١.
- ٢ - لـ: حَمْزَةُ الْعَلَوِيُّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَلِيَّاً كَانَ يَنْهَا عَنِ الْأَمْصَارِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيَّاً كَانَ الْحَكْرَةَ فِي سَتَةِ أَشْيَاءٍ: فِي الْخَنْطَةِ وَالشِّعْرِ، وَالثَّرِ، وَالزَّيْبِ، وَالسَّمْنِ وَالزَّيْتِ^٢.
- ٣ - مـ: ابن بشران، عن إسماعيل بن محمد الصفار، عن جعفر بن محمد الوراق عن عاصم، عن قيس بن الربيع، عن سفيان ثقة بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله علیه السلام: لا يبيع حاضر لباد، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض^٣.
- أقول: قد أوردناه في الاحتياط خبراً في باب الصنائع المكرورة.
- ٤ - بـ: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه طلاقاً أنَّ علِيَّاً كَانَ يَقُولُ: لَا يَجُوزُ

١ - قرب الإسناد: ٦٣ - المصال: ١/٢٣٣.

٢ - أمالى الطوسى: ٣١١ / ٢.

العربون إلا أن يكون نقداً من الثن^١.

٥ - مجالس الشیخ: عن أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِوْنَ، عَنْ عَلَىٰ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الزَّبِيرِ عَنْ عَلَىٰ بْنِ الْحَسْنِ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ الْعَبَاسِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رَزْقِ الْغَمْشَانِي عَنْ أَبِي مَرِيمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّهَا رَجُلُ اشْتَرَى طَعَاماً فَكَبَسَهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً يَرِيدُ بِهِ غَلَاءَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ بَاعَهُ فَتَصَدَّقَ بِشَعْنَهُ لَمْ يَكُنْ كَفَارَةً لِمَا صَنَعَ^٢.

٦ - كتاب الامامة والتبصرة: عن القاسم بن علي العلوي، عن محمد بن أبي عبدالله، عن سهل بن زياد، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه علية السلام قال: قال رسول الله عليه السلام: طرق طائف من بني إسرائيل ليلاً عذاب فأصبحوا وقد فقدوا أربعة أصناف: الطبالين والمعنئين والمحتكرين للطعام والصيارفة أكلة الربا منهم.

أبواب

التجارات و البيوع

باب ١

الكيل و الوزن

١ - ب: السندي بن محمد، عن صفوان الجمال قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: قال رسول الله عليه السلام: إنَّ فيكم حصلتْنِ هَلْكَ فِيهَا مَنْ قَبْلَكُمْ أُمُّ الْأَمَّ، قالوا: وَ مَا هُمْ يَا رسول الله عليه السلام؟ قال: المكيال والميزان^١.

٢ - ما: المفيد، عن أحمد بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن مالك بن عطية، عن الثمالي، عن أبي جعفر عليهما السلام: وجدت في كتاب علي بن أبي طالب عليهما السلام إذا ظهر الزنا من بعدي ظهرت موتة الفجاءة، وإذا طفت المكاييل أخذهم الله بالسنين والنقص، وإذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركاتها من الزرع والثمار والمعادن كلها، وإذا جاروا في الحكم تعاونوا على الظلم والعدوان، وإذا تقضوا العهد سلط الله عليهم شرارهم ثم تدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم^٢.

باب ٢

اقسام الخيار وأحكامها

١ - بـ: حماد بن عيسى قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن جدي علي بن الحسين عليهما السلام قال: كان القضاء فيما مضى إذا ابتعال الرجل الجارية فوطنه ثم يظهر عيب أن البيع لازم لا يرد ويأخذ أرش العيب^١.

٢ - بـ: ابن رئاب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل اشتري جارية، لمن الخيار للمشتري أو للبائع أو لهما كلاهما؟ قال: فقال: الخيار لمن اشتري ثلاثة أيام نظرة، فإذا مضت ثلاثة أيام فقد وجب الشراء. قلت له: أرأيت إن قبّلها المشتري أو لامس؟ قال: فقال: إذا قبّل أو لامس أو نظر منها إلى ما يحرب على غيره فقد انقضى الشرط ولزمته^٢.

٣ - لـ: أبي، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن عبّوب، عن جميل، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: ما الشرط في الحيوان؟ قال: ثلاثة أيام للمشتري، قلت: ما الشرط في غير الحيوان؟ قال: البيعان بالخيار مالم يفترقا، فإذا افترقا فلا

خيار بعد الرضا منها^١.

٤ - لـ: ابن المتوكـل، عن محمد الطـار، عن الأـشـعـري رفعـه إـلـى الحـسـينـبـنـزـيـدـ، عنـ آـبـانـهـ، عنـ عـلـيـطـبـيـثـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـالـهـعـلـيـبـيـثـإـلـيـهـ: إـذـاـتـاجـرـانـ صـدـقـاـ وـبـرـاـ بـورـكـهـمـ، وـإـذـاـ كـذـبـاـ وـخـانـاـ لـمـ يـبـارـكـهـمـ، وـهـمـاـ بـالـخـيـارـ مـالـمـ يـفـتـرـقـاـ، فـاـنـ اـخـتـلـفـاـ فـاـلـقـوـلـ قـوـلـ رـبـ السـلـعـةـ أـوـ يـتـارـكـاـ.^٢

باب ٣

بيع السلف والنسيئة وأحكامها

١ - ب: عن علي، عن أخيه عثيلا قال: سأله عن السلم في الدين، قال: إذا قال: اشتريت منك كذا وكذا فلابأس.

و سأله عن رجل يسلم في النخل قبل أن يطلع، قال: لا يصلح السلم [في النخل]^١.
قال: و سأله عن رجل له على آخر كر من حنطة، أيأخذ بكليه شعيراً أو ترا؟ قال:
إذا تراضيا فلابأس.

و قال: و سأله عن رجل له على] رجل آخر ترا أو حنطة أو شعير، أيأخذ بقيمتة
درارهم؟ قال: فسد، لأنّ أصل الشيء درارهم، قال: إذا قوموه فسد، لأنّ أصل ماله الذي
يشتري به درارهم فلا يصلح له درارهم^٢.

٢ - قال و سأله عن رجل باع بيعاً إلى أجل فجاء الأجل و البيع عند صاحبه، فأتاها
البائع فقال: يعني الذي اشتريت مني و حطّعني كذا وكذا و أقصّك بالي عليك، أين
ذلك؟ قال: إذا تراضيا فلابأس^٣.

٢ - قرب الإسناد: ١١٤.

١ - قرب الإسناد: ١١٣.

٣ - قرب الإسناد: ١١٤.

٣ - قال: و سأله عن رجل باع ثوباً بعشرة دراهم إلى أجل ثم أشتراه بخمسة دراهم، أبخل؟ قال: إذا لم يشترط و رضي فلا بأس^١.

٤ - ب: ابن عيسى، عن البزنطي قال: قلت للرَّضاعِيلَةِ: أخرج إلى الجبل وإنهم قوم ملائكة وحن حتمل التأخير فنبا عليهم بتأخير سنة؟ قال: بهم، قلت: سنتين؟ قال: بهم، قلت: ثلاث سنين؟ قال: لا يكون لك شيء أكثر من ثلاث سنين^٢.

باب ٤

الربا وأحكامها

- ١-كتاب الامامة والتبصرة: عن هارون بن موسى، عن محمد بن عليّ، عن محمد ابن الحسين، عن عليّ بن أسباط، عن ابن فضال، عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه عليهما السلام عن النبي عليهما السلام قال: شرّ الكسب كسب الربا، الخبر.
- ٢-لى: أحمد بن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن الخطّار، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: درهم ربا أعظم عند الله من ثلاثة زنية، كلّها بذات حرم مثل خالتها وعمتها^١.
- ٣-وقال عليهما السلام: إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَعْنَ آكِلِ الرِّبَا وَمُوَكِّلِهِ وَكَاتِبِهِ وَشَاهِدِيهِ^٢.
- ٤-ونهى عن بيع الذهب بالذهب زيادة إلا وزناً بوزن^٣.
- ٥-فس: «يحق الله الربوا ويربي الصدقات» قال: قيل للصادق عليهما السلام: قد نرى الرجل يربى وماله يكثُر! فقال: يحق الله دينه وإن كان ماله يكثُر^٤.

١-أعمال الصدوق: ١٨١.

٢-أعمال الصدوق: ٤٢٦.

٣-أعمال الصدوق: ٤٢٥.

٤-تفسير علي بن ابراهيم: ٨٤.

٦ - [ضة]: قال أمير المؤمنين عليه السلام: معاشر الناس، الفقه ثم المتجر، والله لربا في هذه الأئمة أخفى من دبيب النمل على الصفا.

٧- ب: علي، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن رجل اشتري سناً ففضل له فضل، أيحل له أن يأخذ مكانه رطلاً أو رطلين زيتاً؟ قال: إذا اختلفا أو تراضيا فلا بأس.^١

٨- ل: ابن الوليد، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن الجاموراني عن اللؤلوي، عن الحسين بن يوسف، عن الحسن بن زياد العطار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ثلاثة في حرز الله عزوجل إلى أن يفرغ الله من الحساب: رجل لم يهمّ بزنا قطّ، ورجل لم يشب ماله بربا قطّ، ورجل لم يسع فيها قط.^٢

أقول: قد مضى بعضها في باب المكاسب المحرامة.

٩- ع: علي بن حاتم، عن القاسم بن جميل، عن عبدالله التهيجي، عن علي الطاطري، عن درست، عن محمد بن عطيّة، عن زراره قال أبو جعفر عليه السلام: إنما حرم الربا لثلا يذهب المعروف.^٣

١٠- ش: عن شهاب بن عبد ربه قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: آكل الربا لا يخرج من الدنيا حتى يتخطّه الشيطان.^٤

١١- ش: عن زراره قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا يكون الربا إلا مما يوزن ويقال.^٥

١- قرب الإسناد: ١١٤.

٢- علل الشرائع: ٤٨٣.

٣- تفسير العياشي: ١٥٢/١.

٤- الخصال: ٦٣/١.

٥- تفسير العياشي: ١٥٢/١.

باب ٥

بيع الصرف والمراكب والسيوف المحلاة

- ١ - لـى: في خبر المناهي: أَنَّهُ نَهَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ بَيعِ الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ بِالنَّسِيَّةِ^١.
- ٢ - بـ: عَلِيٌّ، عَنْ أَخِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ لَهُ عَلَى رَجُلٍ دَنَانِيرٌ، فَيَأْخُذُهَا بِسُعْرِهَا وَرِقَاءً؟ قَالَ: لَا بِأَسْ.
- ٣ - قـال: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفَضَّةِ فِي الْخَوَانِ وَالْقَصْعَةِ وَالسَّيفِ وَالْمَنْطَقَةِ وَالسَّرْجِ وَاللَّجَامِ بِيَاعِ بِدْرَاهِمٍ أَقْلَى مِنِ الْفَضَّةِ أَوْ أَكْثَرَ، يَحْلُّ؟ قـال: تَبَاعُ الْفَضَّةُ بِدَنَانِيرٍ وَمَاسِوِيَّ ذَلِكَ بِدَرَاهِمٍ^٢.

٢ - قرب الإسناد: ١١٣.

١ - أَمَالِي الصَّدُوق: ٤٢٦.

٣ - قرب الإسناد: ١١٣.

باب ٦

بيع الشمار والزروع والاراضي والمياه

- ١ - لـ: في مناهي الشَّمَارِ عَنْ نَهْيِهِ عَنْ بَيْعِ الشَّمَارِ حَتَّى يُزَهُو، يَعْنِي يَصْفَرُ وَيَحْمَرُ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمَحَاكِلَةِ، يَعْنِي بَيْعُ التَّرْبَةِ بِالْزَّيْبِ وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ^١.
- ٢ - بـ: عَلَيُّ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتَهُ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ، أَيْجُلُ إِذَا كَانَ زَهْوًا؟ قَالَ: إِذَا اسْتَبَانَ الْبَرُّ مِنَ الشَّيْصِ حَلَّ بَيْعُهُ وَشَرَاؤُهُ.
- قال: وَسَأَلْتَهُ عَنْ رَجُلٍ يَسْلِمُ فِي النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ؟ قَالَ: لَا يَصْلُحُ السَّلْمُ فِي النَّخْلِ^٢.
- ٣ - بـ: عَلَيُّ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتَهُ عَنْ قَوْمٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ قَنَةٌ ماءً لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ شَرَبَ مَعْلُومًا، فَبَاعَ أَحَدُهُمْ شَرْبَهُ بِدِرَاهِمٍ أَوْ بِطَعَامٍ، هَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ لَابَاسٌ^٣.

٢ - قرب الإسناد: ١١٣.

١ - أَمَالِي الصَّدُوق: ٤٢٤.

٣ - قرب الإسناد: ١١٣.

باب ٧

بيع المراحلة وأخواتها وبيع مالم يقبض

١ - ب: الطيّالسي، عن العلا قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: الرجل يريد أن يبيع البيع فيقول: أبيعك به يازده، أو بده دوازده قال: لابأس إنما هو البيع، فإذا جمع البيع يجعله جملة واحدة^١.

٢ - ب: علي، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن رجل اشتري طعاماً، أصلح أن يولي منه قبل أن يقضه؟ قال: إذا ربح فلا يصلح حتى يقضه، وإن كان يولي منه فلابأس^٢.

٣ - قال: و سأله عن رجل بيع السلعة و يشترط أنَّ له نصفها ثمَّ بيعها مراجحة، أيحلُّ ذلك؟ قال: لابأس^٣.

٤ - قال: و سأله عن رجل اشتري مبيعاً كيلاً أو وزناً، هل يصلح بيعه مراجحة؟ قال: إذا تراضياً البیعان فلا بأس، فإنْ سمى كيلاً أو وزناً فلا يصلح بيعه حتى يكيله أو يزنَه^٤.

٢ - قرب الإسناد: ١١٤.

٤ - قرب الإسناد: ١١٤.

١ - قرب الإسناد: ١٥.

٣ - قرب الإسناد: ١١٤.

٥- لـى: في خبر المناهي، أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نهى عن بيع مالم يضمن^١.

٦- ما: ابن حمويه، عن محمد بن بكر، عن أبي خليفة، عن مسدد عن أبي الأحوص، عن عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء، عن حزام بن حكيم قال: ابتعت طعاماً من طعام الصدقة فأرجحت فيه قبل أن أقبضه فأردت بيعه فسألت النبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال: لا تبعه حتى تقبضه^٢.

١- أمالى الصدقون: ٤٢٥.

٢- أمالى الطوسي: ٢/١٤.

باب ٨

بيع الحيوان

١ - ب: عليَّ، عن أخيه قال: سأله عن الحيوان بالحيوان بنسينة و زيادة درهم ينقد الدرهم ويؤخر الحيوان؟ قال: إذا تراضيا فلابأس^١.

٩ باب

مترقبات أحكام البيوع وأنواعها من البيع الفضولي وغيره

- ١ - ب: على، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن رجل كان له على آخر عشرة دراهم فقال: اشتري لي ثوباً فبعمه واقبض منه فما وضعت فهو على، أيعمل ذلك؟ قال: إذا تراضيأ فلا بأس^١.
- ٢ - ما: حويه، عن أبي الحسين، عن أبي خليفة، عن محمد بن كثير، عن سفيان، عن أبي حصين، عن شيخ من أهل المدينة، عن حكيم بن حزام أن النبي عليهما السلام بعث معه بدینار يشتري له أضحية فاشتراها بدینار وباعها بدینارين، فرجع فاشترى أضحية بدینار وجاء بدینار إلى النبي عليهما السلام فصدق به النبي عليهما السلام ودعا أن يبارك له في تجارتة^٢.
- ٣ - كتاب الامامة والتبصرة: عن الحسن بن حنزة العلوي، عن علي بن محمد بن أبي القاسم، عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقه، عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: صاحب السلعة أحق بالسوء.

٤ - يب: بساندته، عن الصفار، عن الخشاب، عن ابن كلوب، عن إسحاق بن عمار، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام أن علياً عليهما السلام كان يقول: من شرط لامرأته شرطاً فليف بها، فإن المسلمين عند شروطهم إلا شرطاً حراماً أو أحل حراماً^١.

أخبار [بيع] الشرط تشمل باطلاقها وبعمومها ما إذا لم يكن في العقد.

٥ - كا: عن العدة، عن ابن عيسى، عن ابن أبي عمر، عن حفص بن سوقة، عن الحسين بن المنذر قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: يجيئني الرجل فيطلب العينة فأشتري له المتاع مراجحة ثم أبيعه إياه ثمأشترى منه مكاني، قال: إذا كان بالخيار إن شاء باع وإن شاء لم يبع، و كنت أنت بالخيار إن شئت اشتريت وإن شئت لم تشتري فلا بأس^٢.

٦ - كا: عن العدة، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمر، عن يحيى بن الحجاج، عن خالد بن الحجاج قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: الرجل يجيء فيقول: اشتري هذا الشوب وأرجوك كذا وكذا؟ قال: أليس إن شاء ترك وإن شاء أخذ؟ قلت: بل، قال: لا بأس به، إنما يجعل الكلام ويحرّم الكلام.

أبواب الدّين و القرض

باب ١

ثواب القرض و ذم من منعه عن المحتاجين

- ١ - لي: في خبر المناهي قال النبي ﷺ: من احتاج إليه أخوه المسلم في قرض وهو يقدر عليه فلم يفعل حرّم الله عليه ريح الجنة^١.
- ٢ - فس: قال الصادق علیه السلام: على باب الجنة مكتوب: القرض بثمانية عشر، والصدقة بعشرة، وذلك لأنَّ القرض لا يكون إلا في يد المحتاج، والصدقة ربما وقعت في يد غير محتاج^٢.
- ٣ - ثو: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن أحمد بن النضر، عن عمرو ابن شر، عن أبي عبدالله علیه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من أقرض مؤمناً قرضاً ينتظر به ميسوره كان ماله في زكاة وكان هو في صلاة من الملائكة حتى يؤديه إليه^٣.
- ٤ - ثو: أبي عن سعد، عن التهدي، عن محمد بن جناب، عن شيخ كان عندنا قال: سمعت أبي عبدالله علیه السلام يقول: لأنَّ أقرض قرضاً أحب إلىَّ من أن أصل بمنته. قال: وكان يقول: من أقرض قرضاً فضرب له أجلًا فلم يؤت به عند ذلك الأجل، فإنَّ

١ - أمالى الصدق: ٤٣٠.

٢ - تفسير علي بن ابراهيم: ٢٥٠.

٣ - ثواب الأعمال: ١٢٤.

له من التواب في كل يوم يتأخر عن ذلك الأجل بثل صدقة دينار واحد في كل يوم^١.

٥ - ثو: أبي، عن عليّ عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن هشيم الصيرفي و غيره، عن

أبي عبدالله عليهما السلام قال: القرض الواحد بثانية عشر، وإن مات احتسب بها من الزكاة^٢.

٦ - ثو: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن هاشم، عن ابن معبد، عن عبدالله بن قاسم،

عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قال النبي عليهما السلام: ألف درهم أقرضها مرتين

أحبب إلى من أن أتصدق بها مرّة، وكما لا يحل لغريبك أن يمطلق و هو موسر، فكذلك لا يحل

لك أن تعسره إذا علمت أنه معسر^٣.

٢ - ثواب الأعمال: ١٢٤.

١ - ثواب الأعمال: ١٢٤.

٣ - ثواب الأعمال: ١٢٤.

باب ٢

ماورد في الاستدامة

- ١ - ع، ل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن ابن حبوب عن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: كل ذنب يكفره القتل في سبيل الله إلا الدين فإنه لا كفارة له إلا أداوه أو يقضى صاحبه أو يغفو الذي له الحق^١.
- ٢ - ل: أبي، عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن يوسف بن الحارث عن عبدالله ابن يزيد، عن حياة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله عليهما السلام يقول: أعود بالله من الكفر والدين، قيل: يا رسول الله عليهما السلام أعدل الدين بالكفر؟ فقال: نعم^٢.
- ٣ - ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن ابن المغيرة عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: إياكم والدين، فإنه هم بالليل وذلٌ بالنهار^٣.

١ - علل الشرائع: ٥٢٨: المصال: ١ / ٩ . ٢ - المصال: ١ / ٢٧ .

٣ - علل الشرائع: ٥٢٧ .

٤-ع: أبي، عن الحميري، عن هارون بن مسلم، عن سعدان، عن أبي المحسن الليبي، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: ما الوجع إلا وجع العين، وما ألم إلا حمّ الدّين^١.

٥-ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن هاشم، عن ابن مرار، عن يونس، عن معاوية ابن وهب قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: بلغنا أنَّ رجلاً من الأنصار مات وعليه دين فلم يصلُّ عليه النبي عليهما السلام و قال: لا تصلوا على صاحبكم حتى يقضى عنه الدين، فقال: ذلك حقٌّ.

قال: ثمَّ قال: إنما فعل رسول الله عليهما السلام ذلك ليتعاطوا الحقَّ ويؤدي بعضهم إلى بعض، ولنلا يستخفوا بالدين، قد مات رسول الله عليهما السلام وعليه دين، ومات عليٌّ وعليه دين، ومات الحسن وعليه دين، وقتل الحسين وعليه دين^٢.

٦- ورأيت في كتاب عبد الله بن بكرير باستاده، عن أبي جعفر عليهما السلام أنَّ الحسين عليهما السلام قتل وعليه دين، وأنَّ عليًّا بن الحسين عليهما السلام باع ضياعة له بثلاث مائة ألف ليقضي دين الحسين عليهما السلام وعدات كانت عليه^٣.

٧- ما: الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن عليٍّ بن حبشي، عن العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى و جعفر بن عيسى عن الحسين بن أبي غندر، عن أبيه، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: خفروا الدين فانَّ في خفة الدين زيادة العمر^٤.

١- علل الشرائع: ٥٢٩.

٢- علل الشرائع: ٥٩٠.

٣- كشف المحة للسيد ابن طاووس: ١٢٥.

٤- أمال الطوسي: ٢٧٩ / ٢.

باب ٣

المطل في الدين

١ - لـ: ابن الوليد، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن الجاموراني، عن علي بن سليمان، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن يونس عن إسماعيل بن كثير قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: السرّاق ثلاثة: مانع الرَّكَاء، ومستحلٌ مهور النساء، وكذلك من استدان ولم ينوي قضاءه^١.

٢ - لـ: في خبر المناهي قال النبي عليه السلام: من يطّل على ذي حقّ حتّه وهو يقدر على أداء حقّه فعليه كل يوم خطيئة عشار^٢.

٣ - ثـ: بهذا الإسناد، عن محمد بن سنان، عن المفضل، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: أيّما مؤمن حبس مؤمناً عن ماله و هو محتاج إليه لم يذق والله من طعام الجنة ولا يشرب من الرّحيم المختوم^٣.

٢ - أمالى الصدوق: ٤٣٢.

١ - الخصال: ١ / ١٠١.

٣ - فقه الرضا عليه السلام: ٣٤.

باب ٤

إِنْظَارُ الْمَعْسَرِ وَتَحْلِيلُهُ وَأَنَّ عَلَى الْوَالِي أَدَاءِ دِينِهِ

١ - ثو: أبي، عن الحميري، عن ابن يزيد، عن ابن عبوب، عن حماد عن سدير، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: يبعث يوم القيمة قوم تحت ظل العرش وجوههم من نور ورياشهم من نور جلوس على كراسى من نور، قال: فتشرف لهم الخلائق فيقولون: هؤلاء الأنبياء، فینادي مناد من تحت العرش أن ليس هؤلاء بأنبياء، قال: فيقولون: هؤلاء شهداء، فینادي مناد من تحت العرش أن ليس هؤلاء شهداء ولكن هؤلاء قوم كانوا ييسرون على المؤمنين وينظرون المعسر حتى ييسر^١.

٢ - ثو: أبي، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمر، عن إبراهيم بن عبد الحميد، قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: إنَّ عبد الرحمن بن سيابة ديناً على رجل قد مات كلمناه أن يحلله فأبى، فقال: ويحه! أما يعلم أنَّ له بكل درهم عشرة إذا حلله، وإن لم يحلله إنما هو درهم بدل درهم^٢.

٣ - شى: عن معاوية بن عمارة الذهني قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول: قال

٢ - ثواب الأعمال: ١٣٠.

١ - ثواب الأعمال: ١٣٠.

رسول الله ﷺ: من أراد أن يظلَّ الله في ظلّ عرشه يوم لا ظلَّ إلَّا ظلَّه فلينظر معسراً أو ليدع له عن حقه^١.

٤- شى: عن ابن سنان، عن أبي حمزة قال: ثلاثة يظلُّهم الله يوم القيمة يوم لا ظلَّ إلَّا ظلَّه، رجل دعته امرأة ذات حسب إلى نفسها فتركها وقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل أنظر معسراً أو ترك له من حقه، ورجل معلق قلبه بحب المساجد «وأن تصدقاوا خير لكم» يعني أن تصدقاوا بما لكم عليه فهو خير لكم، فليندع معسراً أو ليدع له من حقه نظراً.

قال أبو عبدالله عليه السلام: من أنظر معسراً كان له على الله في كل يوم صدقة بمثل ما له عليه حتى يستوفي حقه^٢.

٥- كتاب الغايات: عن جابر أن النبي ﷺ خطب الناس فقال - بعد حمد الله والثناء عليه - : أما بعد فأن أصدق الحديث كتاب الله، وإن أفضل المهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثتها وكل بدعة ضلاله. ثم رفع صوته - وتحمّر وجهه - ويشتدّ غضبه إذا ذكر الساعة كأنه منذر جيش ثم يقول - : بعثت و الساعة كهاتين - ثم يقول - أتتكم الساعة مصباحكم أو مسيكم، من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليه أو علىي^٣.

١- تفسير العياشي: ١ / ١٥٣.

٢- تفسير العياشي: ١ / ١٥٤.

٣- كتاب الغايات: ٦٩.

باب ٥

آداب الدين وأحكامه

١ - ب: أبوالبختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: قال: قضى علي عليهما السلام في رجل مات و ترك ورثة فأقر أحد الورثة بدين على أبيه، قال: يلزمته في حصته بقدر ما ورث، ولا يكون ذلك في ماله كله، وإن أقر اثنان من الورثة وكانا عدولًا لا جيز ذلك على الورثة، وإن لم يكونوا عدولًا لزما في حصتها بقدر ما ورثا، وكذلك إن أقر بعض الورثة بأخ أو اخت إفأ يلزمته في حصتها، قال: وقال علي عليهما السلام: من أقر لأخيه فهو شريك في المال، ولا يثبت نسبه، فإن أقر له اثنان فكذلك إلا أن يكونا عدلين فيلحق بنسبه ويضرب في الميراث معهم^١.

٢ - ب: علي، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن رجلين اشتركا في السلم، أيصلح لها أن يقتسما قبل أن يقضيا؟ قال: لا بأس. قال: و سأله عليهما السلام عن الرجل المحوود، أيحل أن يجده مثل ماجحد؟ قال: نعم و

لزيزداد^١.

أقول: قد سبق الاشهاد على الدين في باب بيع الماليك.

٣-ع: أبي، عن سعد، عن إبراهيم بن هاشم، عن إبراهيم بن الهيثم، عن النضر، عن رجل، عن الحليبي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لاتبع الدار ولا الجارية في الدين، و ذلك أنه لابد للرجل المسلم من ظل يسكنه و خادم يخدعه^٢.

١- قرب الإسناد: ١١٣.

٢- علل الشرائع: ٥٢٩.

باب ٦

الرهن وأحكامه

- ١ - ب: محمد بن الوليد، عن ابن بكر قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل رهن رهناً ثم انطلق فلا يقدر عليه، أي باع الرهن؟ قال: لا، حتى يجيء (الراهن)^١.
- ٢ - ش: عن محمد بن عيسى، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: لارهن إلا مقوضاً^٢.

باب ٧

الحجّر و فيه حد البلوغ وأحكامه

١ - ب: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: عرضهم رسول الله عليهما السلام يومئذ - يعنيبني قريطة - على العانات، فلن وجده أبنت قتلها و من لم يجده أبنت الحق بالذراري^١.

٢ - ب: عليٌّ عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن اليتيم متى ينقطع يتمنه؟ قال: إذا احتمل و عرف الأخذ والاعفاء^٢.

٣ - ل: أبي عن عليّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن غير واحد، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: حدّ بلوغ المرأة تسع سنين^٣.

٤ - ل: أبي، عن محمد العطار، عن ابن عيسى، عن الوشا، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: إذا بلغ الغلام أشدّه ثلاثة عشرة سنة، و دخل في الأربع عشرة سنة وجب عليه ما وجب على المحتلين، احتمل أم لم يحتمل، و كتبت عليه السينات و كتبت له

٢ - قرب الإسناد: ١١٩.

١ - قرب الإسناد: ٦٣.

٣ - المصال: ٢ / ١٨٧.

الحسنات، وجاز له كلُّ شيءٍ من ماله إلَّا أن يكون ضعيفاً أو سفيهاً^١.

٥ - ما: الفضايري، عن الصّدوق، عن ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، [و] محمد بن إسماعيل، عن منصور بن يونس عن منصور بن حازم، عن الصّادق، عن آبائه طلاق^٢ قال: قال رسول الله ﷺ: لارضاع بعد فطام، ولا يُتمُّ بعد احتلام، الخبر^٢.

باب ٨

الاجارة والقبالة وأحكامها

- ١ - لى: في خبر المناهي أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهى أن يُستعمل أجرٌ حتى يعلم ما أجرته^١.
- ٢ - و قال عَلَيْهِ السَّلَامُ : من ظلم أجيراً أحبط الله عمله و حرم عليه ريح الجنة، وإنَّ ريحها لتوجد من مسيرة خمسةٍ مائةٍ عام^٢.
- ٣ - ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن هاشم، عن ابن مرار، عن يونس، عن غير واحد، عن أبي جعفر وأبي عبدالله ظاهرًا أنها سُنّة: ما العلة التي من أجلها لا يجوز أن تواجر الأرض بالطعام، ويواجرها بالذهب والفضة؟ قال: العلة في ذلك أنَّ الذي يخرج منها حنطة و شعر، ولا يجوز إجارة حنطة بحنطة ولا شعر بشعر^٣.
- ٤ - ب: عليٌّ عن أخيه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: سأله عن رجل استأجر بيته عشرة دراهم فأتأه الخياط أو غير ذلك فقال: أعمل فيه والأجر بيسي و بينك و ما ربحت فلي ولك، فربح أكثر من أجر البيت، أهل ذلك؟ قال: نعم لا بأس^٤.

١ - أمالى الصدوق: ٤٢٦.

٢ - أمالى الصدوق: ٤٢٧.

٣ - قرب الإسناد: ١١٤.

٤ - علل الشرائع: ٥١٨.

٥ - قال: و سأله عن رجل قال لرجل: علّمك عملك وأعطيك ستة دراهم و شاركني؟ قال: إذا رضي فلا بأس^١.

٦ - قال: و سأله عن رجل استأجر داراً سنتين مسمّتين على أنَّ عليه بعد ذاك تطبيئها وإصلاح أبوابها، أجعل ذلك؟ قال: لا بأس^٢.

٧ - سر: في جامع البزنطي، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يضمن الصباغ والقصار و الصانغ احتياطاً على أمتنة الناس، وكان لا يضمن من الغرق والحرق والشيء الغالب^٣.

٨ - ين: ابن مسكان، عن الحلباني قال: سأله عن الرجل يستأجر أرضاً فيؤجرها بأكثر من ذلك، قال: ليس به بأس، إنَّ الأرض ليست بمنزلة البيت والأجير، إنَّ البيت والأجير حرام^٤.

٩ - كتاب الامامة والتبصرة: عن هارون بن موسى، عن محمد بن موسى عن محمد بن عليّ بن خلف، عن موسى بن إبراهيم، عن موسى بن جعفر، عن أبيه عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ظلم الأجير أجره من الكبار.

١ - قرب الإسناد: ١١٤.

٢ - فقه الرضا عليه السلام: ٧٨.

٣ - السرائر: ٤٨٤.

٤ - قرب الإسناد: ١١٤.

٩ باب

المزارعة و المساقاة

١ - ما: ابن الصلت، عن ابن عقدة، عن الحسن بن القاسم، عن بشير بن إبراهيم بن شيبان، عن سليمان بلال، عن الرّضا، عن آبائه عليهما السلام أنَّ رسول الله ﷺ دفع خير إلى أهلها بالشطر، فلما كان عند الصرام بعث عبد الله بن رواحة فخر صها عليهم، ثمَّ قال: إن شئت أخذتم بغير صنا و إن شئنا أخذنا و احتسبنا لكم، فقالوا: هذا الحق، بهذا قامت السَّهوات و الأرض^١.

أقول: قد مضى بعض الأخبار في باب الاجارة.

٢ - سر: من كتاب المشيخة لابن محبوب، عن أبي أيوب، عن سماعة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يزارع بيذره مائة جريب من الطعام أو غير ممّا يزارع ثمَّ يأتيه رجل فيقول له: خذ مني نصف بذرك و نصف نفتك في هذه الأرض و أشاركك، قال: لا بأس بذلك^٢.

٣ - وقال في رجل زرع أرض غيره فقال: ثلث للأرض و ثلث للبقر و ثلث للبذور، قال: لا يسمى بذراً ولا بقراً ولكن يقول: ازرع فيها كما إن شئت نصفاً أو ثلثاً^٣.
وقال: المزارعة على النصف جائزه، قد زارع رسول الله ﷺ على أنَّ عليهم المؤنة^٤.

٢ - السراج: ٤٨٦.

١ - أمالى الطوسي: ٢٥١ / ١.

٤ - النوادر: ٧٨.

٣ - النوادر: ٧٨.

باب ١٥

الوديعة

١ - ب: علىٌ عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن رجل كانت عنده ودية لرجل فاحتاج إليها، هل يصلح له أن يأخذ منها وهو مجمع أن يردها بغير إذن صاحبها؟ قال: إذا كان عنده فلابأس أن يأخذ ويرده^١.

٢ - نوادر الرواندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: لا تخن من خانك فتكون مثله^٢.

٣ - كتاب زيد النرسى: قال: سمعت أبا الحسن موسى عليهما السلام يقول: قال أبي جعفر: يابني إنَّ من اتمن شارب خمر على أمانة فلم يؤدّها إليه لم يكن له على الله ضمان، ولا أجر ولا خلف، ثم إنَّ ذهب ليدعوه الله لم يستجب الله دعاءه^٣.

٢ - نوادر الرواندي: ٦.

١ - قرب الإسناد: ١١٩.

٣ - كتاب زيد النرسى: ٥٠.

باب ١١

العارية

١ - لـ: قال أبو عبد الله عليه السلام: جرت في صفوان بن أمية الجمحي ثلاث من السنن، استعار منه رسول الله عليه وسلم سبعين درعاً حطمية فقال: أغصباً يا محمد؟! قال: بل عارية مؤدأة، فقال: يا رسول الله عليه وسلم أقبل هجرتي؟ فقال النبي عليه السلام لا هجرة بعد الفتح. وكان راقداً في مسجد رسول الله عليه وسلم وتحت رأسه رداوته فخرج يبول فجاءه وقد سرق رداوته، فقال: من ذهب برداي؟ وخرج في طلبه فوجد في يد رجل فرفعه إلى النبي عليه السلام، فقال: إقطعوا يده، فقال: أقطعوا يده من أجل رداي يا رسول الله؟! فأنا أهبه له، فقال: ألا كان هذا قبل أن تأتيني به، فقطعت يده^١.

باب ١٢

الكفالة والضمان

- ١- لـ: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن الوشا، عن أبي الحسن الحذاء قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لأبي العباس البقباق: ما منعك من الحجّ؟ قال: كفالة كفلت بها، قال: مالك وللكفالات، أما عملت أنَّ الكفالة هي التي أهلكت القرون الأولى^١.
- ٢- سر: من كتاب عبدالله بن بكيه قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل ضمن، عن رجل ضماناً ثمَّ صالح على بعض ما ضمن عنه، فقال: ليس له إِلَّا الذي صالح عليه^٢.

باب ١٣

الصلح

١- كتاب الامامة والتبصرة: عن الحسن بن حمزة العلوي، عن علي بن محمد بن أبي القاسم، عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن الصادق عن أبيه، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصلح جائز بين المسلمين إلا ما حرم حلالاً أو حلال حراماً.

باب ١٤

المضاربة

- ١ - بـ: ابن رئاب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا ينبغي للرجل المؤمن منكم أن يشارك الذمئ ولا يضمه بضاعة ولا يودعه وديعة ولا يصادفه المودة^١.
- ٢ - [بـ] هارون عن ابن زياد قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول لأبيه: يا أبا، إنَّ فلاناً يريد اليمين، أفلأ أزوّده ببضاعة ليشتري لي بها عصب اليمين؟ فقال له: يا بنى لا تفعل! قال: فلم؟ قال: لأنَّها إن ذهبت لم تؤجر عليها ولم يختلف عليك، لأنَّ الله تبارك وتعالى يقول: «وَلَا تؤتوا السُّفهاءَ أموالَكُمُ الَّتِي جعلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً» فأيّ سفيه أسفه بعد النساء من شارب الخمر.
- يا بنى أبي حذئي عن آبائه أنَّ رسول الله عليه السلام قال: من ائتمن غير أمين فليس له على الله ضمان، لأنَّه قد نهاه أن يائتمنه^٢.
- ٣ - وسئل أبو جعفر عليه السلام عن رجل أخذ مالاً مضاربة، أيحُل له أن يعطيه آخر بأقل مما أخذه؟ قال، لا^٣.

١ - قرب الإسناد: ١٣١.

٢ - قرب الإسناد: ٧٨.

٣ - فقه الرضا عليه السلام: ٧٨.

باب ١٥

الشركة

١ - سر: من كتاب المشيحة لابن محبوب، عن أبي أتّوب، عن سماعة قال: سالت
أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يزارع بيذره مائة جريب من الطعام أو غيره مما يزراع ثم يأتيه
رجل آخر فيقول له: خدمتني نصف بذرك ونصف نفقتك في هذه الأرض وأشاركك، قال:
لابأس بذلك^١.

باب ١٦

الجعالة

١ - ب: عليٌّ عن أخيه عَلِيٌّ قال: سأله عن جعل الأبق والضالة، قال: لا بأس^١.

أبواب

الوقف والصدقات والهبات

باب ١

الوقف وفضله وأحكامه

- ١ - [الى] ^١ل: أبي عن سعد، عن اليقطيني، عن محمد بن شعيب، عن الهيثم بن أبي كهمس، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ست خصال ينتفع بها المؤمن من بعد موته: ولد صالح يستغفر له، ومصحف يقرأ فيه، وقليل يحفره، وغرس يغرسه، وصدقة ماء يجريه، وسُنة حسنة يؤخذ بها بعده ^٢.
- ٢ - ما: المفيد، عن أحمد بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن ابن عيسى عن يونس، عن السريّ بن عيسى، عن عبدالخالق بن عبد ربه قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: خير ما يختلف الرّجل بعده ثلاثة: ولد بار يستغفر له، وسنة خير يقتدى به فيها، وصدقة تجري من بعده ^٣.
- ٣ - ب: على ^٤عن أخيه عليه السلام قال: سأله عن رجل تصدق على ولده بصدقة ثم بداره أن يدخل فيه غيره ولده، أيصلح ذلك؟ قال: نعم، يصنع الوالد بال ولده ما أحبب، والهبة من الولد بمنزلة الصدقة من غيره ^٤.

٢ - الخصال: ١ / ٢٢٩.

١ - أمالى الصدق: ١٠٢.

٤ - قرب الإسناد: ١١٩.

٢ - أمالى الطوسي: ١ / ٢٤٢.

باب ٢

الحبس والسكنى والعمري والرقبى

١ - مع: أبي عن سعد، عن ابن عيسى، عن محمد البرقي، عن ابن المغيرة عن عبد الرحمن الجعفي قال: كنت أختلف إلى ابن أبي ليل في مواريث وكان يدافعني، فلما طال ذلك على شكته إلى جعفر بن محمد عليهما السلام فقال: أو ما علم أنَّ رسول الله عليهما السلام أمر برد الحبس وإنفاذ المواريث؟ قال: فأتيته ففعل كما كان يفعل فقلت له: إني شكتك إلى جعفر ابن محمد عليهما السلام فقال لي كيت وكيت، فحلّفني ابن أبي ليل أنه قال ذلك؟ فحلفت له فقضى لي بذلك^١.

٢ - ب: أبو البختري، عن الصادق عليهما السلام، عن أبيه، عن علي عليهما السلام قال: إنَّ السكنى بنزلة العارية، إنَّ أحبَّ صاحبها أن يأخذها أخذها، وإنَّ أحبَّ أن يدعها فعل، أيَّ ذلك شاء^٢.

باب ٣

الهبة

- ١- مع: أبي عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمر، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: الهبة جائزة فُبْضَتْ أو لم تقبض قسمت أو لم تقسم، وإنما أراد الناس التحل فأخذوا، والنحل لا تجوز حتى تقبض^١.
- ٢- شى: عن علي بن رناب، عن زرار قال: لا ترجع المرأة فيما تهب لزوجها، حيزت أو لم تحزن، أليس الله يقول: «فإإن طيبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً»^٢.
- ٣- كتاب الامامة والتبصرة: عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمد بن الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: العائد في هبته كالعايد في قيئه.

٢- تفسير العياشي: ٢١٩ / ١.

١- معاني الأخبار: ٣٩٢.

باب ٤

السبق والرميّة وأنواع الرهان

- ١ - بـ: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أنَّ رسول الله عليهما السلام سابقَ بينَ الخيلِ وأعطى السوابقَ من عندِه^١.
- ٢ - بـ: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله عليهما السلام: لا سبق إلا في حافر أو نصل أو خفت^٢.
- ٣ - بـ: أبو البختري، عن الصادق عليهما السلام ، عن أبيه، عن جده عليهما السلام أنَّ النبي عليهما السلام أجرى الخيل وجعل فيها سبع أواق من فضة، وأنَّ النبي عليهما السلام أجرى الأبل مقبلة من تبوك فسبقت العصباء وعليها أسامة، فجعل الناس يقولون: سبق رسول الله عليهما السلام ورسول الله يقول: سبق أسامة^٣.

٢ - قرب الإسناد: ٤٢.

١ - قرب الإسناد: ٤٢.

٣ - قرب الإسناد: ٦٣.

أبواب

الوصايا

باب ١

فضل الوصية وآدابها وقبول الوصية ولزومها

١ - تم: بساندنا إلى التلوكبرى، عن الجلوسى، عن أَحْمَدَ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَكْرِيَا بْنِ يَحْيَى السَّاجِي، عَنْ مَالِكِ بْنِ خَالِدِ الْأَسْدِيِّ، عَنْ الْمُحْسِنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسْنٍ بْنِ حَسْنٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَمْ يَحْسِنْ الْوَصِيَّةَ عَنْ مَوْتِهِ كَانَ نَقْصًا فِي عَقْلِهِ وَمَرْوَتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ الْوَصِيَّةُ؟ قَالَ: إِذَا حَضَرَتِ الْوَفَاءَ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ قَالَ: اللَّهُمَّ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالَمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ [الرحيم] إِنِّي أَعْهُدُ إِلَيْكَ أَنِّي أَشْهُدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا أَنْتَ وَحدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لِرَيْبِ فِيهَا، وَأَنَّكَ تَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَنَّ الْحَسَابَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَمَا وَعَدَ اللَّهُ فِيهَا مِنْ نَعِيمٍ وَمِنَ الْمَأْكُلِ وَالْمَشْرُبِ وَالنَّكَاحِ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْاِيمَانَ [حَقٌّ] وَأَنَّ الدِّينَ كَمَا وُصِّفَتْ، وَأَنَّ الْاِسْلَامَ كَمَا شَرَّعْتُ، وَأَنَّ الْقُولَ كَمَا قُلْتَ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَمَا أَنْزَلْتَ، وَأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْحَقُّ الْمَبِينُ.

وَأَنِّي أَعْهُدُ إِلَيْكَ فِي دَارِ الدُّنْيَا أَنِّي رَضِيتُ بِكَ رَبِّاً وَبِالْإِسْلَامِ دِينِاً وَبِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ نَبِيًّاً وَبِعَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِمامًاً، وَبِالْقُرْآنِ كِتَابًاً، وَأَنَّ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِ وَعَلِيهِمُ الْسَّلَامُ أَنْتَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ

ثقة عند شدّتي، ورجائي عند كربتي، وعدقي عند الأمور التي تنزل بي وأنت ولنبي في نعمتي، وإلهي وإله آباني، صلّى الله عليه وآله، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبداً، وأنس في قبري وحشتي، واجعل لي عندك عهداً يوم ألقاك منشوراً.

فهذا عهد الميت يوم يوصي بحاجته، والوصية حقٌّ على كلّ مسلم.

قال أبو عبدالله عليهما السلام: وتصديق هذا في سورة مريم قول الله تبارك وتعالى: «لاميلكون الشفاعة إلا من اتّخذ عند الرَّحْمَن عهداً» وهذا هو العهد^١.

٢ - قال النبي عليهما السلام: تعلمها أنت وعلّمها أهل بيتك وشيعتك، قال: و قال عليهما السلام: علّمتها جبرئيل^٢.

٣ - أقول: وجدت منقولاً من خطّ الشهيد نقاًلاً من كتاب الحسين بن سعيد عن بعض أصحابه رفعه إلى أبي عبدالله عليهما السلام مثله.

[ضه] قال رسول الله عليهما السلام: ما ينبغي لامريء مسلم أن يبيت ليلة إلا ووصيّته تحت رأسه.

٤ - قال الصادق عليهما السلام: الوصية حقٌّ على كلّ مسلم.

٥ - نهج: قال عليهما السلام: يا ابن آدم كن وصيّ نفسك، واعمل في مالك ما تؤثر أن يعمل فيه من بعده^٣.

٦ - بـ: هارون عن ابن صدقة عن الصادق عن أبيه عليهما السلام يرفعه قال: الحيف في الوصية من الكبائر، يعني الظلم فيها^٤.

٧ - بـ: بهذا الإسناد، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: من عدل في وصيّته كان بمنزلة من تصدق بها في حياته، ومن جار في وصيّته لقي الله يوم القيمة وهو عنه معرض^٥.

١ - فلاح السائل: ٦٦.

٢ - قرب الإسناد: ٣٥.

٣ - نهج البلاغة: ٢٠٩ / ٣.

٤ - قرب الإسناد: ٣٥.

٥ - قرب الإسناد: ٣٥.

٨-ع: أبي، عن أحمد بن إدريس، عن ابن عيسى، عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى، عن معاوية بن عمارة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: كان البراء بن معور الأنباري بالمدينة، وكان رسول الله عليهما السلام يكثّر حضرة الموت فأوصى بثلث ماله فجرت به السنة^١.

٩-ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن عبدالله بن الصلت، عن يونس رفعه إلى أبي عبدالله عليهما السلام في قوله عزوجل: «فَنَخَافُ مِنْ مَوْصِيَّةً أَوْ إِثْمًا فَأَصْلِحْ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ» قال: يعني إذا اعتقدت في الوصية إذا زاد على الثلث^٢.

١٠-شي: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: سأله عن الوصية تجوز للوارث؟ قال: نعم، ثم تلا هذه الآية: «إِنْ تَرَكْ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ»^٣.

٢- علل الشرائع: ٥٦٦.

٣- علل الشرائع: ٥٦٧.

١- علل الشرائع: ٥٦٦.

٢- تفسير العياشي: ١/٧٦.

باب ٢

أحكام الوصايا

١ - ب: علىٌ عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن رجل اعتقل لسانه عند الموت أو المرأة فجعل أهاليها يسأله أعتقت فلاناً وفلاناً؟ فيؤمِّي برأسه أو تؤمِّي برأسها في بعضِ نعم وفي بعض لا، وفي الصدقة مثل ذلك، هل يجوز ذلك؟ قال: نعم هو جائز^١.

٢ - شَيْ: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: سأله عن رجل أوصى به في سبيل الله قال: أعطه من أوصى له وإن كان يهودياً أو نصرانياً، لأنَّ الله يقول: «فَنَبَّأَهُ بِمَا سمعَهُ فَإِنَّمَا إِنْهَى عَلَى الَّذِينَ يَدْلُونَهُ»^٢.

٣ - شَيْ: عن مني بن عبد السلام، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن رجل أوصى له بوصية فات قبل أن يقضها ولم يترك عقباً، قال: اطلب له وارثاً أو مولى فادفعها إليه فإنَّ الله يقول: «فَنَبَّأَهُ بِمَا سمعَهُ فَإِنَّمَا إِنْهَى عَلَى الَّذِينَ يَدْلُونَهُ». قلت: إنَّ الرَّجُلَ كَانَ مِنْ أَهْلِ فَارسِ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامَ لَمْ يَسْمَعْ وَلَا يَعْرِفَ لَهُ وَلِيٌّ، قَالَ: اجْهَدْ أَنْ تَقْدِرْ لَهُ عَلَى وَلِيٍّ، فَإِنْ لَمْ تَجْهَدْ وَعْلَمَ اللَّهُ مِنْكَ الجَهْدَ تَتَصَدَّقْ بِهَا^٣.

١ - قرب الإسناد: ١١٩.
٢ - تفسير العياشي: ١/٧٧.

٣ - تفسير العياشي: ١/٧٧.

أبواب النکاح

باب ١

كرامة العزوبة و الحث على التزويج

١ - ب: محمد بن عيسى، عن القداح، عن الصادق عليه السلام قال: جاء رجل إلى أبي فقال له: هل لك زوجة؟ قال: لا، قال لا أحب أنَّ لي الذُّنْيَا و ما فيها و أني أبى ليلة ليس لي زوجة، قال: ثمَّ قال: إِنَّ ركعتين يصليهما رجل متزوج أفضل من رجل يقوم ليله و يصوم نهاره أعزب. ثمَّ أعطاه أبي سبعة دنانير قال: تزوج بهذه، و حدثني بذلك سنة ثمان و تسعين و مائة، ثمَّ قال أبي: قال رسول الله عليه السلام: اتَّخِذُوا الْأَهْلَ فَإِنَّهُ أَرْزَقُ لَكُمْ^١.

٢ - ب: عن القداح، عن الصادق، عن أبيه عليه السلام قال: ما أفاد عبد فائدة خيراً من زوجة صالحة: إذا رأها سرَّته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها و ماله.^٢

٣ - ب: هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق، عن أبيه عليه السلام أنَّ رسول الله عليه السلام قال: إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْمُرْسَلِ أَنْ يُشَبِّهَ وَلَدُهُ، وَ الْمَرْأَةُ الْجَمِلَاءُ ذَاتُ دِينٍ، وَ الْمَرْكُبُ الْهَنِيءُ، وَ الْمَسْكُنُ الْوَاسِعُ.^٣

٢ - قرب الإسناد: .١١

١ - قرب الإسناد: .١١

٣ - قرب الإسناد: .٣٧

٤ - لـ: ابن الوليد، عن سعد، عن ابن يزيد، عن الحسن بن عليّ بن زياد عن الحلي

قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ثلاثة أشياء لا يحاسب الله عليها المؤمن: طعام يأكله، و ثوب يلبسه، وزوجة صالحة تعاونه و تحصن فرجه^١.

٥ - لـ: حزرة العلوى، عن عليّ، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن سعاعة، عن

أبي عبد الله عليه السلام قال: أربعة ينظر الله عزّ وجلّ إليهم يوم القيمة: من أقال نادماً، أو أغاث هفان، أو أعتق نسمة، أو زوج عزيزاً^٢.

٦ - ما: بالإسناد إلى أخي دعبدل، عن الرضا عليه السلام قال: إنَّ امرأة سألت أبي جعفر عليه السلام

فقالت: أصلحك الله إني مبتلة، فقام لها: و ما التبتل عندك؟ قالت: لا أريد التزويع أبداً، قال: و لم؟ قالت: أتمس في ذلك الفضل، فقال: انصر في، فلو كان ذلك فضل ل كانت فاطمة عليهما السلام أحق به منك، إله ليس أحد يسبقه إلى الفضل^٣.

٧ - ما: بأسناد المعاشي، عن الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهما السلام قال: قال

رسول الله عليه السلام: من تزوج فقد أحرز نصف دينه، فليتّق الله في النصف الباقي^٤.

٨ - وقال رسول الله عليه السلام: من أحب أن يلق الله طاهراً مطهراً فليلنه بزوجة^٥.

٩ - وقال عليه السلام: شرار موتاكم العزاب^٦.

١٠ - وقال عليه السلام: رذال موتاكم العزاب^٧.

١١ - جع: قال عليه السلام: النكاح سنتي، فمن رغب عن سنتي فليس مني^٨.

١٢ - وقال عليه السلام: المتزوج النائم أفضل عند الله من الصائم القائم العزب^٩.

٢ - الخصال: ١/١٥٢.

١ - الخصال: ١/٥٠.

٤ - أمالى الطوسي: ٢/١٣٢.

٣ - أمالى الطوسي: ١/٢٨٠.

٦ - روضة الوعاظين: ٤/٣٧٤.

٥ - روضة الوعاظين: ٤/٣٧٣.

٨ - جامع الأخبار: ٣/١٠٣.

٧ - روضة الوعاظين: ٤/٣٧٤.

٩ - جامع الأخبار: ٣/١٠٣.

باب ٢

فضل حب النساء والامر بمداراتهن وذمهن والنهي عن طاعتهن

- ١- ع، لى: ابن البرقي، عن أبيه، عن جده، عن أبيه محمد البرقي، عن ابن أبي عمر، عن غير واحد، عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهما السلام قال: شكي رجل من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام نساءه فقام عليه السلام خطيباً فقال: معاشر الناس لاتطعنوا النساء على حال، ولا تأمونهن على مال، ولا تذروهن يديهن أمر العيال، فإنهن إن تركن و ما أردن أوردن المالك، وعدون أمر المالك، فإنما وجدناهن لاروع هن عند حاجتهن، ولا صبر لهن عن شهوتهن، البذح لهن لازم وإن كبرن، والعجب بهن لاحق وإن عجزن، لا يشكن الكثير إذا منعن القليل، ينسين الخير ويحفظن الشر، يتهاون بالبهتان، ويقادين بالطغيان، ويتصدّين للشيطان، فداروهن على كلّ حال، وأحسنوا لهن المقال، لعلّهن يحسن الفعال^١.
- ٢- لى: العطار عن أبيه، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن أبي المخارود، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن جده عليهما السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: اتقوا شرار النساء، و

كونوا من خيارهنَّ على حذر، إنْ أمرنكم بالمعروف فخالفوهنَّ كيلًا يطعنون منكم في المذكر^١.

٣ - بـ: هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام، قال: من اتَّخذ امرأة فليكرِّمها، فإنَّا امرأة أحدكم لعنة من اتَّخذها فلا يضيئها^٢.

٤ - بـ: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام، قال: قال رسول الله عليهما السلام: اتَّقوا الله في الضعيفين: اليتيم والمرأة، فانَّ خياركم خياركم لأهله^٣.

٥ - قال عليهما السلام: طاعة المرأة ندامة^٤.

٢ - قرب الإسناد: ٣٤

٤ - مكارم الأخلاق: ٢٦٥

١ - أمالى الصدق: ٣٠٤

٣ - قرب الإسناد: ٤٤

باب ٣

اصناف النساء و صفاتهن و شرارهن و خيارهن والسعي في اختيارهن و الدعاء لذلك

١ - بـ: هارون بن زياد، عن الصادق، عن أبيه طلاقاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ثلَاثَةٌ هُنَّ أَمُّ الْفَوَاقِرِ: سُلْطَانٌ [إِنْ] أَحْسَنَتْ إِلَيْهِ لَمْ يَشْكُرْ، وَإِنْ أَسَأَتْ إِلَيْهِ لَمْ يَغْفِرْ، وَجَارٌ عَيْنِهِ تَرْعَاكَ وَقَلْبِهِ يَنْعَاكَ، إِنْ رَأَى حَسْنَةً دَفَنَهَا وَلَمْ يَفْتَشِهَا، وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَظْهَرَهَا وَأَذْاعَهَا، وَزَوْجَةٌ إِنْ شَهِدَتْ لَمْ تَقْرَأْ عَيْنِكَ بِهَا، وَإِنْ غَبَتْ لَمْ تَطْمَئِنَ إِلَيْهَا^١.

٢ - لـ: فَيَا أَوْصِي بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَةٌ مِنْ قَوَاصِ الظَّهَرِ: إِمامٌ يَعْصِيَ اللَّهَ وَيَطْعَمُ أَمْرَهُ، وَزَوْجَةٌ يَحْفَظُهَا زَوْجَهَا وَهِيَ تَخُونَهُ، وَفَقْرٌ لَا يَجِدُ صَاحِبَهُ لِمَدَاوِيَّاً، وَجَارٌ سَوْءٌ فِي دَارِ مَقَامٍ^٢.

٣ - [مع، لـ]:^٣ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْبَصْرِيُّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ حَسْنٍ بْنِ بَنْدَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفِ الطَّبرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ خَشْرَمَ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى قَالَ: قَالَ لِي أَبُو حَنْيفَةَ النَّعْمَانَ بْنَ ثَابَتٍ: أَفِيدُكَ حَدِيثًا طَرِيفًا لَمْ تَسْمَعْ أَطْرَفَ مِنْهُ؟ قَالَ: فَقِلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو حَنْيفَةَ: أَخْبَرْنِي حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ إِيْرَاهِيمِ التَّخْعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبِيْبَةَ، عَنْ زَيْدِ

١ - قرب الإسناد: ٤٠.
٢ - الحصال: ١/١٣٧.

٣ - الحصال: ١/١٥٣.

بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: يا زيد تزوجت؟ قال: قلت: لا، قال تزوج تستعف مع عقتك، ولا تزوجن حسناً، قال زيد: من هنَّ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: لا تزوجن شهيرة ولا هبيرة ولا هبيرة ولا لفوتاً.

قال زيد: يا رسول الله ما عرفت ممّا قلت شيئاً، وإنّي بأخر نين لجاهل، فقال رسول الله ﷺ: ألسْت عرباً؟ أما الشهيرة فالزرقاء البذية، وأما للهبرة فالطويلة المهزولة، وأما النهيره فالقصيرة الذيمية، وأما الهبيرة فالعجزة المدبرة، وأما اللفوتف فذات الولد من غيرك^١.

٤- مع: أبي، عن علي، عن أبيه، عن عبدالله بن ميمون، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: الشوم في ثلاثة أشياء: في الدابة والمرأة والدار؛ فأما المرأة فشومها غلاء مهرها وعسر ولادتها، وأما الدابة فشومها كثرة عللها وسوء خلقها، وأما الدار فشومها ضيقها وخيث جيرانها.

و قال: من بركة المرأة خفة مؤنتها ويسر ولادتها، ومن شومها شدة مؤنتها وتعسر ولادتها^٢.

٥- مكا: عن ابن أبي يغفور: عن الصادق عليه السلام قال: قلت له: إنّي أريد أن أتزوج امرأة وإنّ أبي أراداً غيرها، قال: تزوج التي هي ودعت التي هوى أبواك^٣.

٦- [ضمة]: قال رسول الله ﷺ: من تزوج امرأة لا يتزوجها إلا لجهاها لم ير فيها ما يحبُّ، ومن تزوجها لجهاها لا يتزوجها إلا وكله الله إليه، فعليكم بذات الدين^٤.

٧- قال رسول الله ﷺ: أفضل نساء أمتي أصبحنَّ وجهاً وأقللنَّ مهراً^٥.

٨- نوادر الرواندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أربع من سعادة المرأة: الخلطاء الصالحون، والولد البثار، والمرأة المؤاتية، و

١- معاني الأخبار: ٣١٨.

٢- مكارم الأخلاق: ٢٧٢.

٣- روضة الوعاظين: ٤٧٤.

٤- روضة الوعاظين: ٣٧٥.

٥- معاني الأخبار: ١٥٢.

٦- روضة الوعاظين: .

أن تكون معيشته في بلده^١.

٩ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: اختاروا لنطفكم فانَّ الحال أحد الصَّاجِعِينَ^٢.

١٠ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أراد أحدكم أن يتزوج المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن وجهها، فانَّ الشَّعْرَ أَحَدُ الْجَمَالَيْنَ^٣.

١١ - مصباح الأنوار: روى عن أمير المؤمنين علیه السلام أنَّ رسول الله ﷺ قال: أخبروني أي شيء خير للنساء؟ فقالت فاطمة عليها السلام: أن لا يرين الرجال ولا يراهن الرجال، فأعجب النبي ﷺ وقال: إنَّ فاطمة بضعة مني.

١٢ - كتاب الغايات: قال رسول الله ﷺ: خير نسائكم التي إذا دخلت مع زوجها خلعت درع الحياة^٤.

١٣ - قال الصادق علیه السلام: [خير نسائكم] التي إنْ أُعطيت شكرت، وإنْ منعت رضيت^٥.

١٤ - وقال رسول الله ﷺ: ألا أخبركم بخير نسائكم؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: إنَّ من خير نسائكم الولود الودود، الستيرة العفيفة، العزيزة في أهلها، الذليلة مع بعلها الحسان مع غيره، التي تستمع له وتطيع أمره، إذا خلا بها بذلت ما أراد منها^٦.

١٥ - وقال رسول الله ﷺ: ألا أخبركم بشر نسائكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله ﷺ، قال: إنَّ من شر نسائكم العقيم الحقود التي لا تتوَّرَّع من قبيح، المتربرجة إذا غاب عنها بعلها، الحسان مع بعلها، التي لا تستمع قوله ولا تطيع أمره، إذا خلا بها بعلها تُنْتَعَ عليه تُنْتَعَ الصعب عند ركوبها، ولا تقبل منه عذرًا ولا تغفر له ذنبًا^٧.

٢ - نوادر الرواندي: ١٢.

٤ - كتاب الغايات: ٩٠

٦ - كتاب الغايات: ٩٠

١ - نوادر الرواندي: ١١.

٣ - نوادر الرواندي: ١٣.

٥ - كتاب الغايات: ٩٠

٧ - كتاب الغايات: ٩٢

باب ٤

أحوال الرجال والنساء ومعاشرة

بعضهم مع بعض وفضل بعضهم على بعض وحقوق بعضهم على بعض

١ - لى: في خبر المناهي، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهى أن تخرج المرأة من بيتها بغير إذن زوجها، فإن خرجة لعنها كلُّ ملك في السَّماء وكلُّ شيء ثُمَّ [عليه] من الجنُّ والإنس حتى ترجع إلى بيتها. ونهى أن تزيين المرأة لغير زوجها، فإن فعلت كان حقًّا على الله عزَّ وجلَّ أن يحرقها بالنار.

ونهى أن تتكلَّم المرأة عند غير زوجها وغير ذي حرم منها أكثر من خمس كلمات مما لا بدَّ لها منه.

ونهى أن تحدُّث المرأة بما تخلو به مع زوجها.^١

٢ - وقال: أينا امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله منها صرفاً ولا عدلاً ولا حسنة من عملها حتى ترضيه وإن صامت نهارها وقامت ليلاً وأعتقت الرقب وحملت على

جياد الخيل في سبيل الله، وكانت أول من يرد النار، وكذلك الرجل إذا كان لها ظالماً^١.

٣ - ألا و من صبر على خلق امرأة سيئة الخلق و احتسب في ذلك الأجر أعطاه الله ثواب الشاكرين في الآخرة، ألا وأيّا امرأة لم ترافق زوجها و حملته على ما لا يقدر عليه وما لا يطيق لم تُقبل منها حسنة و تلقى الله [و هو] عليها غضبان^٢.

٤ - ب: على^٣ عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن المرأة العاصية لزوجها، هل لها صلاة وما حالمها؟ قال: لاتزال عاصية حتى يرضي عنها^٤.

٥ - و سأله عن المرأة، هل لها أن تعطي من بيت زوجها بغير إذنه؟ قال: لا، إلا أن يحلّها^٥.

٦ - ص: الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن الحشاب، عن علي^٦ بن حسان عن عمه عبد الرحمن، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها.

٧ - مكا: قال النبي عليهما السلام: من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه [الله] من الأجر ما أعطاه داود عليهما السلام على بلائه، ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها مثل [ثواب] آسية بنت مزاحم^٧.

٨ - جع: قال رسول الله عليهما السلام: من قذف امرأته بالزنا خرج من حسناته كما تخرج الحياة من جلدها، وكتب له بكل شرة على بدنـه ألف خطيئة^٨.

٩ - وبهذا الإسناد قال: إن فاطمة دخل عليها علي^٩ بن أبي طالب عليهما و به كآبة شديدة، فقالت فاطمة عليهما السلام: يا علي ما هذه الكآبة؟ فقال علي عليهما السلام: سألنا رسول الله عليهما السلام

١ - أمالى الصدوق: ٤٢٩.

٢ - قرب الإسناد: ١٠١.

٣ - مكارم الأخلاق: ٢٤٥.

٤ - أمالى الصدوق: ٤٣٠.

٥ - قرب الإسناد: ١.

٦ - جامع الأخبار: ١٥٧.

عن المرأة ما هي؟ فقلنا: عورة، فقال: فتى تكون أدنى من ربيها؟ فلم ندر، فقالت فاطمة
لعلى عَيْثَلَةَ: ارجع إلى فاعلمه أنَّ أدنى ما تكون من ربيها أن تلزم قعر بيتها. فانطلق فأخبر

رسول الله عَيْبَلَةَ ما قالت فاطمة عَيْثَلَةَ فقال رسول الله عَيْبَلَةَ: إِنَّ فاطمة بضعة مَنِيَّ^١.

١٥ - وقال عَيْثَلَةَ: المرأة شُرُّ كلها، وشر ما فيها آلة لا بد منها^٢.

١٦ - قال: لا تطلعوا النساء على حال، ولا تأمنوهن على مال، ولا تنتقوا بهن في
الفعال، فإنهن لا يعهد لهن عند عاهمهن ولا يروع لهن عند حاجتهن، ولا دين لهن عند
شهوتهن، يحفظن الشر وينسين الخير، فالطفو لهن على حال، لعلهن يحسنون الفعال^٣.

١٧ - عدة الداعي: قال النبي عَيْبَلَةَ: ما زال جبرئيل يوصيني بالمرأة حتى ظنت آلة
لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة مبيته^٤.

٢ - نهج البلاغة: ٣/٢٠٦.

٤ - عدة الداعي: ٦٢.

١ - نوادر الرواندي: ١٤.

٣ - كنز الغواند: ١٧٧.

باب ٥

جواجم أحكام النساء ونواترها

١ - لـ:قطان، عن التكري، عن الجوهرى، عن جعفر بن محمد بن عماره عن أبيه، عن جابر الجعفى قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: ليس على النساء أذان ولا إقامة، ولا جماعة ولا عيادة المريض، ولا تباع الجنائز، ولا إجهاز بالتلبية ولا المرولة بين الصفا والمروة، ولا استلام الحجر الأسود، ولا دخول الكعبة، ولا الحلق إنما يقتصرن من شعورهن، ولا تؤدى المرأة القضاء ولا تؤدى الإمارة ولا تشتار، ولا تذبح إلا من الاضطرار.

و تبدأ في الوضوء بباطن الذراع والرجل بظاهره، ولا تمسح كما يمسح الرجال، بل عليها أن تلقي الخمار عن موضع مسح رأسها في صلاة الفدأة والمغرب وتسح عليه و في سائر الصالوات تدخل إصبعها و تمسح على رأسها من غير أن تلقي عنها خمارها، وإذا قامت في صلاتها ضمت رجلتها و وضعت يديها على صدرها و تضع يديها في رکوعها على فخذيها، و تجلس إذا أرادت السجود و سجدت لاطنة بالأرض، و إذا رفعت رأسها من السجدة جلست ثم نهضت إلى القيام، و إذا قعدت للتشهد رفعت رجلتها و ضمت فخذتها، و إذا سبحت عقدت على الأنامل لأنهن مسؤولات، و إذا كانت لها إلى الله حاجة صعدت فوق بيتها و صلت و كشفت رأسها إلى السماء فإنها إذا فعلت ذلك استجاب الله لها ولم يعنثها، و

ليس عليها غسل الجمعة في السفر، ولا يجوز لها تركه في الحضر، ولا تجوز شهادة النساء في شيء من الحدود ولا يجوز شهادتهن في الطلاق، ولا في رؤية الم HALAL، ويجوز شهادتهن فيما لا يحل للرجل النظر له، وليس للنساء من سروات الطريق شيء ولهن جنبتها، ولا يجوز لهن نزول الغرف، ولا تعلم الكتابة، ويستحب لهن تعلم المغزل وسورة النور، ويكره لهن تعلم سورة يوسف.

وإذا ارتدت المرأة عن الإسلام استُبيت، فإن تابت وإلا أخلدت في السجن، ولا تقتل كما يقتل الرجل إذا ارتد، ولكنها تستخدم خدمة شديدة وتنع من الطعام والشراب إلا ما تمسك به نفسها، ولا تطعم إلا أخت الطعام، ولا تكتسي إلا غليظ الشياطين وخشنه، وتُضرب على الصلاة والصيام، ولا جزية على النساء، وإذا حضر ولادة المرأة وجب إخراج من في البيت من النساء كي لا يكن أول ناظر إلى عورتها، ولا يجوز حضور المرأة الحاضض ولا الجنب عند تلقين الميت لأن الملائكة تتأذى بها، ولا يجوز لها إدخال الميت قبره، وإذا قامت المرأة من مجلسها فلا يجوز للرجل أن يجلس فيه حتى يبرد.

وجهاد المرأة حسن التبقل، وأعظم الناس حقاً عليها زوجها، وأحق الناس بالصلة عليها إذا ماتت زوجها، ولا يجوز للمرأة أن تنكشف بين يدي اليهودية والنصرانية لأنهن يصفن ذلك لأزواجهن، ولا يجوز لها أن تتطيب إذا خرجت من بيتها، ولا يجوز لها أن تتشبه بالرجال لأن رسول الله ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، ولعن المشبهات من النساء بالرجال، ولا يجوز للمرأة أن تعطل نفسها ولو أن تعلق في نفسها خططاً، ولا يجوز أن ترى أظافيرها بيضاء ولو أن تسحها بالحناء مسحاً، ولا تخصب يديها في حيضها فإنه يخاف عليها الشيطان.

وإذا أرادت المرأة الحاجة وهي في صلاتها صفت بيديها، والرجل يؤمِّي برأسه وهو في صلاته ويشير بيده ويسحب، ولا يجوز للمرأة أن تصلي بغير خمار إلا أن تكون أمة فإنها تصلي بغير خمار مكشوفة الرأس، ويجوز للمرأة لبس الديجاج والحرير في غير صلاة و

إحرام، وحرم ذلك على الرجال إلا في الجهاد، ويجوز أن تتختم وتصلي فيه، وحرّم ذلك على الرجال.

قال النبي ﷺ: يا علي لا تختتم بالذهب فإنه زينتك في الجنة، ولا تلبس الحرير فإنه لباسك في الجنة، ولا يجوز للمرأة في مالها عتق ولا بز إلّا بإذن زوجها، ولا يجوز أن تخرج من بيتها إلّا بإذن زوجها، ولا يجوز لها أن تصوم طوعاً إلّا بإذن زوجها، ولا يجوز للمرأة أن تصافح غير ذي حرم إلّا من وراء ثوبها، ولا تباعي إلّا من وراء ثوبها، ولا يجوز لها أن تجع طوعاً إلّا بإذن زوجها، ولا يجوز للمرأة أن تدخل الحمام فإنَّ ذلك محْرَم عليها، ولا يجوز للمرأة ركوب الترسج إلّا من ضرورة أو في سفر.

وميراث المرأة نصف ميراث الرجل، وديتها نصف دية الرجل، وتعاقل المرأة الرجل في الجراحات حتى تبلغ ثلث الذية، فإذا زادت على الثلث ارتفع الرجل وسفلت المرأة، وإذا صلت المرأة وحدها مع الرجل قامت خلفه ولم تقم بجنبه، وإذا ماتت المرأة وقف المصلي عليها عند صدرها، ومن الرجل إذا صلّى عليه عند رأسه، وإذا أدخلت المرأة القبر وقف زوجها في موضع يتناول وركها، ولا شفيع للمرأة أنجع عند ربهما من رضا زوجها، ولما ماتت فاطمة ظاهرًا قام عليها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب و قال: اللهم إني راض عن ابنة نبيك، اللهم إنها قد أوحشت فانسها، اللهم إنها قد هجرت فصلها، اللهم إنها قد ظلمت فاحكم لها وأنت خير المحاكمين^١.

٢ - وعنه ظاهرًا قال: أخذ رسول الله ﷺ على النساء أن لا ينعن و لا يخمشن ولا يقعدن مع الرجال في الخلاء^٢.

٣ - قال النبي ﷺ: صلاة المرأة وحدها في بيتهما كفضل صلاتهما في المجمع خمساً وعشرين درجة^٣.

٢ - مكارم الأخلاق: ٢٦٧.

١ - الخصال: ٢ / ٣٧٣ - ٣٧٦.

٢ - مكارم الأخلاق: ٢٦٨.

باب ٦

الدعاء عند ارادة التزويج والصيغة والخطبة وآداب النكاح والزفاف والوليمة

- ١ - عن الصادق عليه السلام قال: زفوا عرائسكم ليلاً وأطعموا ضحى^١.
- ٢ - نوادر الرواندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: لاسهر إلا في ثلاث. تهجد بالقرآن، أو طلب علم، أو عروس تهدى إلى زوجها^٢.
- ٣ - وبهذا الإسناد قال: قال علي عليه السلام: من أراد منكم التزويج فليصل ركعتين وليقرأ سورة فاتحة الكتاب وسورة يس، فإذا فرغ من الصلاة فليحمد الله عزوجل وليثن عليه وليقل: اللهم ارزقني زوجة صالحة ودوداً ولوداً شكوراً قتوعاً غيوراً، إن أحسنت شكرت، وإن أساءت غترت، وإن ذكرت الله تعالى أعانت، وإن نسيت ذكرت، وإن خرجت من عندها حفظت، وإن دخلت عليها سرت، وإن أمرتها أطاعتي، وإن أقسمت عليها أبرت قسمي، وإن غضبت عليها أرضتني، يا ذا الحلال والاكرام، هب لي ذلك فاما أسألك ولا أجد إلا ما قسمت لي. فمن فعل ذلك أعطاه الله ما سأله.

٢ - نوادر الرواندي: ١٣.

١ - مكارم الأخلاق: ٢٢٨.

ثُمَّ إِذَا زَفَتْ إِلَيْهِ وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فَلِيُصْلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيُسْحِّ يَدِهِ عَلَى نَاصِيَتِهِ وَلِيَقُلْ:
اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِي أَهْلِي وَبَارِكْ لَهُمْ فِيَّ، وَمَا جَمَعْتَ بَيْنَنَا فَاجْعَلْ بَيْنَنَا فِي خَيْرٍ وَمِنْ وَبْرَكَةٍ، وَإِنْ
جَعَلْتَهُمْ فَرْقَةً فَاجْعَلْهُمْ فَرْقَةً إِلَى خَيْرٍ.^١

٤- ل ع ن: في خبر الشامي أنه قال أمير المؤمنين عليه السلام: يوم الجمعة يوم خطبة ونكاح.^٢

٥ - قال عليه السلام: من تزوج و القمر في العقرب لم ير الحسنی .

٦- قال عليه السلام: من تزوج في حماق الشهر فليس له سقط الولد^٤.

٧- لـ: فـيـا أـوـصـى بـه النـبـي عـلـيـه السـلـام عـلـيـاً عـلـيـه السـلـام: يـا عـلـيـ لـاـوـلـيـة إـلـاـ فيـ خـمـسـ: فـي عـرـسـ أوـ خـرـسـ أوـ عـذـارـ أوـ وـكـارـ أوـ رـكـازـ، وـعـرـسـ التـزوـيـعـ، وـخـرـسـ النـفـاسـ بـالـولـدـ، وـالـعـذـارـ
لـخـنـانـ، وـالـوـكـارـ فـي شـرـيـ الدـارـ، وـرـكـازـ الـذـي يـقـدـمـ مـنـ مـكـةـ.^٥

٨- سن: ابن فضال رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام قال: الوليمة يوماً أو يومين مكرمة، و
خلافة أيام رباء وسعة^٦

٩- سن: الوشا، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام يقول: إنَّ النجاشي لما خطب لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ أمَّ حبيبة آمنة بنت أبي سفيان فزوجه دعا ب الطعام و قال: إنَّ من سن المُرسلين الإطعام عند التزويج^٧.

١٥ - سن: أبي، عن ابن أبي عمر، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثَ أَوْلَمَ عَلَيْهَا وَأَطْعَمَ النَّاسَ الْحَيْسَ.^٨

٤٨ - نوادر الراؤندي:

^٢- المصال: ١٤٨ / ٢؛ العلل: ٥٩٣ - ٥٩٨؛ عيون الأخبار: ١ / ٢٤٠ - ٢٤٨.

٣- علل الشرائع: ٥١٤ .٤- علل الشرائع: ٥١٤

٥- الخصال: ٢٢١ / ١ . ٦- المحسن: ١٧ .

٧_الحسن:٤١٨ .٨_الحسن:٤١٨

باب ٧

الذهب الى الاعراس و حكم ما ينشر فيها

١ - لـى: ابن الوليد، عن سعد، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء، عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهما السلام قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: دخلت أم أيمن على النبي عليه السلام في ملحفتها شيء، فقال لها رسول الله عليه السلام: ما معك يا أم أيمن؟ فقلت: إنَّ فلانة أملكتها فنثروا عليها فأخذت من ثارهم، ثمَّ بكت أم أيمن، وقالت: يا رسول الله، فاطمة زوجتها ولم تنشر عليها شيئاً.

فقال رسول الله عليه السلام: يا أم أيمن لم تذكري؟ فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لما زوجت فاطمة عليناً أمر أشجار الجنة أن تنشر عليهم من حلتها و حللها و ياقتها و درها و زمردها و إستبرتها فأخذوا منها و ما لا يعلمون، ولقد نحل الله طوبى في مهر فاطمة صلوات الله عليها فجعلها في منزل عليٍّ صلوات الله عليه .^١

٢ - بـ: هارون، عن ابن زياد، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أنَّ النبي عليهما السلام قال: إذا دعيمت إلى العرسات فأبطئوا فانها تذكر الدنيا، وإذا دعيمت إلى الجنائز فأسرعوا فانها تذكر الآخرة .^٢

٣ - بـ: عليٌّ، عن أخيه قال: سأله عن النثار: السكر و اللوز و غيره، أيحلُّ أكله؟ قال: يكره أكل التهب .^٣

١ - قرب الصدق: ٤٢

٢ - قرب الإسناد: ٢٨٧

٣ - قرب الإسناد: ١١٦

باب ٨

آداب الجماع وفضله، والنهي عن امتناع كل من الزوجين منه، وما يحل من الانتفاعات والعد الذي يجوز فيه الجماع، وسائر أحكامه

١ - لـ: ابن الموكـل، عن سـعـد، عن اـبـن هـاشـم، عن الحـسـين بن الحـسـن القرـشـي، عن سـليمـان بن جـعـفر البـصـري، عن عـبدـالـلـهـ بن الحـسـين بن زـيد، عن أـبـيـهـ عن آـبـائـهـ قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَرَهُ لَكُمْ أَيْتَهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعًاً وَعِشْرِينَ خَصْلَةً وَنَهَاكُمْ عَنْهَا، كَرَهُ النَّظَرُ إِلَى فِرْوَاجِ النِّسَاءِ وَقَالَ: يُورَثُ الْعُمَى، وَكَرَهُ الْكَلَامُ عِنْدَ الْجَمَاعِ وَقَالَ: يُورَثُ الْخَرْسُ، وَكَرَهُ الْجَمَاعَةُ تَحْتَ السَّمَاءِ، وَكَرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَغْشِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَإِنْ غَشَيْهَا وَخَرَجَ الْوَلَدُ مَجْدُومًا أَوْ أَبْرَصَ فَلَا يَلُومُنَّ إِلَّا نَفْسُهُ، وَكَرَهُ أَنْ يَغْشِي الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَقَدْ احْتَلَمَ حَتَّى يَغْتَسِلَ مِنْ احْتِلَامِهِ الَّذِي رَأَى، فَإِنْ فَعَلَ وَخَرَجَ الْوَلَدُ مَجْنُونًا فَلَا يَلُومُنَّ إِلَّا نَفْسُهُ.^١

٢ - بـ: أبو البختـري، عن الصـادـقـ، عن أـبـيـهـ، عن عـلـيـ عـلـيـلـاـ أـنـهـ كـرـهـ أـنـ يـجـمـعـ الرـجـلـ

مَنْ يَلِي الْقِبْلَةَ^١.

٣ - بـ: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة من الجفاء: أن يصحب الرجلَ فلا يسأله عن اسمه و كنيته، أو يدعى الرجل إلى طعام فلا يجيب أو يجيب فلا يأكل، و مواقعة الرجل أهله قبل الملاعنة^٢.

٤ - بـ: علىٌ عن أخيه عثيّلٍ قال: سأله عن الرجل: هل يصلح له أن يقبل قبل المرأة؟ قال: لا بأس^٣.

٥ - نـ: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه عثيّلٍ قال: قال عليٌ عثيّلٍ: من أراد البقاء ولابقاء: فليياكل الغداء، ويحيي الداء، ويختلف الرداء، وليرسل غشيان النساء^٤.

٦ - عـ: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن القاسم بن محمد الجوهرى، عن إسحاق بن إبراهيم، عن حنان بن سدير، عن أبيه قال: سمعت أبو عبد الله عثيّلٍ يقول: لا يجامع الرجل امرأته ولا جاريته وفي البيت صبيٌّ، فان ذلك مما يورنه الزنا^٥.

٧ - عـ: أبي، عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن ابن هاشم، عن الحسين بن الحسن، عن سليمان بن جعفر، عن عبد الله بن الحسين بن زيد، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه عثيّلٍ قال: قال رسول الله ﷺ: إذا تجمع الرجلُ والمرأةُ فلا يتعرّيان فعل الحمارين، فان الملائكة تخرج من بينهما إذا فعل ذلك^٦.

٨ - ماـ: الفضاییری، عن الصدقون مثله^٧.

لـ: [أبي] عن محمد العطار، عن ابن عيسى، عن أبيه، عن صفوان، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر عثيّلٍ قال: لاتدخل بالجارية حتى تتم لها تسعة سنين أو عشر

١ - قرب الإسناد: ٦٦.

٢ - قرب الإسناد: ١٠٢.

٣ - عيون الأخبار: ٣٨ / ٢.

٤ - علل الشرائع: ٥٠٢.

٥ - علل الشرائع: ٥١٨.

٦ - أمالی الطوسي: ٥٢ / ٢.

ستين، وقال: أنا سمعته يقول: تسع أو عشر.^١

٩ - لـ: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمر، عن حماد بن عثمان، عن الحليبي، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من وطى امرأته قبل تسع سنين فأصابها عيب فهو ضامن.^٢

١٠ - طب: محمد بن إسماعيل بن القاسم، عن أحمد بن محرز، عن عمرو بن أبي المقدام، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر محمد الباقر عليهما السلام قال: قال أمير المؤمنين عليهما السلام: كره رسول الله عليهما السلام الجماع في الليلة التي يريد فيها الرجل سفراً، وقال: إن رزق ولداً كان حواله.^٣

و عن الباقر محمد بن علي عليهما السلام أنه قال: قال الحسين بن علي عليهما السلام لاصحابه: اجتنبوا الفشيان في الليلة التي تريدون فيها السفر، فإن من فعل ذلك ثم رزق ولداً كان حواله.^٤

١١ - نوادر الرواندي: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: إذا أتي أحدكم امرأته فلا يجعلها.^٥

وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله عليهما السلام: إياكم وأن يجامع الرجل امرأته و الصبي في المهد ينظر إليهما.^٦

١- الخصال: ٢ / ٢١٨٧.

٢- طب الائمة: ١٣٢.

٣- نوادر الرواندي: ١٤.

٤- الخصال: ٢ / ١٨٧.

٥- طب الائمة: ١٣٢.

٦- نوادر الرواندي: ١٣.

باب ٩

وجوه النكاح وفيه اثبات المتعة وثوابها وجمل شرایط كل نوع منه وأحكامها

- ١ - لـ: أحمد بن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده، عن التوفلي، عن السكوني، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: تخل الفروج بثلاثة وجوه: نكاح ميراث، ونكاح بلا ميراث، ونكاح بملك اليدين^١.
- ٢ - بـ: ابن رئاب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة فأخبرني أنها حلال، وأخبرني أنه يجزي فيها الدرهم فما فوقه^٢.
- ٣ - لـ: في خبر الأعمش، عن الصادق عليه السلام قال: تحليل المتعتين واجب، كما أنزل الله عزّ وجلّ في كتابه وسنتها رسول الله عليهما السلام: متعة الحجّ و متعة النساء^٣.
- ٤ - رسالة المتعة: للشيخ المفيد قدس الله روحه، عن أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن

٢ - قرب الإسناد: .٧٥ / ١

١ - الخصال: .٣٩٦ / ٢

هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: يُستحب للرَّجُل أن يتزوج المتعة، و ما أحب للرَّجل منكم أن يخرج من الدنيا حتى يتزوج المتعة ولو مَرَّة.

٥ - وبهذا الإسناد، عن ابن قولويه، عن محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى عن أحمد ابن محمد، عن علي بن الحكم، عن بشر بن حمزة، عن رجل من قريش قال: بعثت إلى ابنة عممة لي لها مال كثير: قد عرفت كثرة من يخطبني من الرجال ولم أزوجهم نفسي، وما بعثت إليك رغبة في الرجال غير أنه بلغني أن المتعة أحلها الله في كتابه و سنتها رسول الله عليه عليه السلام في سنته فحرّمها عمر، فأحببته أن أطيع الله و رسوله وأعصي عمر، فتزوجتني متعة، فقلت لها: حتى أدخل على أبي جعفر عليه السلام فأستشيره، فدخلت عليه فاستشرته فقال: أفعل.

٦ - وروي بسانده إلى ابن قولويه، عن علي بن حاتم، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد ابن محمد بن عيسى، عن السري، عن الحسن بن علي بن يقطين قال: قال أبو الحسن موسى ابن جعفر عليه السلام: أدنى ما يجزي من القول أن يقول: أتزوجك متعة على كتاب الله و سنة نبيه عليه السلام بكذا وكذا إلى كذا.

٧ - وبالإسناد إلى أحمد بن محمد بن عيسى، عن رجاله مرفوعاً إلى الأئمة عليهما السلام، منهم محمد بن مسلم قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: لا بأس بتزويج البكر إذا رضيت من غير إذن أبيها. و جميل بن دراج حيث سأله الصادق عليه السلام عن المتعة بالبكر قال: لا بأس أن يتمتع بالبكر ما لم يفضل إليها، كراهيته العيب على أهلها.

٨ - وعن محمد بن مسلم التقي، عن أبي عبدالله عليه السلام حيث سأله كم المهر في المتعة؟ قال: ما تراضيا عليه إلى ما شاء من الأجل.

٩ - وعن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام في المتعة يجزيها الدرهم فا فوقة.

١٠ - وعن محمد بن فضل، عن أبي الحسن عليه السلام في المرأة الحسنة الفاجرة، هل يجوز للرَّجل أن يتمتع بها يوماً أو أكثر؟ قال: إذا كانت مشهورة بالرَّذْنَا فلا يتمتع بها ولا ينكحها.

١١ - و عن الحسن أيضاً، عن الصادق عليه السلام في المرأة الفاجرة، هل يحلُّ تزويجها؟ قال: نعم إذا هو اجتبها حتى تنقضى عدتها باستبراء رحها من ماء الفجور، فله أن يتزوجها بعد أن يقف على توبيها.

١٢ - و عن عمر بن حنظلة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: أتزوج المرأة شهراً فتريد مني المهر كاملاً وأتخوّف أن تخلفي، قال: احبس ما قدرت، فإن هي أخلفتك فخذ منها بقدر ما تخلفك.

١٣ - و عن عيسى بن يزيد قال: كتبت إلى أبي جعفر عليهما السلام في رجل تكون في منزله امرأة تخدمه فيكره النظر إليها فيتمتع بها و الشرط أن لا يفتقضها؟ فكتب: لا بأس بالشرط إذا كانت متعدة.

١٤ - و عن أبان بن تغلب، عن أبي عبدالله عليهما السلام في المرأة الحسنة ثرث في الطريق و لا يعرف أن تكون ذات بعل أو عاهرة، فقال: ليس هذا عليك، إنما عليك أن تصدقها في نفسها.

١٥ - و عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون قال: كتب أبو الحسن عليه السلام إلى بعض مواليه: لاتلحو في المتعة، إنما عليكم إقامة السنة، و لاتشتغلوا بها عن فرشكم و حلائلكم فيكرهن ويدعين على الأمرين لكم بذلك و يلغعنوا.

١٦ - و عن عليّ بن يقطين، عن أبي الحسن عليه السلام في المتعة قال: و ما أنت و ذاك! قد أغنى الله عنها، قلت: إنما أردت أن أعلمها، قال: هي في كتاب علي عليه السلام.

١٧ - و روى أصحابنا، عن غير واحد، عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال لإسماعيل الجعفي و عمار السطاطي: حرمت عليك المتعة من قبل ما دمتا تدخلان علىي، و ذلك لأنني أخاف تؤخذ فتضربا و تشهرًا فيقال: هؤلاء أصحاب جعفر.

باب ١٥

أحكام المتعة

١ - ب: [ابن سعد عن الأزدي] قال: سأله أبا الحسن موسى عليه السلام عن المتعة، أمن الأربع هي؟ فقال: لا^١.

٢ - سن: ابن معروف، عن القاسم بن عروة، عن عبد الحميد الطاني، عن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي جعفر عليهما السلام: لم لا تورث المرأة عمن يتمتع بها؟ فقال: لأنها مستأجرة وعدّتها خمسة وأربعون يوماً^٢.

٣ - شى: عن عبدالسلام، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قلت: ما تقول في المتعة؟ قال: قول الله «فَاسْتَمْتَعْ بِمَنْهُ فَآتَوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةٌ إِلَى أَجْلِ مُسْتَقْبَلٍ وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ» قال: قلت: جعلت فداك، أهي من الأربع؟ قال: ليست من الأربع إنما هي إجارة، فقلت: إن أراد أن يزداد و تزداد قبل انتصاف الأجل الذي أجل؟ قال: لا بأس إن يكن ذلك بربماً منه و منها بالأجل و الوقت، وقال: يزيدوها بعد ما يمضي الأجل^٣.

١- قرب الإسناد: ٢١.

٢- المحسن: ٣٣٠.

٣- تفسير العياشي: ١ / ٢٣٤.

٤ - ين: فضالة بن أبي يهودة، عن العلاء، عن عبد الله بن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يتزوج الرجل بالجارية متعة؟ فقال: نعم، إلا أن يكون لها أب، والجارية تستأمرها كل أحد إلا أبوها^١.

٥ - ين: القاسم بن محمد، عن جليل بن صالح، عن أبي بكر الحضرمي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا بكر إياكم والأبكار أن تزوجوهن متعة^٢.

٦ - ين: ابن أبي عمر، عن محمد بن حمزة قال: قال بعض أصحابنا لأبي عبد الله عليه السلام: البكر تتزوج متعة؟ قال: لا بأس ما لم يفتضها^٣.

٧ - ين: القاسم بن عروة، عن عبدالحميد، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال في المتعة قال: ليست من الأربع لأنها لاتطلق ولا ترث، وإنما هي مستأجرة، وقال عدتها خمس وأربعون ليلة^٤.

١ - كتاب الحسين بن سعيد أو لكتابه والنواذر: ٦٥.

٢ - كتاب الحسين بن سعيد أو لكتابه والنواذر: ٦٥.

٣ - نواذر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٦. ٤ - نواذر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٦.

۱۱

الرضاع وأحكامه

٦- بـ: ابن عيسى، عن البزنطي قال: سألت الرّضا عليه السلام عن امرأة أرضعت جارية ثم ولدت أولاداً ثم أرضعت غلاماً، [بحل] للغلام أن يتزوج تلك الجارية التي أرضعت؟ قال: لا، هي أخته.^١

و سأله عن امرأة أرضعت جارية ولزوجها ابن من غيرها، يحلى لابن زوجها أن يتزوج الجارية التي أرضعت؟ قال: اللّٰب للفحل.^٢

٢- بـ: ابن رئاب قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما يحرم من الرّضاع؟ قال: ما أنت اللّحم و شدّ العظم، قلت: أتحرم عشر رضعات؟ قال: إنّها لاتنت اللّحم و لاتشدّ العظم عشر رضعات^٣.

٣- ب: ابن الوليد، عن ابن بكر قال: سمعت أبا عبد الله علثمة يقول: عشر رضعات لاتحرم^٤.

٢- قب الاسناد:

١- قب الاسناد: ١٦٩

٤-قب الاسناد:

٣- ق ب الاستناد: ٧٧

- ٤-لى: ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير و ابن بزيع، عن منصور بن يونس، عن منصور بن حازم، و عليُّ بن إسماعيل الميشي عن ابن حازم، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: لا رضاع بعد فطام، الخبر^١.
- ٥-لـ: الأربعـةـ: قال أمير المؤمنـين عليهـ السلامـ: تـوقـواـ عـلـىـ أـوـلـادـكـمـ لـبـنـ الـبغـيـ مـنـ النـسـاءـ وـ المـجنـونـةـ، فـاـنـ اللـبـنـ يـعـدـيـ^٢.
- ٦-نـ: بالـاسـانـيدـ الـثـلـاثـةـ، عن الرـضاـ، عن آـبـائـهـ عليهـماـ السـلامـ قالـ: قالـ رسـولـ اللهـ عليهـماـ السـلامـ: لـاـسـتـرـضـعـواـ الـحـمـقـاءـ وـ الـعـمـشـاءـ، فـاـنـ اللـبـنـ يـعـدـيـ^٣.
- ٧-نـ: بـهـذـاـ الإـسـنـادـ قـالـ: قالـ رسـولـ اللهـ عليهـماـ السـلامـ: لـيـسـ لـلـصـبـيـ لـبـنـ خـيـرـ مـنـ لـبـنـ أـمـهـ^٤.
- ٨-وـ قـالـ الصـادـقـ عليهـ السـلامـ: يـحـرـمـ مـاـ رـضـاعـ مـاـ يـحـرـمـ مـنـ النـسـبـ، وـ لـاـ يـحـرـمـ مـاـ رـضـاعـ إـلـاـ رـضـاعـ خـمـسـةـ عـشـرـ يـوـمـاًـ وـ لـيـالـيـهـاـ وـ لـيـسـ بـيـنـهـ رـضـاعـ^٥.

-
- ١-أمالي الصدوق: ٣٧٨.
٢-النصال: ٤٠٥/٢.
٣-عيون الأخبار: ٣٤/٢.
٤-عيون الأخبار: ٣٤/٢.
٥-الهدایة: ٧٠.

باب ١٢

وطي الصبيحة وما يترتب عليه

- ١ - ين: أحمد بن محمد، عن عبدالكريم، عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر^{عليه السلام} يقول: لا تدخل المرأة على زوجها حتى يأتي لها تسع سنين أو عشر.^١
- ٢ - ين: ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله^{عليه السلام} قال: إذا تزوج الرجل بالجارية وهي صغيرة فلا يدخل بها حتى يكون لها تسع سنين.^٢
- ٣ - ين: النضر، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر^{عليه السلام} قال: لا يدخل بالجارية حتى يأتي لها تسع سنين أو عشر.^٣

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٦.

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٦.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٦.

باب ١٣

أولياء النكاح وما يشترط في الزوجين لصحة إيقاع العقد

١ - ب: على، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن رجل أتاه رجلان يخطبان ابنته فهو أن يزوج أحدهما وهو أبوه الآخر، أيهما أحق أن ينكح؟ قال: الذي هو الجد لأبها وأباها للجد^١.

٢ - ن: جعفر بن نعيم، عن عمّه محمد بن شاذان، عن الفضل بن شاذان، عن ابن بزيع قال: سألت الرضا عليهما السلام عن الصبية يزوجها أبوها ثم يموت وهي صغيرة ثم تكبر قبل أن يدخل بها زوجها، أيجوز عليها التزويج أو الأمر إليها؟ فقال: يجوز عليها تزويج أيها^٢.

٣ - ين: فضالة، عن العلاء، عن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: يتزوج الرجل بالجارية متعة؟ فقال: نعم، إلا أن يكون لها أب، والجارية يستأمرها كل أحد إلا أبوها^٣.

٢ - عيون الأخبار: ٢ / ١٨.

١ - قرب الإسناد: ١١٩.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٥.

٤- ين: النضر، عن القاسم بن سليمان، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبدالله عليهما السلام في الصبي يتزوج الصبية هل يتوارثان؟ فقال: إن كان أبواهما اللذان زوجاهما حيتين فنعم، قلنا: فهل يجوز طلاق الأب؟ قال: لا^١.

٥- ين: صفوان، عن عبدالله بن بكير، عن عبيد بن زرارة قال: سألت أبي عبدالله عليهما السلام عن رجل يزوج ابنته وهو صغير، قال: إن كان لابنه مال فعليه المهر إلا أن يكون الأب ضمن المهر، وإن لم يكن للابن مال فالأخ ضامن للمهر ضمن أو لم يضمن^٢.

٦- ين: صفوان، عن العلاء، عن محمد، عن أحد هما عليهما السلام قال: سأله عن رجل كان له ولد فرُوَّج منه ابنتي وفرض الصداق ثم مات، من أين يحسب الصداق؟ قال: من جميع المال، إنما هو بمنزلة الدين^٣.

١- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١.
٢- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١.
٣- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١.

باب ١٤

المهور وأحكامها

- ١ - ب: محمد بن الوليد و محمد بن عيسى و الحسن بن طريف و عليٌّ بن إسماعيل كلهم، عن حماد بن عيسى، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: ما زوج رسول الله عليهما السلام شيئاً من بناته و لا تزوج شيئاً من نسائه على أكثر من اثني عشر أوقية و نش - يعني نصف أوقية ^١.
- ٢ - ب: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: قال علي عليهما السلام: إني لأكره أن يكون المهر أقل من عشرة دراهم لكي لا يشبه مهر البغي ^٢.
- ٣ - ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قلت: أدنى ما يجزي من المهر؟ قال: قنال من سكرة ^٣.
- ٤ - ب: محمد بن الوليد، عن ابن بكر قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول: زوج

٢ - قرب الإسناد: .٦٧

١ - قرب الإسناد: .١٥

٣ - علل الشرائع: .٥٠١

رسول الله ﷺ علیاً فاطمة صلوات الله عليها على درع له حطميه تسوی ثلاثة درهماً^١.

٥- ع: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن السياري، عَنْ ذُكْرِهِ، عَنْ حَمَادَ، عَنْ حَرِيزَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرَ عَلِيُّهُ الْأَعْصَمُ: أَتَدْرِي مَنْ أَيْنَ صَارَ مَهْرَ النِّسَاءِ أَرْبَعَةَ آلَافَ دَرْهَمٍ؟ قَلْتَ: لَا، قَالَ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي سَفِيَانَ كَانَتْ بِالْحَبْشَةِ فَخَطَبَهَا النَّبِيُّ عَلِيُّهُ الْأَعْصَمُ فَسَاقَ عَنْهُ النِّجَاشِيَّ أَرْبَعَةَ آلَافَ دَرْهَمٍ، فَنَّ ثُمَّ هُوَلَاءِ يَأْخُذُونَ، فَأَمَّا الْمَهْرُ فَاثْنَا عَشَرَةَ أُوقِيَّةً وَ نَشَّ^٢.

٦- لـ: في خبر المناهي، عن النبي ﷺ قال: من ظلم امرأة مهرها فهو عند الله زان، يقول الله عزوجل يوم القيمة: عبدي زوجتك أمتى على عهدي فلم توف بعهدي وظلمت أمتى. فيؤخذ من حسناته فيدفع إليها بقدر حقها، فإذا لم تبق له حسنة أمر به إلى النار بنكته للعهد، إن العهد كان مسؤولاً^٣.

٧- لـ: ابن الوليد، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن الجاموري عن علي بن سليمان، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن يونس، عن إسماعيل بن كثير قال: قال أبو عبدالله علية السلام: السراق ثلاثة: مانع الزكاة، ومستحل مهور النساء، وكذلك من استدان ولم ينوه بأداءه^٤.

٨- مـ: من كتاب نوادر الحكمة، عن علي علية السلام قال: لا تفالوا بهور النساء فيكون عداوة^٥.

٩- وـ عن الصادق علية السلام عن أبيه علية السلام قال: قال النبي ﷺ: ما من امرأة تصدق على زوجها بمهرها قبل أن يدخل بها إلا كتب الله لها بكل دينار عتق رقبة، قيل: يا

١- علل الشرائع: ٥٠٠.

٢- الخصال: ١٠١/١.

٣- قرب الإسناد: ٨٠.

٤- أموالي الصدوق: ٤٢٨.

٥- مكارم الأخلاق: ٢٧٢.

رسول الله ﷺ فكيف الهبة بعد الدخول؟ قال: إنما ذلك من المودة والألفة^١.

١٠ - و من كتاب الحasan، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أقدر الذنوب ثلاثة: قتل [البهيمة]، و حبس مهر المرأة، و من الأجير أجره^٢.

١١ - ين: أحمد بن محمد قال: سألت أبي الحسن عليه السلام عن رجل تزوج امرأة بنسينة فقال: إن أبي جعفر عليه السلام تزوج امرأة بنسينة ثم قال لأبي عبد الله عليه السلام: يا بني إنك ليس عندي من صداقها شيء أعطيها إيه أدخل عليها، فأعطيك هذا فأعطيها إيه، فأعطاهما ثم دخل عليهما^٣.

١٢ - ين: صفوان بن يحيى، عن عبدالله بن بكر، عن زرارة قال: سألت أبي عبدالله عليه السلام، عن رجل تزوج امرأة، أيجعل له أن يدخل بها قبل أن يعطيها شيئاً؟ قال: لا، حتى يعطيها شيئاً^٤.

١٣ - سر: البزنطي، عن عبدالله بن عجلان قال: سأله عنها يوجب الفسل على الرجل والمرأة؟ قال: إذا أوجله وجب الفسل والمهر والرجم^٥.

١ - مكارم الأخلاق: ٢٧٢ . ٢٧٢ - مكارم الأخلاق: ٢٧٢.

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩ . ٦٩ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى:

٥ - السرائر: ٤٨٠ . ٤٨٠ - السرائر:

باب ١٥

التدليس و العيوب الموجبة للفسخ

- ١ - سر: من كتاب البزنطي، عن الحلبـي قال: سـأـلـتـ أـبـاـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ عـنـ الـبـرـصـاءـ،ـ قـالـ:ـ قـضـىـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ فـيـ اـمـرـأـ زـوـجـهـاـ وـ لـيـهـاـ وـ هيـ بـرـصـاءـ أـنـ هـاـ مـهـرـاـ بـاـ استـحـلـ منـ فـرـجـهـاـ،ـ وـ أـنـ الـمـهـرـ عـلـىـ الـذـيـ زـوـجـهـاـ،ـ إـنـاـ صـارـ عـلـيـهـ الـمـهـرـ لـأـنـ دـلـسـهـاـ،ـ وـ لـوـ أـنـ رـجـلـ تـزـوـجـ اـمـرـأـ وـ زـوـجـهـاـ رـجـلـ لـاـ يـعـرـفـ دـخـيـلـةـ أـمـرـهـاـ لـمـ يـكـنـ عـلـيـهـ شـيـءـ وـ كـانـ الـمـهـرـ يـؤـخـذـ مـنـهـاـ^١.
- ٢ - سـر:ـ الـبـزـنـطـيـ،ـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـمـاعـةـ،ـ عـنـ عـبـدـ الـحـمـيدـ،ـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـ عـنـ أـبـيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ قـالـ:ـ سـأـلـتـهـ عـنـ رـجـلـ خـطـبـ إـلـىـ رـجـلـ بـنـتـاـ لـهـ مـهـرـةـ فـلـيـكـانتـ لـيـلـةـ دـخـوـلـهـاـ عـلـىـ زـوـجـهـاـ أـدـخـلـ عـلـيـهـ بـنـتـاـ لـهـ أـخـرـىـ مـنـ أـمـةـ،ـ قـالـ:ـ تـرـدـ عـلـىـ أـبـيهـاـ وـ تـرـدـ عـلـيـهـ اـمـرـأـهـ وـ يـكـونـ مـهـرـهـاـ عـلـىـ أـبـيهـاـ^٢.
- ٣ - بـ:ـ اـبـنـ طـرـيفـ،ـ عـنـ اـبـنـ عـلـوـانـ،ـ عـنـ أـبـيهـ،ـ عـنـ الصـادـقـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ قـالـ:ـ كـانـ عـلـىـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ يـقـضـيـ فـيـ الـعـيـنـ أـنـ يـؤـجـلـ سـنـةـ مـنـ يـوـمـ تـرـافـعـهـ الإـمـرـأـ^٣.

١ - السـرـانـزـ:ـ ٤٨٠ـ .ـ ٢ -

٣ - قـرـبـ الـإـسـنـادـ:ـ ٥٠ـ .ـ

٤ - ب: عليٌ عن أخيه قال: سأله عن خصي دلّس نفسه لامرأة، ما عليه؟ قال: يوجع ظهره و يفرق بينها، و عليه المهر كاملاً إن دخل بها، وإن لم يدخل بها فعليه نصف المهر.^١

٥ - و سأله عن عَنِين دلّس نفسه لامرأة [ما] حاله؟ قال: عليه المهر، و يفرق بينها إذا علم أنه لا يأتي النساء.^٢

٦ - و سأله عن امرأة دلست نفسها لرجل وهي رتقاء، قال: يفرق بينها و لامهر لها.^٣

٧ - مع: أبي عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن الجاموراني، عن الحسن بن الحسين، عن ياسين الضرير أو غيره، عن حماد بن عيسى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه طليلاً قال: خطب رجل إلى قوم فقالوا: ما تجارتكم؟ قال: أبيع الدواب. فزوجوه فإذا هو يبيع السنانير، فاختصموا إلى عليٍّ بن أبي طالب^{عليه السلام} فأجاز نكاحه و قال: السنانير دواب.^٤

٨ - ين: ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبـي، عن أبي عبدالله^{عليه السلام} أنه قال: في الرجل يتزوج إلى قومه فإذا امرأته عوراء ولم يبيتوا به، قال: لا يرد، إنما يرد النكاح من البرص والجذام والجنون والعفل، قلت: أرأيت إن كان دخل بها كيف يصنع بغيرها؟ قال: لها المهر بما استحلّ من فرجها، و يغنم ولتها الذي أنكحها مثل ما ساق لها.^٥

٩ - ين: محمد بن محمد، عن محمد بن سماعة، عن عبد الحميد، عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر^{عليه السلام} قال: ترد البرصاء والعرجاء والعمياء.^٦

١ - قرب الإسناد: ١٠٨.

٢ - قرب الإسناد: ١٩٠.

٣ - قرب الإسناد: ١٠٨.

٤ - معاني الأخبار: ٤١٣.

٥ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٥.

٦ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٥.

١٠ - ين: محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ قال: إذا تزوج الرجل المرأة وهو لا يقدر على النساء أجيلاً سنة حتى يعالج نفسه. قال: وسألته عن امرأة ابْنُتِي زوجها فلا يقدر على الجماع البتة، تفارقه؟ قال: نعم، إن شاءت^١.

١١ - كش: محمد بن مسعود، عن محمد بن نصير، عن محمد بن عيسى، عن يونس عن ابن مسكان أنه كتب إلى الصادق عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ عَلِيُّهُ مع إبراهيم بن ميمون يسأله عن خصيّ دلّس نفسه على امرأة، قال: يفرق بينها ويوجع ظهره^٢.

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥ - ٦. ٢ - رجال الكشي: ٣٢٧.

باب ١٦

جواعِم محرّمات النكاح وعللها

١- لـ الحسن بن حمزة العلوى، عن محمد بن يزداد، عن عبدالله بن أحمد عن سهل بن صالح، عن ابراهيم بن عبد الرحمن، عن موسى بن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال: سئل أبي عثيمان عما حرم الله عزوجل من الفروج في القرآن وعما حرم رسول الله عليه وسلم في سنته، فقال: الذي حرم الله عزوجل أربعة وثلاثون وجهًا، سبعة عشر في القرآن وبسبعين في السنة. فاما التي في القرآن: فالزنا، قال الله عزوجل «ولا تقربوا الزنا»، ونكاح امرأة الأب قال الله عزوجل: «ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء - وأمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعما تکن و خلاتکن و بنات الأخ و بنات الأخ و أمهاتکن اللاتي أرضعنکم وأخواتکن من الرضاعة وأمهات نسائکم و ربائیکم اللاتی في حجورکم من نسائکم اللاتی دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليکم و حلائل أبنائکم الذين من أصلابکم وأن تجمعوا بين الأخرين»، والحاirst حتى تظهر قال الله عزوجل «ولا تقربوهن حتى يظہرن». و النكاح في الاعتكاف قال الله عزوجل: «ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد».

وأئمَّةِ الْيَةِ فِي السَّنَةِ فَالْمُلَوَّقَةُ فِي شَهْرِ رَمَضَانِ نَهَاراً^١.
 و تزوّيج الملاعنة بعد العان، والتزوّيج في العدة، والملوعنة في الاحرام والحرم يتزوج
 أو يزوج، والمظاهر قبل أن يكفر و تزوّيج المشركة، و تزوّيج الرّجل امرأة قد طلقها للعدة
 تسع تطليقات، و تزوّيج الأمة على المرأة، و تزوّيج الذمية على المسلمة و تزوّيج المرأة على
 عتها أو خالتها و تزوّيج الأمة من غير إذن مولاهما، و تزوّيج الأمة لمن يقدر على تزوّيج
 المرأة، و الجارية من النبي قبل القسمة، و الجارية المشركة، و الجارية المشتراة قبل أن
 يستبرئها، والمكاتبية التي قد أدت بعض المكاتب.^٢

٢ - شَيْ : عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليهما السلام في «المحصنات من النساء إلا ما ملكت
 أيماك» قال: هنّ ذوات الأزواج.^٣

٣ - شَيْ : أحمد بن محمد، عن المثنى، عن زرارة و داود بن سرحان، عن عبدالله بن
 بكير، عن أبي بساع المروي، عن أبي عبدالله عليهما السلام أنه قال: الملاعنة إذا لاعنها زوجها لم تحلّ
 له أبداً، والذّي يتزوج المرأة في عدّتها وهو يعلم لا تحلّ له أبداً، والذّي يطلق الطلاق الذّي
 لا تحلّ له حتى تنكح زوجاً غيره ثلث مرات لا يحلّ له أبداً، و الحرم ابن تزوج وهو يعلم أنه
 حرام عليه لا تحلّ له أبداً.^٤

٢ - تفسير العياشي: ١/٢٣٢.

١ - الخصال: ٢/٢١٥.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

باب ١٧

الكفاءة في النكاح وأن المؤمنين بعضهم أكفاء بعض و من يكره نكاحه والنهي على العضل

- ١ - ما: بساند المعاشي، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال النبي عليهما السلام: إنما النكاح رق، فإذا أنكح أحدكم وليدة فقد أرقها، فلينظر أحدكم لم يرق كرمته.^١
- ٢ - ما: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله عليهما السلام: إذا جاءكم من ترضون دينه وأمانته يخطب [إليكم] فزوّجوه، إن لاتفعلوه تكون فتنة في الأرض وفساد كبير.^٢
- ٣ - مع: أبي عن سعد، عن ابن هاشم، عن ابن مرار، عن يونس قال: حدثني جماعة من أصحابنا، عن أبي عبدالله عليهما السلام أنه قال: الكفوأن يكون عفيفاً وعنه يسار.^٣

٢ - أمالى الطوسي: ٢ / ١٣٣.

١ - أمالى الطوسي: ٢ / ١٣٢.

٣ - معانى الأخبار: ٢٣٩.

١٨ باب

نکاح المشرکین و الکفار و المخالفین و النصاب

١ - ين: ابن محبوب، عن معاوية بن وهب وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله عن الرجل المؤمن يتزوج النصرانية واليهودية، فقال: إذا أصاب المسلم فما يصنع باليهودية والنصرانية؟ قلت: يكون له فيها الهوى قال: إذا فعل فليمنعها من شرب الخمر وأكل لحم الخنزير، وأعلم أنَّ عليه في دينه غضاضة^١.

٢ - ين: صفوان، عن ابن مسakan، عن الحسن بن زياد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا تزوج النصرانية ولا اليهودية على المسلمة، فمن فعل ذلك فنكاحه باطل^٢.

٣ - ين: عثان بن عيسى، عن سماعة قال: سأله عن اليهودية والنصرانية أي يتزوجها على المسلمة؟ قال: لا، تزوج المسلمة على اليهودية والنصرانية^٣.

٤ - ين: النضر، عن ابن سنان قال: سأله أبو عبد الله عليه السلام: بكم يكون الرجل مسلماً يجعله منا كحه و موارثته، وبما يحرم دمه؟ فقال: يحرم دمه بالاسلام إذا أظهره، ويحلّ منها كحته

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩. ٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

وموارثته^١

- ٥ - ين: ابن أبي عمّي، عن عمر بن أذنية، عن الفضل بن يسار قال: سألت أبي جعفر عليهما السلام عن مناكمحة الناصب والصلة خلفه، فقال: لاتناكمه ولا تصله خلفه^٢.
- ٦ - ين: النضر، عن ابن سنان قال: سألت أبي عبدالله عليهما السلام عن الناصب الذي قد عرف نصبه وعداوته، هل يزوجه المؤمن وهو قادر على رده؟ قال: لا يتزوج المؤمن ناصبة، ولا يتزوج الناصب مؤمنة، ولا يتزوج المستضعف مؤمنة^٣.
- ٧ - ين: صفوان، عن عبدالله بن بكي، عن الفضيل بن يسار قال: قلت لأبي جعفر عليهما السلام: إنّ لامرائي اختاً مسلمة لاباس برأيها وليس بالبصرة أحد، فاترى في تزويجها من الناس؟ فقال: لا تزوجها إلاّ من هو على رأيها، و تزويج المرأة [التي] ليست بناصبة لاباس به^٤.
- ٨ - ع: أبي، عن سعد، عن الأصباني، عن المقرئي، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن الزهرى، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: لا يحلُّ للأسير أن يتزوج مadam في أيدي المشركين مخافة أن يولد فييق ولده كافراً في أيديهم^٥.

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١.

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١.

٤ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١.

٥ - علل الشرائع: ٥٠٣.

باب ١٩

اسلام احد الزوجين

- ١ - ب: على عن أخيه قال: سأله عن امرأة أسلمت ثمَّ أسلم زوجها، أهل له؟ قال: هو أحق بها مالم تزوج، ولكنها تُخِيرُ فلها ما اختارت^١.
- ٢ - سأله عن امرأة أسلمت قبل زوجها و تزوجت غيره، ما حاها؟ قال: هي للذى تزوجت، ولا تردد على الأول^٢.
- ٣ - ب: ابن عيسى، عن البزنطى قال: سمعت رجلاً يسأل أبي الحسن الرضا عليه السلام: النصراني تسلم المرأة ثمَّ يسلم زوجها يكونان على النكاح الأول؟ قال: لا، يجددان نكاحاً آخر^٣.

٢ - قرب الإسناد: ١٠٩

١ - قرب الإسناد: ١٠٩

٣ - قرب الإسناد: ١٦٧

٢٥ باب

ما تحرم بسبب الطلاق والعدة، وحكم من نكح امرأة لها زوج

- ١ - ب: على عن أخيه عليه السلام قال: سأله عن امرأة بلغها أن زوجها توفي فاعتدى سنة وتزوجت، فبلغها بعد أن زوجها حي، هل تحمل الآخر؟ قال: لا.^١
- ٢ - قال: وسأله عن امرأة تزوجت قبل أن تنقضي عدتها؟ قال: يفرق بينها وبينه ويكون خاطباً من الخطاب.^٢
- ٣ - قال: وسأله عن امرأة توفي زوجها وهي حامل فوضعت وتزوجت قبل أن تنضي أربعة أشهر وعشراً، ما حالها؟ قال: لو كان دخل بها زوجها فرق بينها فاعتدى ما بي عليها من زوجها، ثم اعتدى عددة أخرى من الزوج الآخر، ثم لا تحمل له أبداً، وإن تزوجت غيره ولم يكن دخل بها فرق بينها فاعتدى ما بي عليها من المتوفى عنها وهو خاطب من الخطاب.^٣
- ٤ - ل: في خبر الأعمش عن الصادق عليه السلام قال: إذا طلقت المرأة للعدة ثلاث مرات لم تحمل للرجل حتى تنكح زوجاً غيره، وقال: انقوا تزويع المطلقات ثلاثة في موضع واحد فإنهن ذوات أزواج.^٤

١ - قرب الإسناد: ١٠٨.

٢ - قرب الإسناد: ١٠٨.

٣ - قرب الإسناد: ١٠٩.

٤ - الحصول: ٣٩٥ / ٢.

٢١ باب

ما يحرم بالزنا أو اللواط أو يكره و ما يوجب من الزنا فسخ النكاح

- ١ - ب: ابن رئاب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة الفاجرة يتزوجها الرجل المسلم؟ قال: نعم، وما يمنعه؟ ولكن إذا فعل فليحصن بابه مخافة الولد^١.
- ٢ - ع: أبي عن محمد الطمار وأحمد بن إدريس معًا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى الخزار، عن طلحة بن زيد، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: قرأت في كتاب على عليهما السلام أنَّ الرجل إذا تزوج بالمرأة فرنى قبل أن يدخل بها لم تحل له لأنَّه زان، ويفرق بينها ويعطيا نصف الصداق^٢.
- قال الصدوق -ره-: جاء هذا الحديث هكذا فأوردته لما فيه من العلة، والذى أُفتي به وأعتمد عليه في هذا المعنى^٣.
- ٣ - ع: أبي عن أحمد بن إدريس، عن عبدالله بن محمد بن عيسى، عن أبيه عن المغيرة، عن السكوني، عن الصادق، عن أبيه، عن علي عليهما السلام في المرأة إذا زنت قبل أن يدخل بها الزوج، قال: يفرق بينها ولا صداق لها، لأنَّ الحدث كان من قبلها^٤.

١ - قرب الإسناد: ٧٨ .٥٠١

٢ - علل الشرائع: ٥٠٢

٣ - علل الشرائع: ٥٠٢

٤ - بـ: عنها، عن حنان قال: سأّل أبا عبد الله عليه السلام رجل وأنا عنده فقال: جعلت فداك ما تقول في رجل أتى امرأة سفاحاً، أتحل لـه ابنته نكاحاً؟ قال: نعم، لا يحرّم الحلال الحرام^١.

٥ - بـ: على، عن أخيه عليهما السلام قال: سأّلتـه عن رجل زنى بامرأة، أله أن يتزوجـ بـ واحدة بنـ شـيـها؟ قال: نـعم، لا يحرّم حلالـ حـرام^٢.

٦ - قالـ: وـ سـأـلـتـهـ عـنـ رـجـلـ زـنـىـ بـأـمـرـأـةـ،ـ هـلـ تـحـلـ لـابـنـهـ أـنـ يـتـزـوـجـ جـهـاـ؟ـ قـالـ:ـ لـاـ^٣.

٧ - سنـ،ـ ثـوـ:ـ روـيـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ رـجـلـ لـعـبـ بـغـلـامـ قـالـ:ـ إـذـاـ أـوـقـبـ لـنـ تـحـلـ لـهـ أـخـتـهـ أـبـدـاـ^٤.

٨ - يـنـ:ـ القـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ،ـ عـنـ هـشـامـ بـنـ المـشـنـىـ قـالـ:ـ كـنـتـ عـنـدـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ جـالـساـ،ـ فـدـخـلـ عـلـيـهـ رـجـلـ فـسـأـلـهـ عـنـ الرـجـلـ يـأـتـيـ بـأـمـرـأـةـ حـرـاماـ،ـ أـيـتـزـوـجـهـاـ؟ـ قـالـ:ـ نـعـمـ،ـ وـأـمـهـاـ وـابـنـهـاـ^٥.

٩ - يـنـ:ـ صـفـوانـ بـنـ يـحـيـيـ،ـ عـنـ الـعـلـاـبـ بـنـ رـزـيـنـ،ـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـ،ـ عـنـ أـحـدـهـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ آـنـهـ سـئـلـ عـنـ رـجـلـ يـفـجـرـ بـأـمـرـأـةـ،ـ أـيـتـزـوـجـ اـبـنـهـاـ؟ـ قـالـ:ـ لـاـ،ـ وـلـكـنـ إـذـاـ كـانـتـ عـنـدـهـ اـمـرـأـةـ ثـمـ فـجـرـ بـأـمـهـاـ أوـ أـخـتـهـاـ لـمـ تـحـرـمـ الـتـيـ عـنـدـهـ^٦.

١٠ - يـنـ:ـ صـفـوانـ بـنـ يـحـيـيـ،ـ عـنـ الـعـيـصـ بـنـ الـقـاسـمـ قـالـ:ـ سـأـلـتـ أـبـاـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ رـجـلـ باـشـرـ اـمـرـأـةـ وـ قـبـيلـ،ـ غـيرـ آـنـهـ لـمـ يـفـضـ إـلـيـهـاـ ثـمـ تـزـوـجـ اـبـنـهـاـ،ـ قـالـ:ـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ أـنـضـيـ إـلـىـ الـأـمـ فـلـأـبـاسـ،ـ وـإـنـ كـانـ أـفـضـيـ إـلـيـهـاـ فـلـأـيـتـزـوـجـ اـبـنـهـاـ^٧.

١١ - يـنـ:ـ مـحـمـدـ بـنـ الـفـضـيـلـ،ـ عـنـ أـبـيـ الصـبـاحـ الـكـنـانـيـ،ـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ:ـ إـذـاـ

١ - قـربـ الإـسـنـادـ:ـ ٤٦ـ.

٢ - قـربـ الإـسـنـادـ:ـ ١٠٨ـ.

٣ - قـربـ الإـسـنـادـ:ـ ١٠٨ـ.

٤ - الـحـاسـنـ:ـ ١١٢ـ:ـ ثـوابـ الـأـعـمـالـ وـ عـقـابـهـاـ:ـ ٢٢٨ـ.

٥ - نـوـادرـ أـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ:ـ ٦٧ـ.

٦ - نـوـادرـ أـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ:ـ ٦٧ـ.

٧ - نـوـادرـ أـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ:ـ ٦٧ـ.

فجر الرجل بامرأة لم تحلّ له ابنتها أبداً، وإن كان قد تزوج ابنتها قبل ذلك ولم يدخل بها ثم فجر بأمّتها فقد فسد تزويجه، وإن هو تزوج ابنتها ودخل بها ثم فجر بأمّتها بعد ما دخل بابنتها فليس يفسد فجوره بأمّتها نكاح ابنتها إذا هو دخل بها، وهو قوله: لا يفسد الحرام الحلال إذا كان هكذا^١.

١٢ - ين: عثمان بن عيسى، عن سعيد بن يسار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل زنى بامرأة، أبى تزوج ابنته؟ قال: نعم يا سعيد، إنَّ الحرام لا يفسد الحلال^٢.

١٣ - ين: أحمد بن محمد، عن عبد الكري姆، عن زرارة قال: سئل أبو جعفر عليه السلام عن رجل كانت عنده امرأة فزني بأمّتها أو ابنته أو أختها، فقال: ما حرم حرام قط حلالاً، امرأته حلال له^٣.

١٤ - ين: النضر، عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل رأى امرأته تزني، أيصلح له أن يمسكها؟ قال: نعم إن شاء^٤.

١٥ - ين: ابن أبي عمر، عن حماد بن عثمان، عن يحيى الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يتزوج الحارية قد ولدت من الزنا، قال: لا بأس، وإن تنزه عن ذلك كان أحب إلى^٥.

١٦ - ين: ابن أبي عمر، عن علي بن يقطين، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جاء رجل إلى النبي عليه السلام فقال: يا رسول الله إنَّ امرأتي لاتدفع يد لامس، قال: طلقها، قال: يا رسول الله إني أحبهما، قال: فامسكتها^٦.

١٧ - ين: محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سأله عن المرأة اللختاء الفاجرة، أتحل للرجل أن يتمتع بها يوماً أو أكثر؟ فقال: إذا كانت مشهورة بالزنا فلا ينكحها ولا يتمتع منها^٧.

٢ - نوادر أحمد بن عيسى: .٦٧.

١ - نوادر أحمد بن عيسى: .٦٧.

٤ - نوادر أحمد بن عيسى: .٧١.

٣ - نوادر أحمد بن عيسى: .٦٧.

٦ - نوادر أحمد بن عيسى: .٧١.

٥ - نوادر أحمد بن عيسى: .٧١.

٧ - نوادر أحمد بن عيسى: .٧١.

٧ - نوادر أحمد بن عيسى: .٧١.

٢٢ باب

ما يحرم بالمصاهرة أو يكره وما هو بمنزلة المصاهرة

- ١ - ب: ابن عيسى، عن البزنطي، عن الرضا عليه السلام قال: سأله عن الرجل يتزوج المرأة متعة، أيجعل له أن يتزوج [أختها متعة؟ قال: لا^١ .
- ٢ - و سأله عن رجل يكون عنده امرأة، أيجعل له أن يتزوج [ابنتهها بتاتاً؟ قال: لا^٢ .
- ٣ - و سأله عن رجل تكون عنده امرأة، أيجعل له أن يتزوج أختها متعة؟ قال: لا، قلت: فان زراة حكى عن أبي جعفر عليهما السلام إنما هن مثل الاماء يتزوج منهن ماشاء، فقال: هي من الأربع^٣ .
- ٤ - ب: ابن أبي الخطاب، عن البزنطي قال: سألت الرضا عليه السلام عن المرأة قبلها القابلة فتلد الغلام، يجعل للغلام أن يتزوج قابلة أمه؟ قال: سبحان الله! وما يحرم عليه من ذلك^٤ .
- ٥ - ع: علي بن أحمد، عن الأستي، عن البرمكي، عن علي بن العباس، عن

١ - قرب الإسناد: ١٦١.

٢ - قرب الإسناد: ١٦١.

٣ - قرب الإسناد: ١٦١.

٤ - قرب الإسناد: ١٧٠.

عبدالرحمن بن محمد، عن الحزار، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنما نهى رسول الله عليه السلام عن تزويج المرأة على عمتها و خالتها إجلالاً للعمة والخالة، فإذا أذنت في ذلك فلا بأس^١.

٦ - ع: أبي عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن ابن بكر، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا تنكح ابنة الأخ ولا ابنة الأخت على عمتها، ولا على خالتها، و تنكح العمة والخالة على ابنة الأخ والأخت بغير إذنها^٢.

٧ - ين: ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، و جليل بن دراج، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: الابن والابنة سواء إذا لم يدخل بها، فإنه إن شاء تزوج ابنته، وإن شاء تزوج أختها^٣.

٨ - ين: صفوان بن يحيى، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أحد هما عليهما السلام، عن رجل تزوج امرأة فنظر إلى رأسها و بعض جسدها فقال: أيتزوج ابنته؟ فقال: لا، إذا رأى منها ما يحرم على غيره فليس له أن يتزوج ابنته^٤.

٩ - ين: ابن أبي عمير، عن جليل، عن بعض أصحابنا، عن أحد هما عليه السلام في رجل تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها، أيجعل له ابنته؟ قال: البنت والأم في هذا سواء إذا لم يدخل بابداتها حللت له الأخرى^٥.

١٠ - ين: صفوان، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أحد هما عليه السلام أنه قال: لو لم يحرّم على الناس أزواج النبي عليه السلام بقول الله «و ما كان لكم أن تؤذوا رسول الله و لا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً» لحرمن على الحسن والحسين لقول الله «و لا تنكحوا ما نكح

١ - علل الشرائع: ٤٩٩.

٢ - علل الشرائع: ٤٩٩.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٧.

٤ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٧.

٥ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٧.

آباؤكم من النساء» فلا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جده^١.

١١ - ين: حماد بن عيسى، عن ربعي بن عبد الله، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا جرَّد الرجل الجارية وضع يده عليها فلا تحلّ لأبيه^٢.

١٢ - ين: النضر بن سويد، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل تكون عنده الجارية فيكشف ثوبها ويجرّدها لا يزيد على ذلك، قال: لا تحلّ لابنه إذا رأى فرجها^٣.

١٣ - ين: ابن أبي عمر، عن محمد بن الحاج، وحفص بن البختري، وعليّ بن يقطين، عن أبي الحسن عليهما السلام في الرجل تكون له الجارية، أتحلّ لابنه؟ قال: ما لم يكن منه جماع أو مباشرة كالجماع فلا بأس، قال: وكانت لأبي جاريتان فوهب لي أحدهما^٤.

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٧.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

٤ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

٢٣ باب

الجمع بين الاختين وبين المرأة وعمتها وحالتها

- ١ - ين: صفوان، عن العلاء، عن محمد، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: لا تنكح ابنة الاخت على حالتها، وتنكح الحالة على ابنة أختها، ولا تنكح ابنة الأخ على عمّتها وتنكح العمة على ابنة أخيها^١.
- ٢ - ين: النضر بن سويد، عن محمد بن أبي حزرة، عن أبي أخبره، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: لا تنكح الجارية على عمّتها ولا على حالتها إلا باذن الحالة والعمة، ولا بأس بأن تنكح الحالة والعمة على بنت أختيهما^٢.
- ٣ - ين: محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: لا يحل للرجل أن يجمع بين المرأة وحالتها^٣.
- ٤ - ين: النضر وأحمد بن محمد، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

أبي جعفر، عن أمير المؤمنين عليه السلام في أختين نكح إحداهما رجل ثم طلقها و هي حبل ثم خطب أختها فنكحها قبل أن تضع أختها المطلقة ولدها، أمره أن يفارق الأخيرة حتى تضع أختها المطلقة ولدها، ثم يخبطها و يصدقها صداقها مرتين^١.

٥- ين: أحمد بن محمد، عن جميل بن دراج، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا اختعلت المرأة من زوجها فلا بأس أن يتزوج أختها وهي في العدة^٢.

٦- ين: أحمد بن محمد، عن المنقى، عن زرارة و عبدالكريم، عن أبي بصير و المفضل ابن صالح، عن أبي أسامة جيعاً، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: المختلعة إذا اختعلت من زوجها ولم يكن له عليها رجعة حل له أن يتزوج أختها في عدتها^٣.

٧- ين: صفوان، عن ابن مسكان، عن الحضرمي قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: رجل نكح امرأة ثم أتى أرضاً أخرى فنكح أختها و هو لا يعلم، قال: يمسك أيماناً شاء و يخلّي سبيل الأخرى^٤.

٨- ين: قرأت في كتاب رجل إلى أبي الحسن عليه السلام يتزوج المرأة متنة إلى أجل مسمى فينقضي الأجل بينها، هل له أن ينكح أختها من قبل أن تنقضي عدتها؟ فكتب: لا يحل له أن يتزوج حتى تنقضي عدتها^٥.

١- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٠.

٢- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٠.

٣- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٠.

٤- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٠.

٥- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٠.

باب ٤٤

نواذر المناهي في النكاح

١ - ع: ماجيلوبيه، عن محمد العطار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن أبان بن عثمن، عن حماد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يحل لأحد أن يجمع بين انتين من ولد فاطمة عليهما السلام، إن ذلك يبلغها فيشق عليها، قال: قلت: يبلغها؟ قال: إني والله^١.

باب ٢٥

وطي الدبر

- ١ - شى: عن عبدالله بن أبي يعفور قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن إتيان النساء في عجائزهنّ، قال: لا بأس. ثم تلا هذه الآية «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم»^١.
- ٢ - شى: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزوجل «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم» [قال: حيث شاء]^٢.
- ٣ - شى: عن صفوان بن يحيى، عن بعض أصحابنا قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى: «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم» فقال: من قدّامها و من خلفها في القبل^٣.
- ٤ - شى: عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه قال: أي شيء تقولون في إتيان النساء في عجائزهنّ؟ قلت: بلغني أنّ أهل المدينة لا يرون به بأساً، قال: إنّ اليهود

١ - تفسير العياشي: ١/١١٠.

٢ - تفسير العياشي: ١/١١١.

٣ - تفسير العياشي: ١/١١١.

كانت تقول إذا أتى الرَّجُلُ مِنْ خَلْفِهِ خَرْجٌ وَلَدَهُ أَحَوْلٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «نَسَاوْكُمْ حَرَثَ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنِّي شَتَّمْ» يعني من خلف أو قدام خلافاً لقول المسود، ولم يعن في أدبارهنَّ^١.

٥ - شَيْءٌ: عن يَزِيدَ بْنِ ثَابَتَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُؤْقِنَ النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَقَالَ: سَفَلَ اللَّهُ بِكَ، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: «أَنَّا تُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقْكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ»^٢.

٦ - شَيْءٌ: عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَاجِ قَالَ: سَمِعْتَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذُكْرَ عَنْهُ إِتْيَانَ النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ آيَةً فِي الْقُرْآنِ أَحْلَتْ ذَلِكَ إِلَّا وَاحِدَةً «إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ» الْآيَةُ^٣.

٧ - شَيْءٌ: عن الحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ يَقْطَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ إِتْيَانِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ مِنْ خَلْفِهِ، قَالَ: أَحْلَتْهَا آيَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي قَوْمٍ لَوْطًا «هُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ» وَقَدْ عَلِمْتُهُمْ لِيْسُوا فِرْجًا يَرِيدُونَ^٤.

١ - تفسير العياشي: ١ / ١١١.

٢ - تفسير العياشي: ٢ / ٢٢.

٣ - تفسير العياشي: ٢ / ٢٢.

٤ - تفسير العياشي: ٢ / ١٥٧.

٢٦ باب

الخضخضة والاستمناء ببعض الجسد

١ - عو: قال النبي ﷺ: ناكم الکف ملعون.

٢٧ باب

من يحل النظر اليه و من لا يحل
و ما يحرم من النظر والاستماع واللمس و ما يحل منها
و عقاب التقبيل والالتزام المحرمين

- ١ - لى: في خبر المناهي أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نهى أن تتكلَّم المرأة عند غير زوجها و غير ذي حرم منها أكثر من خمس كلمات مما لا يدَّها منه^١.
- ٢ - قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: من ملأ عينه من حرام ملأ الله عينه يوم القيمة من النار إلا أن يتوب و يرجع^٢.
- ٣ - قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: من صافح امرأة حرم عليه فقد باء بسخط من الله، و من التزم امرأة حراماً قرن في سلسلة من نار مع الشيطان فيندفان في النار^٣.
- ٤ - ب: هارون، عن ابن زياد قال: سمعت الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تظاهر المرأة من زينتها،

١ - أمالى الصدق: ٤٢٣

٢ - أمالى الصدق: ٤٢٩

٣ - أمالى الصدق: ٤٢٩

فقال: الوجه والكفين^١.

٥- بـ: على عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن المرأة لها أن يحجمها رجل؟ قال: لا^٢.

٦- وسأله عن المرأة يكون بها الجرح في فخذها أو عضدها، هل يصلح للرجل أن

ينظر إليه ويعالجه؟ قال: لا^٣.

٧- وسأله عن الرجل يكون بأصل فخذه أو إلته الجرح، هل يصلح للمرأة أن تنظر

إليه أو تداويه؟ قال: إذا لم يكن عوره فلا بأس^٤.

٨- وسأله عن الرجل ما يصلح له أن ينظر إليه من المرأة التي لا تحمل له؟ قال: الوجه و

الكتف و موضع السوار^٥.

٩- مع: أبي عن سعد، عن ابن يزيد، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن زراره قال:

سألت أبا جعفر عليهما السلام عن قول الله عز وجل: «أو التابعين غير أولي الاربة من الرجال» إلى آخر الآية، فقال: الأحق الذي لا يأتي النساء^٦.

١٠- لـ: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن مروك بن عبيد، عن بعض

أصحابنا، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قلت له: ما للرجل أن يرى من المرأة إذا لم يكن لها

بحرم؟ قال: الوجه والكفين والقدمين^٧.

أقول: قد سبق بعض الأخبار في باب أحوال الرجال والنساء، وسيأتي بعضها في

١- قرب الإسناد: ٤٠.

٢- قرب الإسناد: ١٠١.

٣- قرب الإسناد: ١٠١.

٤- قرب الإسناد: ١٠١.

٥- قرب الإسناد: ١٠٢.

٦- معاني الأخبار: ١٦١.

٧- الحصال: ١/٢١١.

باب جوامع أحكام النساء.

١١ - ب: ابن الخطاب، عن البزنطي، عن الرضا عليه السلام قال: لاتغطى المرأة رأسها من الغلام حتى يبلغ الغلام^١.

١٢ - ل: الأربعاء: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ليس في البدن شيء أقل شكرًا من العين، فلا تعطوه سؤلها فتشغلكم عن ذكر الله عزوجل^٢.

وقال عليه السلام: لكم أول نظر إلى المرأة فلا تتبعوها بنظرة أخرى، واحذروا الفتنة^٣.

١٣ - ن: باسناد التميمي عن الرضا، عن أبيائه عليهم السلام قال: قال رسول الله لا تتبع النظرة، فليس لك إلا أول النظرة^٤.

١٤ - ب: أبوالبختري، عن الصادق، عن أبيه، عن علي صلوات الله عليهم في المرأة يومت في بطونها الولد فتحوّف عليها، قال: لا يأس أن يدخل الرجل يده فيقطعه فيخرجه إذا لم ترق به النساء^٥.

١٥ - وكان أمير المؤمنين عليه السلام يسلم على النساء وكان يكره أن يسلم على الشابة منهن، وقال: أتحوّف أن يعجبني صوتها فيدخل من الاثم على أكثر مما أطلب من الأجر^٦.

١٦ - وسأل أبو بصير أبا عبدالله عليه السلام: هل يصافح الرجل المرأة ليست بذي حرم؟ قال: لا، إلا من وراء النوب^٧.

١ - قرب الإسناد: ١٧٠

٢ - المursal: ٤٢٣ / ٢

٣ - المursal: ٤٢٦ / ٢

٤ - عيون الأخبار: ٦٥ / ٢

٥ - قرب الإسناد: ٦٤

٦ - مكارم الأخلاق: ٢٧٠

٧ - مكارم الأخلاق: ٢٧٠

١٧ - و قال عليهما السلام: من اطلع في بيته جاره فنظر إلى عورة رجل أو شعر امرأة أو شيء من جسدها كان حقيقةً على الله أن يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتبعثون عورات المسلمين في الدنيا، ولم يخرج من الدنيا حتى يفصحه الله و يدي عوراته للناظرين في الآخرة .^١

١٨ - نوادر الرواندي: بساندته عن موسى بن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قال علي عليهما السلام: استاذن أعمى على فاطمة عليهما السلام فحجبته فقال لها رسول الله عليهما السلام: لم حجبته وهو لا يراك؟ فقالت عليهما السلام: إن لم يكن يراني فأنا أراه وهو يشم الرابع، فقال رسول الله عليهما السلام: أشهد أنك بضعة متى .^٢

١٩ - وبهذا الإسناد قال: قال علي عليهما السلام: يا رسول الله أمي أستاذن عليها؟ قال: نعم، قال: ولم يا رسول الله؟ قال: أيسرك أن تراها عريانة؟ قال: لا، قال: فاستاذن .^٣

٢٠ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله عليهما السلام: إذا قبل أحدكم ذات حرم قد حاضت أخته أو عمته أو خالته فليقبل بين عينيها و رأسها و ليكت عن خدّها و عن فيها .^٤

٢١ - وبهذا الإسناد قال: نهى رسول الله عليهما السلام أن يدخل على النساء إلا باذن الأولياء .^٥

٢٢ - ومنه: نقاً من كتاب زهد النبي عليهما السلام للشيخ جعفر بن أحمد القمي قال النبي عليهما السلام: اشتدّ غضب الله على امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها.

٢٣ - سن: إدريس بن الحسن، عن يونس بن عبد الرحمن، قال: قال أبو عبد الله عليهما السلام:

١ - جامع الأخبار: ٩٣.

٢ - نوادر الرواندي: ١٣.

٣ - نوادر الرواندي: ١٩.

٤ - نوادر الرواندي: ١٩.

٥ - نوادر الرواندي: ٣٦.

من تأمل خلف امرأة فلا صلاة له، قال يونس: إذا كان في الصلاة^١.

٢٤- مكا: روى عن الصادق عليه السلام أنه قال: إنما كره النظر إلى عورة المسلم، فاما النظر إلى عورة من ليس بمسلم مثل النظر إلى عورة الحمار^٢.

٢٥- وعنده عليه السلام قال: لا ينظر الرجل إلى عورة أخيه، فإذا كان مخالفًا له فلا شيء عليه في الحرام^٣.

٢٦- وعنده عليه السلام قال: الفخذ ليس بعورة^٤.

١- المحسن: ٨٢

٢- مكارم الأخلاق: ٦١.

٣- مكارم الأخلاق: ٦١.

٤- مكارم الأخلاق: ٦١.

٢٨ باب

النظر إلى امرأة يريدها الرجل تزويجها

١ - ب: هارون، عن مسدة بن اليسع، عن أبي عبدالله، عن آبائه عليهما السلام قال: قال أمير المؤمنين عليهما السلام: لا بأس بأن ينظر الرجل إلى حسان المرأة قبل أن يتزوجها، إنما هو مستام فان يقض أمر يكنى^١.

٢ - ع: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن البزنطي، عن يونس بن يعقوب، قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: الرجل يريد أن يتزوج المرأة يجوز له أن ينظر إليها؟ قال: نعم، وترقق له الشياب، لأنّه يريد أن يشتريها بأغلى الثمن^٢.

٣ - نوادر الرواندي: بساندته عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: إذا أراد أحدكم أن يتزوج فلا بأس أن يوجّه بصره، فاما هو مشترٌ^٣.

١ - قرب الإسناد: ٧٤.

٢ - علل الشرائع: ٥٠٠.

٣ - نوادر الرواندي: ١٣.

٢٩ باب

النفرقة بين الرجال والنساء في المضاجع والنهي عن التخلص بالاجنبية

- ١- لـ: في خبر المناهي قال: نهى النبي ﷺ أن يباشر المرأة المرأة ليس بينها ثوب^١
- ٢- لـ: ابن الوليد، عن الصفار، عن جعفر بن محمد بن عبد الله الأشعري عن عبد الله بن ميمون، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: يفرق بين الصبيان والنساء في المضاجع إذا بلغوا عشر سنين^٢.
- ٣- لـ: الأربعمانة: قال أمير المؤمنين ع: لا ينام الرجل مع الرجل في ثوب واحد، فلن فعل ذلك وجب عليه الأدب وهو التعزير^٣.
- ٤- مع: ابن عبدوس، عن ابن قتيبة، عن حدان بن سليمان، عن هشام بن أحمد، عن عبد الله بن الفضل، عن أبيه، عن أبي جعفر الباقر عليهما السلام، عن جابر بن عبد الله الأنباري قال:

١- أمالى الصدق: ٤٢٣.

٢- الحصال: ٢/٢٠٥.

٣- الحصال: ٢/٤٢٦.

نهى رسول الله ﷺ عن المكاءمة والمكامعة، فالمكاءمة أن يلثم الرجل، والمكامعة أن يضاجعه ولا يكون بينها ثوب من غير ضرورة^١.

٥ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: مروا صبيانكم بالصلة إذا كانوا أبناء سبع سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع إذا كانوا أبناء عشر سنين^٢.

٦ - مجالس الشيخ: عن محمد بن أحمد بن شاذان، عن ابن الحال عبد العزيز بن جعفر بن قولويه، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن خلف، عن موسى بن إبراهيم المروزي، عن موسى بن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيت في موضع تسمع نفسه امرأة ليست له بمحرم^٣.

١ - معاني الأخبار: ٣٠٠.

٢ - نوادر الرواندي: ١٤.

٣ - أمالى الطوسي: ٢ / ٣٠٠.

باب ٣٠

القسمة بين النساء والعدل فيها

١ - ب: على^١، عن أخيه قال: سأله عن رجل له امرأتان، هل يصلح له أن يفضل إحداهما على الأخرى؟ قال: له أربع فليجعل واحدة ليلة وللآخرى ثلاث ليالٍ^٢.
٢ - قال: و سأله عن رجل له ثلاثة نسوة، هل له أن يفضل إحداهنَّ؟ قال له أربع نسوة، فليجعل واحدة إن أحبَّ ليلتين وللآخرين لكلٍّ واحدة ليلة، وفي الكسوة والنفقة مثل ذلك^٣.

٣ - ع: أبي عن أحمد بن إدريس، عن ابن عيسى، عن أبيه، عن صفوان، عن ابن مسakan، عن الحسن بن زياد قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل له امرأتان إحداهما أحبُّ إليه من الأخرى، أله أن يفضلها بشيء؟ قال: نعم، له أن يأتياها ثلاثة ليالٍ والأخرى ليلة، لأنَّ له أن يتزوج أربع نسوة فليليلته يجعلها حيث يشاء^٤.

٤ - ش: عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله: «ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم» قال: في المودة^٥.

١ - قرب الإسناد: ١٠٨.

٢ - قرب الإسناد: ١٠٨.

٣ - علل الشرائع: ٥٠٣.

٤ - تفسير العياشي: ٢٧٩ / ١.

باب ٣١

الشوز والشقاق و ذم المرأة الناشرة

١- فس: «واللّاتي تخافون نشورهنَّ فعظوهنَّ واهجروهنَّ في المضاجع واضربوهنَّ فان أطعنكم فلا تبغوا عليهنَّ سبيلاً» وذلك إذا نشرت المرأة عن فراش زوجها قال زوجها: اتنى الله وارجعي إلى فراشك؛ فهذه الموعظة، فان أطاعتة فسبيل ذلك و إلا سبها و هو الهجر، فان رجعت إلى فراشها فذلك و إلا ضررها ضرراً غير مرّح، فان أطاعتة فضا جعته يقول الله «فان أطعنكم فلا تبغوا عليهنَّ سبيلاً» يقول: لا تتكلّفوهنَّ الحبّ فانما جعل الموعظة والسبّ والضرب لهنَّ في المضاجع «إنَّ الله كان علَيْاً كِبِيرًا». «وإن خفتم شقاق بينها فابعنوا حكماً من أهله و حكماً من أهلها» فا حكم به الحكمان فهو جائز، يقول الله: «إن ي يريد اصلاحاً يوقّق الله بينها» يعني الحكمان، فاذا كان الحكمان عدلين دخل حكم المرأة على المرأة فيقول: أخبرني ما في نفسك فاني لا أحبّ أن أقطع شيئاً دونك، فان كانت هي الناشرة قالت: أعطه من مالي ماشاء و فرق بيني وبينه، و إن لم تكن ناشرة قالت: أنسدك الله أن لا تفرق بيني وبينه ولكن استزدي في تفتقني فانه إلى مسيء، و يخلو حكم الرجل بالرجل فيقول: أخبرني بما في نفسك فاني لا أحبّ أن أقطع شيئاً دونك، فان كان هو الناشر قال: خذ

لي منها ما استطعت وفرق بيبي وبينها فلا حاجة لي فيها، وإن لم يكن ناشزاً قال: أنشدك الله أن لا تفرق بيبي وبينها فإنها أحب الناس إلى فأرضها من مالي بما شئت، ثم يلتقي الحكمان وقد علم كل واحد منها ما أوصى به إليه صاحبه فأخذ كل واحد منها على صاحبه عهد الله وميناقه لصدقني ولأصدقتك، وذلك حين يريد الله أن يوقق بينهما، فإذا فعلوا حدث كل واحد منها صاحبه بما أفضى إليه عرفا من الناشرة، فان كانت المرأة هي الناشرة قالا: أنت عدوة الله الناشرة العاصية لزوجك، ليس لك عليه نفقة ولا كرامة لك، و هو أحق أن يبغضك أبداً حتى ترجعين إلى أمر الله، وإن كان الرجل هو الناشر قالا له: يا عدو الله أنت العاصي لأمر الله، المبغض لامرأته فعليك نفقتها ولا تدخل لها بيتاً ولا ترى لها وجهها أبداً حتى ترجع إلى أمر الله عزوجل وكتابه.

قال: وأتي علي بن أبي طالب صلوات الله عليه رجل و امرأة على هذه الحال، فبعث حكماً من أهله و حكماً من أهلهما، وقال للحكمين: هل تدريان ما تحكمان؟ احكما إن شئتما فرقتا و إن شئتما جمعتا، فقال الزوج: لا أرضى بحكم فرقة و لا أطلقها، فأوجب عليه نفقتها و منعه أن يدخل عليها، وإن مات على ذلك الحال الزوج ورثته، وإن ماتت لم يرثها إذا رضيت منه بحكم الحكمين وكره الزوج، فان رضي الزوج وكرهت المرأة أنزلت هذه المنزلة إن كرهت ولم يكن عليها نفقة، وإن مات لم ترثه وإن ماتت ورثها حتى ترجع إلى حكم الحكمين^١.

٢- قال: أبي، عن أحمد بن إدريس، و محمد العطار معاً، عن الأشعري، عن البرقي رفعه إلى أبي عبدالله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثانية لا يقبل الله لهم صلاة: العبد الابق حتى يرجع إلى مولاه، والناثر عن زوجها وهو عليها ساخط، ومانع الزكاة، وتارك الوضوء، و

الجارية المدركة تصلّي بغير حمار، وإمام قوم يصلّي بهم وهم له كارهون، والزَّئَنْين، قالوا: يا رسول الله ﷺ و ما الزَّئَنْين؟ قال: الَّذِي يداعع الغايط والبول، والستران، فهو لاء ثانية لا تقبل منهم صلاة^١.

٣- شى: عن زرارة، عن أبي جعفر ع عليه السلام قال: إذا نشرت المرأة على الرجل فهي الخلعة فیأخذ منها ما قدر عليه، وإذا نشر الرجل مع نشوء المرأة فهو الشّاق^٢.

١- الحصال: ٢ / ١٧٠

٢- تفسير العياشي: ١ / ٢٤٠

٣٢ باب

العزل و حكم الانساب وأن الولد للفراش

١ - ب: أبوالبختري، عن الصادق، عن أبيه طلاقاً قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: كنت أعزل عن جارية لي فجاءت بولد، فقال طلاقاً: إنَّ الوكاء قد ينفلت فألحق به الولد^١.

٢ - ب: عليٌّ، عن أخيه طلاقاً قال: سأله عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها فادعَت أنها حامل، ما حاها؟ قال: إذا أقامت البينة على أنه أرخى سترًا ثمَّ انكر الولد لاعنها ثمَّ بانت منه وعليه المهر كاملاً^٢.

٣ - ن، ل: أبي، عن سعد، عن محمد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى، عن جده، عن يعقوب الجعفري قال: سمعت أبوالحسن طلاقاً يقول: لا يأس بالعزل في ستة وجوه: المرأة التي أيقنت أنها لاتلد، والمسنة، والمرأة التسلية، والبذية، والمرأة التي لاترضع ولدها، والأمة. قال الصدوق - رحمه الله - : يجوز أن يكون أبوالحسن صاحب هذا الحديث موسى بن

١ - قرب الإسناد: ٦٥

٢ - قرب الإسناد: ١١٠

جعفر و يجوز أن يكون الرضا عليها السلام لأنَّ يعقوب الجعفري قد لقيها جميعاً^١.

٤ - بـ: أبو البختري، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام أنه رُفع إلى علي عليهما السلام أمر امرأة ولدت جارية و غلاماً في بطنها وكان زوجها غانياً فأراد أن يقرَّ بواحد و ينفي الآخر، فقال: ليس ذلك له إما أن يقرَّ بها جميعاً أو ينكرها جميعاً^٢.

٥ - مع: أبي عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن الحميم فقال: وأي شيء الحميم؟ فقلت: المرأة تسبي من أرضها مع الولد الصغير فتقول: هو ابني، والرجل يسبى فيلق أخيه فيقول: هو أخي، ليس لها بيضة إلا قوهما، قال: فما يقول فيه الناس عندكم؟ قلت: لا يورثونهم إذ لم يكن لهم على ولادتها بيضة إنما كانت ولادة في الشرك، فقال: سبحان الله! إذا جاءت بأبها أو ابنتها لم تزل مقرَّة به، وإذا عرف أخاه كان ذلك في صحة منها لم يزالوا مقرِّين بذلك ورث بعضهم بعضاً^٣.

٦ - قـ: جابر بن عبد الله بن يحيى قال: جاء رجل إلى علي عليهما السلام فقال: يا أمير المؤمنين إني كنت أعزل عن امرأتي وإنها جاءت بولد، فقال عليهما السلام: و أناشدك الله هل وطئتها ثم عاودتها قبل أن تبول؟ قال: نعم، قال: فالولد لك^٤.

٧ - كتاب الامامة والتبرصـ: عن محمد بن عبد الله، عن محمد بن الحسن بن أزهر عن محمد بن خلف، عن موسى بن إبراهيم، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: الولد للفراش وللعاهر الحجر.

١ - عيون الأخبار: ١ / ٢٧٨؛ المصال: ١ / ٢٣٣.

٢ - قرب الإسناد: ٧١.

٣ - معاني الأخبار: ٢٧٣.

٤ - المناقب: ٢ / ١٩٨.

باب ٣٣

أقل الحمل وأكثره

١ - شا: روى عن يونس بن الحسن أنَّ عمرَ ابْنِي بامرأة قد ولدت لستة أشهر فهمَّ برجمها فقال له أمير المؤمنين: إنَّ خاصمتك بكتاب الله خصمتك، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «وَ حَمْلَهُ وَ فَصَالَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا» وَ يَقُولُ جَلَّ قَائِلًا «وَ الْوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ مِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَمَّ الرَّضَاعَةُ» فَإِذَا تَمَّتِ الْمَرْأَةُ الرَّضَاعَةُ سَنْتَيْنِ وَ كَانَ حَمْلُهُ وَ فَصَالُهُ ثَلَاثَتِينَ شَهْرًا كَانَ الْحَمْلُ مِنْهَا سَتَةُ أَشْهُرٍ فَخَلَّ عَمَرُ سَبِيلَ الْمَرْأَةِ وَ ثَبَّتَ الْحُكْمُ بِذَلِكَ فَعَمِلَ بِهِ الصَّحَابَةُ وَ الْتَّابِعُونَ وَ مَنْ أَخَذَ عَنْهُ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا^١.

٢ - شى: عن زرار، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ السَّلَامُ في قول الله «الله يعلم ما تحمل كل أُنثى» [قال: الذكر والأُنثى] «وَ مَا تَفْيِضُ الْأَرْحَامُ» قال: ما كان دون التسعة فهو غيض «وَ مَا تَزَدَّادُ» قال: ما رأت الدَّمَ في حال حملها ازداد به على التسعة الأشهر إنْ كانت رأت الدَّمَ خمسة أيام أو أقلَّ أو أكثر زاد ذلك على التسعة الأشهر^٢.

١ - ارشاد المفید: ١١٥.

٢ - تفسير العياشي: ٢٠٥ / ٢.

باب ٣٤

اختلاف الزوجين في النكاح وتصديقهما في دعوى النكاح

١ - نوادر الرواندي: بساندته، عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهما السلام قال: وجد رجل مع امرأة أصابها فرفع إلى علي عليهما السلام فقال: هي امرأتي تزوجتها فسكتت المرأة فسكتت فأواماً إليها بعض القوم [أن: قولي: نعم! وأما إليها بعض القوم] أن قولي: لا، فقالت: نعم، فدرا على علي عليهما السلام الحدّ عنها وعزل عنه المرأة حتى يحيي بالبيضة أنها امرأته^١.

بـاـب ٣٥

الشروط في النكاح

١- شى: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: قضى أمير المؤمنين عليهما السلام امرأة تزوجها رجل وشرط عليها وعلى أهلها إن تزوج عليها امرأة أو هجرها أو أتى عليها سرية فانه طلق، فقال: شرط الله قبل شرطكم إن شاء وفي بشرطه، وإن شاء أمسك امرأته ونكح عليها وتسرى عليها وهجرها إن أتت سبيل ذلك، قال الله في كتابه «فانكحوا ما طاب لكم من النساء مني وثلاث ورابع» وقال: «أحل لكم ما ملكت أيديكم» وقال: «واللائي تخافون نشوزهنَّ فعظوهنَّ واهجروهنَّ في المضاجع واضربوهنَّ أطنبكم فلا يبغوا عليهنَّ سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً».

٢- شى: عن وزارة قال: سئل أبو جعفر ع عن النهارية يشرط عليها عند عقدة النكاح أن يأتيها مشاء نهاراً أو من كلّ جمعة أو شهر يوماً و من النفقة كذا وكذا، قال: فليس ذلك الشرط بشيء، من تزوج امرأة فلها ما للمرأة من النفقة والقسمة و لكنه إن تزوج امرأة خافت فيه نشوزاً أو خافت أن يتزوج عليها فصالحت من حقها على شيء من قسمتها أو بعضها فأن ذلك حائز لأنّاس به .^٢

٣- ين: ابن أبي عمير، عن ابن بكر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما كان من شرط قبل النكاح هدم النكاح، وما كان بعد النكاح فهو نكاح .^٣

١- تفسير العياشي: ٢٤٠ / ١

٢٧٨ - تفسير العياشي : ١ /

٣-نواذر أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارٍ عَسْمٍ

أبواب النفقات

باب ١

فضل التوسيعة على العيال و مذموعة العيال

- ١ - لـ: ابن المتنوّكـل، عن محمد العطار، عن جعفر الفزارـي، عن جعفر بن سهل، عن سعيد بن محمد، عن مسـدة، عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: إنَّ عيالـ الرجل أسراؤهـ، فـنـ أـنـعـمـ اللهـ عـلـيـهـ نـعـمـةـ فـلـيـوـسـعـ عـلـيـ أـسـرـائـهـ، فـاـنـ لـمـ يـفـعـلـ أـوـشـكـ أـنـ تـزـولـ النـعـمـةـ^١.
- ٢ - لـ: العـطـارـ عنـ سـعـدـ، عنـ سـلـمـةـ بـنـ الـحـطـابـ، عنـ أـيـوبـ بـنـ سـلـيمـ الـعـطـارـ، عنـ إـسـحـاقـ بـنـ بـشـيرـ الـكـاهـلـيـ، عنـ سـالـمـ الـأـنـطـسـ، عنـ سـعـيدـ بـنـ جـبـرـ، عنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ سـلـامـ: مـنـ دـخـلـ السـوـقـ فـاـشـتـرـىـ تـحـفـةـ فـحـلـمـهـ إـلـىـ عـيـالـهـ كـانـ كـحـامـلـ صـدـقـةـ إـلـىـ قـوـمـ مـحـاوـيـجـ، وـلـيـدـاـ بـالـإـنـاثـ قـبـلـ الـذـكـورـ، فـاـنـ مـنـ فـرـحـ اـبـنـهـ فـكـانـاـ أـعـتـقـ رـقـبـةـ مـنـ وـلـدـ إـسـاعـيلـ، وـمـنـ أـقـرـ بـعـيـنـ اـبـنـ فـكـانـاـ بـكـىـ مـنـ خـشـيـةـ اللهـ عـزـوجـلـ، وـمـنـ بـكـىـ مـنـ خـشـيـةـ اللهـ عـزـوجـلـ أـدـخـلـ جـنـاتـ التـعـيمـ^٢.
- ٣ - مـاـ: اـبـنـ مـخـلـدـ، عنـ أـبـيـ الـحـسـينـ، عنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ بـنـ حـنـانـ، عنـ شـعـيبـ بـنـ

١ - أـمـالـيـ الصـدـوقـ: ٤٤٢.

٢ - أـمـالـيـ الصـدـوقـ: ٥٧٧.

حرب، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أنفق المسلم على أهله نفقة وهو يحسبها كانت له صدقة^١.

٤ - ما: جماعة، عن أبي المفضل، عن جعفر بن محمد، عن جعفر بن عبدالله العلوي عن حمزة بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن عمر بن عليّ عن عمّه عيسى بن عبدالله، عن أبيه عن جده، عن عليّ بن أبي طالب عليهما السلام قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله عندي دينار فما تأمرني به؟ قال: أنفقه على أمك، قال: عندي آخر فما تأمرني به؟ قال: أنفقه على أخيك، قال: عندي آخر فما تأمرني به؟ قال: أنفقه على أخيك، قال: عندي آخر فما تأمرني به؟ ولا والله ما عندني غيره، قال: أنفقه في سبيل الله وهو أدناها أجراً^٢.

٥ - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه، عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: قلة العيال أحد اليسارين^٣.

٦ - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ الله تعالى تبارك و تعالى ينزل المعونة على قدر المؤنة، وينزل الصبر على قدر شدة البلاء^٤.

٧ - و قال عليهما السلام بعض أصحابه: لا تجعلنَّ أكثر شغلك بأهلك و ولدك، فإن يكن أهلك و ولدك أولياء الله، فإنَّ الله لا يضيع أولياءه، وإن يكونوا أعداء الله فما هنِّك و شغلك بأعداء الله؟^٥

١ - أمالى الطوسي: ٣٩١ / ١

٢ - أمالى الطوسي: ٦٩ / ٢

٣ - قرب الإسناد: ٥٥

٤ - قرب الإسناد: ٥٥

٥ - نهج البلاغة: ٢٣٦ / ٣

٨- **عدة الداعي:** عن أبي الحسن موسى عليه السلام: إذا وعدتم الصغار فأوفوا لهم، فانهم يرون أنكم أنتم الذين ترزوهم، وإنَّ الله لا يغضب بشيء كغضبه للنساء والصبيان^١.

٩- **اعلام الدين:** عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال: إنَّ أحبتكم إلى الله عزَّ وجلَّ أحسنكم عملاً، وإنَّ أعظمكم عند الله عملاً أعظمكم فيها عنده رغبة، وإنَّ أنجاكم من عذاب الله أشدَّكم خشية الله، وإنَّ أقربكم من الله أوسعكم خلقاً، وإنَّ أرضاكم عند الله أسبغكم على عياله، وإنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم.

باب ٣

ما يحل للمرأة أن تأخذ من بيت زوجها

- ١ - بـ: محمد بن الوليد، عن ابن بكر، قال: سالت أبا عبد الله عليه السلام عما يحل للمرأة أن تتصدق من بيت زوجها بغير إذنه؟ قال: المأذوم^١.
- ٢ - بـ: عليّ عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن المرأة هل لها أن تعطي من بيت زوجها بغير إذنه؟ قال: لا، إلا أن يجعلها^٢.
- أقول: قد أوردنا في ذلك أخباراً في باب جوامع أحكام النساء.

١ - قرب الإسناد: ٨٠

٢ - قرب الإسناد: ١٠١

أبواب الاولاد و أحكامهم

باب ١

فضل الاطفال و ثواب تربيتهم وكيفيتها

- ١ - مكا: عن السكوني قال: قال رسول الله ﷺ: الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة^١.
- ٢ - عنه عليه السلام: قال: البنات حسنات والبنون نعمة، فالحسنات يثاب عليها والنعم يسأل عنها^٢.
- ٣ - عن الرضا عليه السلام: قال: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ بَعْدَ خَيْرًا لَمْ يُمْتَهِنْ حَتَّى يُرِيهِ الْخَلْفَ^٣.
- ٤ - وعن الصادق عليه السلام: قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي رَحْمَ الرَّجُلِ لَشَدَّةِ حَبَّهِ لَوْلَدَهُ^٤.
- ٥ - عن حمزة بن حمران باسناده أنه أتى رجل النبي ﷺ وعنه رجل فأخبره بمولود

-
- ١ - مكارم الأخلاق: ٢٥١.
 - ٢ - مكارم الأخلاق: ٢٥١.
 - ٣ - مكارم الأخلاق: ٢٥١.
 - ٤ - مكارم الأخلاق: ٢٥١.

فتغير لون الرجل، فقال النبي ﷺ: ما لك؟ فقال: خير، قال: خرجت والمرأة تخوض، فأخبرت أنها ولدت جارية، فقال له النبي ﷺ: الأرض تقلّها، والسماء تظلّها، والله يرزقها، وهي ريحانة تشتهّا. ثم أقبل على أصحابه فقال: من كانت له ابنة واحدة فهو مفدوح، ومن كانت له ابنتان فياغوثاء، ومن كان له ثلاثة وضع عنه الجهاد وكلّ مكروه، ومن كان له أربع فيا عباد الله أعينوه، يا عباد الله ارحموه.^١

٦ - وعن النبي ﷺ نظر إلى رجل له ابنان فقبل أحدهما وترك الآخر، فقال النبي ﷺ: فهلا آسيت بينهما.^٢

٧ - وقال عليه السلام: اعدلوا بين أولادكم كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف.^٣

٨ - قبل رسول الله ﷺ الحسن والحسين عليهما السلام، فقال الأقرع بن حابس: إنَّ لي عشرة من الأولاد ما قبلت واحداً منهم، فقال: ما علىك أن نزع الله الرحمة منك، أو كلمة نحوها.^٤

٩ - عن النبي ﷺ قال: سموا أولادكم أسماء الأنبياء، وأحسن الأسماء عبد الله وعبد الرحمن.^٥

١٠ - وعن النبي ﷺ قال: من حق الولد على والده ثلاثة: يحسن اسمه، ويعلمه الكتابة، ويزوجه إذا بلغ.^٦

١١ - وقال عليه السلام: يلزم الوالدين من عقوق الولد ما يلزم الولد لها من العقوق.^٧

١ - مكارم الأخلاق: ٢٥١.

٢ - مكارم الأخلاق: ٢٥٢.

٣ - مكارم الأخلاق: ٢٥٢.

٤ - مكارم الأخلاق: ٢٥٢.

٥ - مكارم الأخلاق: ٢٥٢.

٦ - مكارم الأخلاق: ٢٥٣.

٧ - مكارم الأخلاق: ٢٥٣.

١٢ - و سأله رجل النبي ﷺ فقال: ما لنا نجد بأولادنا ما لا يجدون بنا؟ قال: لأنهم منكم ولستم منهم^١.

١٣ - عن عبد الله بن فضالة، عن أبي عبدالله أو أبي جعفر عليهما السلام قال: سمعته يقول: إذا بلغ الغلام ثلاثة سنين فقل له سبع مرات قل: لا إله إلا الله، ثم يترك حتى تتم له ثلاثة سنين وبسبعين شهر وعشرون يوماً، ثم يقال له: فقل: محمد رسول الله عليه السلام سبع مرات، ويترك حتى تتم له أربع سنين ثم يقال له: قل سبع مرات: صلى الله على محمد وآل محمد، ثم يترك حتى تتم له خمس سنين ثم يقال له: أيها يمينك وأيها شمالك؟ فإذا عرف ذلك حُول وجهه إلى القبلة ويقال له: اسجد، ثم يترك حتى تتم له ست سنين فإذا تمت له ست سنين، قيل له: اغسل صل، وعلم الرکوع والسجود حتى تتم له سبع سنين، فإذا تمت له سبع سنين قيل له: اغسل وجهك وكفيك، فإذا غسلها قيل له: صل، ثم يترك حتى تتم له تسع سنين، فإذا تمت له علم الوضوء وضرب عليه و أمر بالصلوة وضرب عليها، فإذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله لوالديه إن شاء الله تعالى^٢.

١٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قال: أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم يغفر لكم^٣.

١٥ - عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: يرخي الصبي سبعاً، و يؤدّب سبعاً، ويستخدم سبعاً، وينتهي طوله في ثلاثة وعشرين وعمره في خمسة وثلاثين، وما كان بعد ذلك فالتجارب^٤.

١٦ - عن الباقر عليه السلام قال: يُفَرَّقُ بَيْنَ الْعَلَمَانِ وَالنِّسَاءِ فِي الْمَضَاجِعِ إِذَا بَلَغُوَا عَشْرَ

١ - مكارم الأخلاق: ٢٥٣.

٢ - مكارم الأخلاق: ٢٥٤.

٣ - مكارم الأخلاق: ٢٥٥.

٤ - مكارم الأخلاق: ٢٥٥.

سنتن

١٧ - وروى صاحب جمل الغرائب في كتابه بساند له عن النبي ﷺ أنه قال: خمسة في قبورهم وثواههم يجري إلى ديوانهم: من غرس خلأً، ومن حفر بئراً، ومن بنى الله مسجداً، ومن كتب مصحفاً، ومن خلف ابناً صالحاً.

١٨ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: مروا صبيانكم بالصلوة إذا كانوا أبناء سبع سنين، واضربوهم إذا كانوا أبناء سبع سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع إذا كانوا أبناء عشر سنين.

١٩ - قال رسول الله ﷺ: رحم الله من أعنان ولده على بره و هو أن يغفو عن سنته
و يدعوه له فما بينه وبين الله ۖ

٢٠ - وقال بعضهم: شكوت إلى أبي الحسن موسى عليه السلام ابنًا لي فقال: لا تضربه واهجره ولا تطله^٤.

٢١- لـ: الأربعاء قال أمير المؤمنين عليه السلام: اغسلوا صبيانكم من الغمر فإنَّ الشياطين تشمُّ الغمر فيفزع الصبي في رقاده و يتآذى به الكاتبان.^٥

١- مكارم الأخلاق: ٢٥٥

٢ - جامع الأخبار:

٣- عدد الداعي:

٤ - عدد الداعي:

٤٢٦ / ٢ - الخصال

باب ٢

ثواب النساء في خدمة الأزواج و تربية الأولاد و العمل و الولادة

١ - لـ: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن أبي خالد الكعبي، عن أبي عبد الله عليهما السلام أنَّ رسول الله عليهما السلام قال: أيّاً امرأة رفعت من بيت زوجها شيئاً من موضع إلى موضع تزيد به صلاحاً نظر الله عزَّ وجلَّ إليها، و من نظر الله إليه لم يعذبه، فقالت أمُّ سلمة رضي الله عنها: ذهب الرجال بكلِّ خير فأيَّ شيء للنساء المساكين؟ فقال عليهما السلام: بلى إذا حلت المرأة كانت بمنزلة الصائم القائم المجاهد بنفسه و ماله في سبيل الله، فإذا وضعت كان لها من الأجر ما لا تدرى ما هو لعظمته، فإذا أرضعت كان لها بكلِّ مصنة كعدل عتق محَرَّر من ولد إسماعيل فإذا فرغت من رضاعه ضرب ملك على جنبها وقال: استأنفي العمل فقد غُفر لكِ^١.

٢ - لـ: القامي، عن ابن بطة، عن الصفار، عن ابن هاشم، عن الحسن بن أبي الحسن

الفارسي، عن عبدالله بن الحسين بن زيد، عن أبيه، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: من سلم من أمتى من أربع خصال فله الجنة: من الدخول في الدنيا، واتباع الهوى، وشهوة البطن، وشهوة الفرج. ومن سلم من نساء أمتى من أربع خصال فلها الجنة: إذا حفظت ما بين رجليها، وأطاعت زوجها، وصلّت خمسها، وصامت شهرها^١.

باب ٣

الختان والخفض وسنن الحمل والولادة وسنن اليوم السابع والعقيقة والدعاة لشدة الطلق

١ - ب: هارون، عن ابن صدقة قال: قال جعفر بن محمد عليهما السلام: إن ثقب أذن الغلام من السنة، وختانه من السنة لسبعة أيام، وخفض النساء مكرمة وليست من السنة ولا شيئاً واجباً، وأي شيء أفضل من المكرمة؟!^١

٢ - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: اختتنوا أولادكم لسبعة أيام فإنه أنظف وأطهر، فإن الأرض تنجز من بول الأغلف أربعين صباحاً.^٢

٣ - ل: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن ابن فضال، عن الحسن بن الجهم قال: قال أبوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: خمس من السنن في الرأس وخمس في الجسد أما التي في الرأس فالسواك، وأخذ الشارب، وفرق الشعر، والمضمضة والاستنشاق، وأما التي في

١ - قرب الإسناد: ٧.

٢ - قرب الإسناد: ٥٧.

الجسد فالختان، وحلق العانة، وتنف الابطين، وتقليم الأظفار، والاستنجاء^١.

٤ - لـ: أبي عن علي، عن أبيه، عن التوفلي، عن السكوني، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال: اختروا أولادكم يوم السابع فانه أطهر وأطيب وأسرع لنبات اللحم، فإن الأرض تنجس من بول الأغلف أربعين صباحاً^٢.

٥ - نـ: فيما كتب الرضا عليه السلام للمؤمنون: العقيقة عن المولود الذكر والأنثى واجبة، وكذلك تسميتها وحلق رأسه يوم السابع ويتصدق بوزن الشعر ذهباً أو فضة، والختان ستة واجبة للرجل ومحرمة للنساء^٣.

٦ - مـ: عن عمر بن يزيد، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سمعته يقول: كل امرئ يوم القيمة مرتهن بعقيقته، والعقيقة أوجب من الأضحية^٤.

٧ - عن الصادق عليهما السلام قال: يعطي القابلة رباعها فان لم تكن قابلة فلا تُمْهَى تعطيها من شاءت، ويطعم منها عشرة من المسلمين فان زاد فهو أفضل^٥.

عنه عليهما السلام قال: إذا أردت أن تذبح العقيقة قل: «يا قوم إني بريء مما تشركون، إني وجّهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين، إِنَّ صلاتي ونسكي وحيائي وعما تقدّم لهم رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم منك وإليك بسم الله والله أكبر، اللهم تقبل من فلان بن فلان» ويستوي المولود باسمه ثم يذبح^٦.

١- الحصول: ١/١٨٧.

٢- الحصول: ٢/٣١٦.

٣- عيون الأخبار: ٢/١٢٥.

٤- مكارم الأخلاق: ٢٥٩.

٥- مكارم الأخلاق: ٢٦٠.

٦- مكارم الأخلاق: ٢٦٠.

٨ - عن أبي عبدالله، عن آبائه عليهما السلام قال: عنق رسول الله عليهما السلام عن الحسن و الحسين كيشا يوم سابعهما و قطعه أعظاء لم يكسر منه عظماً وأمر فطينه بماء و ملح وأكلوا منه خبز وأطعموا الجيران^١.

٩ - من نوادر الحكمة عن الصادق عليهما السلام قال: حنّكوا أولادكم بماء الفرات و بتربة قبر الحسين عليهما السلام ، فإن لم يكن فباء السماء^٢.

١ - مكارم الأخلاق: ٢٦١.

٢ - مكارم الأخلاق: ٢٦٢.

باب ٤

الاسماء والكنى

- ١ - ل: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن المغيرة عن السكوني، عن الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهما السلام أنَّ النبي عليهما السلام نهى عن أربع كنى: عن أبي عيسى، وعن أبي الحكيم، و عن أبي مالك، و عن أبي القاسم إذا كان الاسم محمدًا^١.
- ٢ - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: كان رسول الله عليهما السلام يغير الأسماء القبيحة في الرجال والبلدان^٢.
- ٣ - ن: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: إذا سميت الولد محمدًا فأكرمه وأوسعوا له في المجلس ولا تقبعوا له وجهًا^٣.
- ٤ - مع: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن ثعلبة، عن معمر بن عمر، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: أصدق الأسماء ما سمى بالعبودية، و خيرها أسماء الأنبياء صلوات الله عليهم^٤.
- ٥ - نوادر الرواوندي: باسناده، عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهما السلام قال: قال

١- الحصول: ١ / ١٧١.

٢- قرب الإسناد: ٤٥.

٣- عيون الأخبار: ٢ / ٢٩.

٤- معاني الأخبار: ١٤٦.

رسول الله ﷺ: إنَّ أَوَّلَ مَا يَنْحُلُّ أَحَدُكُمْ وَلَدُهُ الْإِسْمُ الْخَيْرُ، فَلِيَحْسِنَ أَحَدُكُمْ اسْمُ وَلَدِهِ^١

٦ - مجالس الشيخ: عن أبي الحسن، عن خاله جعفر بن محمد بن قولويه، عن حكيم بن داود، عن سلمة بن الخطاب، عن سليمان بن سماعة، عن عمّه عاصم عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من ولد له ثلاثة بنين ولم يسم أحدهم محمدًا فقد جفاني^٢.

٧ - عدة الداعي: عن النبي ﷺ: من ولد له أربعة أولاد ولم يسم أحدهم بأسمى فقد جفاني.^٣

٨ - و عن سليمان الجعفري قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: لا يدخل الفقر بيته فيء اسم محمد أو أحمد أو علي أو الحسن أو الحسين أو جعفر أو طالب أو عبد الله، أو فاطمة من النساء.^٤

٩ - وعن أبي جعفر عليهما السلام [أن الشيطان] إذا سمع منادياً ينادي: يا محمد يا علي، ذاب كما يذوب الرصاص.^٥

١٠ - و عن الصادق عليه السلام: لا يولد لنا مولود إلا سميناه محمدًا، فإذا مضى سبعة أيام فإذا شئنا غيرنا والإلا تركنا.^٦

١١ - قال: استحسنوا أسماءكم فأنتم تدعون بها يوم القيمة: قم يا فلان بن فلان إلى نورك، قم يا فلان بن فلان لأنور لك.^٧

١- نوادر الرواندي: ٦.

٢- أمالى الطوسي: ٢٩٥ / ٢.

٣- عدة الداعي: ٥٩.

٤- عدة الداعي: ٥٩.

٥- عدة الداعي: ٥٩.

٦- عدة الداعي: ٦٥.

٧- عدة الداعي: ٦٥.

باب ٥

الحضانة ورضاع المرأة للولد

١- شى: عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: المطلقة ينفق عليها حتى تضع حملها، وهي أحق بولدها أن ترضعه مما قبله امرأة أخرى، إن الله يقول: «لاتضار والدة بولدها ولا مولود له بولده و على الوارث مثل ذلك» إنه نهى أن يضار بالصبي أو يضار بأمه في رضاعه، وليس لها أن تأخذ في رضاعه فوق حوليـن كاملـين، فـإن أرادـوا الفصل قبل ذلك عن تراضـ منهاـ كان حسـناًـ،ـ وـالفـصلـ هوـ الفـطـامـ^١.

٢- ما: ابن الصـلتـ،ـ عنـ ابنـ عـقدـةـ،ـ عنـ عبدـ اللهـ بنـ عـلـيـ،ـ قالـ:ـ هـذـاـ كـتـابـ جـدـيـ عـبـيدـ اللهـ بنـ عـلـيـ فـقـرـأتـ فـيـهـ أـخـبـرـنـيـ عـلـيـ^٢ـ بـنـ مـوـسـيـ أـبـوـ الـحـسـنـ،ـ عـنـ أـبـيـهـ،ـ عـنـ جـعـفـرـ بنـ مـحـمـدـ،ـ عـنـ آـبـائـهـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ أـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـضـىـ بـاـبـةـ حـمـزـةـ لـخـالـتـهـ،ـ وـقـالـ:ـ الـحـالـةـ وـالـدـةـ^٢.

٣- سـرـ:ـ مـنـ كـتـابـ الـمـسـائـلـ مـنـ مـسـائـلـ أـيـوبـ بنـ نـوـحـ قـالـ:ـ كـتـبـتـ مـعـ بشـيرـ بنـ يـسـارـ:ـ جـعـلـتـ فـدـاكـ رـجـلـ تـزـوـجـ اـمـرـأـ فـوـلـدـتـ مـنـهـ ثـمـ فـارـقـهـ،ـ مـتـىـ يـجـبـ لـهـ أـنـ يـأـخـذـ وـلـدـهـ؟ـ فـكـتـبـ:ـ إـذـاـ صـارـ لـهـ سـبـعـ سـنـينـ فـانـ أـخـذـ فـلـهـ،ـ وـإـنـ تـرـكـهـ فـلـهـ^٣.

١- تفسير العياشي: ١/١٢١.

٢- أمالى الطوسى: ١/٣٥٢.

٣- السرائر: ٤٨٥.

أبواب

الفرق

باب ١

الطلاق وأحكامه وشرایطه وأقسامه

١ - ين: عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سأله عن رجل طلق امرأته ثلاثة في مجلس واحد فقيل له: إنها واحدة، فقال: أنت امرأتي، فقالت: لا أرجع إليك أبداً. فقال: لا يحل لأحد يتزوجها غيره^١.

٢ - ين: عثمان بن عيسى، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله علیه السلام فقال: إياكم وذوات الأزواج المطلقات على غير السنة، قال: قلت: فرجل طلق امرأته من هؤلاء، ولها حاجة، فقال: فتقلاه بعد ما طلقها وانقضت عدة صاحبها فتقول: طلقت فلانة؟ فإذا قال: نعم، فقد صارت تطليقة على طهر فدعها من حين طلقها تلك التطليقة حتى تنقضي عدتها ثم تزوجها فقد صارت تطليقة بائنة^٢.

٣ - ين: حماد بن عيسى، عن حرير، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبدالله علیه السلام

١ - نوادر أحد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

٢ - نوادر أحد بن محمد بن عيسى: ٦٨.

عمن طلق امرأته ثلاثة ثم تمعن منها آخر، هل تخل لالأول؟ قال: لا.^١

٤ - ين: النضر بن سويد، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس قال: سمعت أبي جعفر عليه السلام يقول: من طلق ثلاثة ولم يراجع حتى تبين فلاتخل له حتى تنكح زوجاً غيره، فإذا تزوج زوجاً ودخل بها حلت لزوجها الأول.^٢

٥ - ين: زرعة، عن سماعة قال: سأله عن رجل طلق امرأته فتزوجها رجل آخر ولم يصل إليها حتى طلقها، تخل للأول؟ قال: لا، حتى يذوق عصيلتها.^٣

٦ - ين: النضر، عن عاصم، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سأله عن رجل طلق امرأته [تطليقة ثم نكحت بعده رجلاً غيره ثم طلقها فنكحت زوجها الأول فقال: هي على تطليقة^٤].

ين: عثان بن عيسى، عن سماعة قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل طلق امرأته [(*): ثم إنها تزوجت رجلاً متعدة ثم إنها افترقا، هل يحل لزوجها الأول أن يراجعها؟ قال: لا، حتى تدخل في مثل الذي خرجت منه].^٥

٧ - ين: فضالة والقاسم، عن رفاعة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سأله عن المطلقة تبين ثم تزوج رجلاً غيره قال: انهدم الطلاق.^٦

٨ - سر: ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في رجلين شهدَا على رجل غائب عن امرأته أنه طلقها فاعتذرَت المرأة و تزوجت، ثم إن الزوج

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

٤ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

٥ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

٦ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٦٩.

الغائب قدم فرعم أنه لم يطلّقها وأكذب نفسه أحد الشاهدين، فقال: لا سبيل للآخر عليها ويؤخذ الصداق من الذي شهد ورجع فبرد على الأخير، والأول أملك بها، وتعتذر من الأخير ولا يقرها الأول حتى تنقضى عدتها^١.

٩ - ب: الطياليسي، عن إسماعيل بن عبدالخالق، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: طلق عبدالله

ابن عمر امرأته ثلاثةً فجعلها رسول الله عليهما السلام واحدة وردها إلى الكتاب والستة^٢.

١٠ - ب: عليّ عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن الطلاق ماحده؟ وكيف ينبغي للرجل أن يطلق؟ قال: السنة أن يطلق عند الظهور واحدة ثم يدعها حتى تنقضي عدتها، فإن بدا له أن يراجعها قبل أن تبين أشهد على رجعتها وهي امرأته، وإن تركها حتى تبين فهو خاطب من الخطاب إن شاء فعلت وإن شاءت لم تفعل^٣.

١١ - قال: و سأله عن الرجل يطلق تطليقة أو تطليقتين ثم يتركها حتى تنقضى عدتها، ما حالها؟ قال: إذا تركها على أنه لا يريد لها بانت منه فلم تحلّ له حتى تنكح زوجاً غيره، وإن تركها على أنه يريد مراجعتها ومضى لذلك سنة فهو أحق برجعتها^٤.

١٢ - قال: و سأله عن المطلقة لما نفقة على زوجها حتى تنقضى عدتها؟ قال: نعم^٥.

١٣ - قال: و سأله عن رجل قال لامرأته: إني أحببت أن تبني، فلم تقل شيئاً حتى افترقا، ما عليه؟ قال: ليس عليه شيء وهي امرأته^٦.

١٤ - ل: أبي، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمر، عن حماد بن عثمان، عن

١- السراج: ٤٨٧.

٢- قرب الإسناد: ٦٠.

٣- قرب الإسناد: ١١٥.

٤- قرب الإسناد: ١١٠.

٥- قرب الإسناد: ١١٠.

٦- قرب الإسناد: ١١١.

أبي عبدالله عليه السلام قال: خمس يطلقن على كلّ حال: الحامل، والّتي قد يئست من المحيض، والّتي لم يدخل بها، والّتى لا زوجها، والّتى لم تبلغ المحيض^١.

١٥ - لى: ابن الوليد، عن ابن أبىأن، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمر و محمد بن إسماعيل معاً، عن منصور بن يونس و عليّ بن إسماعيل معاً، عن ابن حازم، عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: لا طلاق قبل نكاح، الخبر^٢.

١٦ - بـ: بهذا الإسناد قال: قال علي عليهما السلام: لا يجوز طلاق الغلام حتى يختلم^٣.

١٧ - شـ: عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: المرأة التي لا تحمل زوجها حتى تنكح زوجاً غيره التي تطلق ثم تراجع ثم تطلق ثم تراجع، ثم تطلق الثالثة فلا تحمل له حتى تنكح زوجاً غيره، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: «الطلاق مرتان فإذا مساك بمعرف أو تسرع بإحسان» و التسرع هو التطليقة الثالثة، قال: قال أبو عبدالله عليهما السلام في قوله «فإن طلقها فلا تحمل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره»: هاهنا التطليقة الثالثة، فإن طلقها الأخير فلا جناح عليها أن يتراجعا بتزويج جديد^٤.

١٨ - شـ: عن أبي القاسم الفارسي، قال: قلت للرضا عليهما السلام: جعلت فداك إنَّ الله يقول في كتابه «إمساك بمعرف أو تسرع بإحسان» ما يعني بذلك؟ قال: أما الإمساك بالمعروف ففك الأذى وإجواء النفقه، وأما التسرع بإحسان فالطلاق على مانزل به الكتاب^٥.

١٩ - شـ: عن الحلبـي، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سألهـ عن قول الله: «ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا» قال: الرجل يطلق حتى إذا كادت أن يخلو أجلىها راجعها ثم طلقها ثم

١ - الخصال: ١/٢١١.

٢ - أمالـ الصدوق: ٣٧٩.

٣ - قربـ الإسناد: ٥٠.

٤ - تفسـير العياشي: ١/١١٦.

٥ - تفسـير العياشي: ١/١١٦.

راجعها. يفعل ذلك ثلاث مرات فنهى الله عنه^١.

٢٠ - وبهذا الإسناد قال: قال علي عليه السلام في رجل قال لأمرأته: أنت طالق نصف
تطليقة هي واحدة وليس في الطلاق كسر^٢.

٢١ - وبهذا الإسناد قال: قال رجل لعلي عليه السلام: رأيت في المنام كأنني طلقت امرأتي
ثلاثة، فقال عليه السلام: إن ذلك من الشيطان لم تحرم عليك امرأتك، إنما الطلاق في اليقظة وليس
الطلاق في المنام^٣.

١ - تفسير العياشي: ١١٩ / ١.

٢ - نوادر الراوندي: ٥٢.

٣ - نوادر الراوندي: ٥٢.

باب ٢

حكم المفقودة زوجها

- ١ - قب: روي أن الصحابة اختلفوا في امرأة المفقود فذكروا أن علياً حكم بأنها لاتتزوج حتى يجيء نعي موته، وقال: هي امرأة ابنته فلتصر. ثم رجع إلى قول علي عليه السلام.^١
- و قال عمر: تتربيص أربع سنين ثم يطلقها ولها زوجها، ثم تتربيص أربعة أشهر و عشراء.
- ٢ - ختص: عن أبي عبدالله عليه السلام قال: المفقود يتذكر أهله أربع سنين فان عاد و إلا تزوجت، فان قدم زوجها خيرت، فان اختارت الأولى اعتدّت من الثاني و رجعت إلى الأولى، وإن اختارت الثاني فهو زوجها.^٢

١ - المناقب: ٢ / ١٨٧

٢ - الاختصاص: ١٧

باب ٣

الخلع و المباراة

١ - ب: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أنَّ علَيْهِمَا السَّلَامُ كان يقول في المختلعة إنها مطلقة واحدة^١.

٢ - ب: علي، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن امرأة بارأت زوجها على أنَّ له الذي لها عليه، ثمَّ بلغها أنَّ سلطاناً إذا رفع ذلك إليه و كان ذلك بغير علم منه أبي و ردَّ عليها ما أخذ منها، قال: فليشهد عليها شهوداً على مباراته إياها أنه قد دفع إليها الذي لها ولا شيء لها قبله^٢.

٣ - شى: عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن المختلعة، كيف يكون خلعمها؟ فقال: لا يحلُّ خلعها حتى تقول: والله لا أبَرَّ لك قسماً، و لا أطِيع لك أمراً و لا أُوْطِنَّ فراشك و لا أدخلنَّ عليك بغير إذنك، فإذا هي قالت ذلك حلَّ خلعها و حلَّ له ما أخذ منها من مهرها و ما زاد، وهو قول الله «فلا جناح عليهما فيما افتدى به» و إذا فعل ذلك فقد بانت منه بتطليقة، وهي أملك بنفسها إن شاءت نكحته، وإن شاءت فلا، فان نكحته فهي عنده على ثنتين^٣.

١ - قرب الإسناد: ٧٢.

٢ - قرب الإسناد: ١١١.

٣ - تفسير العياشي: ١١٧ / ١.

باب ٤

الظهور وأحكامه

١ - حدثنا علي بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن أبي عبدالله، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولاد، عن حران، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: إنَّ امرأة من المسلمات أتت النبي عليهما السلام فقلت: يا رسول الله عليهما السلام إنَّ فلاناً زوجي قد نثرت له بطني وأعنته على دنياه وآخرته لم يرمي مكروهاً أشكو منه إليك، فقال: فم تشكيينيه؟ قالت: إنه قال: أنت على حرام كظهر أمي، وقد أخرجني من منزلي فانظر في أمري، فقال لها رسول الله عليهما السلام: ما أنزل الله تبارك وتعالى على كتاباً أقضى فيه بينك وبين زوجك، وإنَّ أكره أن تكون من المتكفين. فجعلت تبكي وتشتكى ما بها إلى الله عزَّ وجلَّ وإلى رسول الله عليهما السلام وانصرفت، قال: فسمع الله تبارك وتعالى مجادلتها لرسول الله عليهما السلام في زوجها وما شكت إليه وأنزل الله في ذلك قرآنًا «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوِرَكُمَا» إلى قوله: «وَإِنَّهُمْ لِيَقُولُونَ مُنْكِرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا، وَإِنَّ اللَّهَ لِعَفْوٍ غَفُورٌ» قال: بعث رسول الله إلى المرأة فأتته فقال لها: جئني بزوجك، فأتبه به، فقال له: قلت لأمرأتك هذه: أنت على حرام كظهر أمي؟ فقال: قد قلت لها ذلك، فقال له رسول الله عليهما السلام:

قد أنزل الله تبارك و تعالى فيك و في امرأتك قرآنًا، وقرأ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * قَدْ سَعَ
اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تَجَادِلُكَ فِي زوجِهَا وَ تَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَ اللَّهُ يَسْمَعُ تَخَاوُرَ كَمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ *
الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مَنْ نِسَائُهُمْ مَا هُنَّ أَمْهَاتُهُمْ إِنَّ أَمْهَاتَهُمْ إِلَّا الْلَّائِي لَدْنَهُمْ، وَ إِنَّهُمْ
لَيَقُولُونَ مُنْكِرًا مِنَ الْقَوْلِ وَ زُورًا، وَ إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ غَفُورٌ» فَضُمِّنَ إِلَيْكَ امْرَأَتُكَ، فَإِنَّكَ قَدْ قُلْتَ
مُنْكِرًا مِنَ الْقَوْلِ وَ زُورًا، وَ قَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ وَ غَفَرَ لَكَ وَ لَا تَعْدُ، قَالَ: فَانْصَرْفْ الرَّجُلُ وَ هُوَ
نَادِمٌ عَلَى مَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ وَ كَرَهَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْدِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ «وَ الَّذِينَ
يَظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُنَّ لِمَا قَالُوا» قَالَ يَعْنِي (لِمَا قَالَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتَ عَلَيَّ كَظِيرٌ
أُمِّيُّ، قَالَ: فَنَّقَاهَا بَعْدَ مَا عَفَا اللَّهُ وَ غَفَرَ) لِلرَّجُلِ الْأَوَّلِ فَإِنَّ عَلَيْهِ «تَحرِيرُ رَقْبَةِ مَنْ قَبْلَ أَنْ
يَتَّسَّا» يَعْنِي بِجَمِيعِهَا «ذَلِكُمْ تَوَعْظُونَ بِهِ وَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ * فَنَّ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرِينَ
مُتَتَابِعِينَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَّسَّا فَنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطِعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا» قَالَ: فَجَعَلَ اللَّهُ عَقْوَبَةَ مَنْ
ظَاهِرُ بَعْدَ النَّهْيِ هَذَا، قَالَ: «ذَلِكَ لَتَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ تَلَكَ حَدُودُ اللَّهِ» قَالَ: هَذَا حَدَّ
الظَّهَارِ.

قال حمran: قال أبو جعفر عليه السلام: و لا يكون ظهار في مبين ولا في إضرار ولا في غضب،
ولا يكون ظهار إلا على طهر من غير جماع بشهادة شاهدين مسلمين^١.

باب ٥

الإيلاء وأحكامه

١ - فس: أبي عن صفوان، عن ابن مسakan، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: الإيلاء أن يخلف الرجل على امرأته أن لا يجتمعها، فان صبرت عليه فلها أن تصر، وإن رفعته إلى الإمام أنظر أربعة أشهر، ثم يقول له بعد ذلك: إما أن ترجع إلى المناكحة وإما أن تطلق، فان أبي حبسه أبداً^١.

٢ - شى: عن بريد بن معاوية قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول في الإيلاء: إذا آلى الرجل من امرأته لا يقرها ولا يمسها ولا يجمع رأسه ورأسها فهو في سعة مالم يمض الأربعة الأشهر فإذا مضى الأربعة الأشهر فهي في حل ما سكت عنه، فإذا طلبت حقها بعد الأربعة الأشهر وقف فاتما أن ينفعه فيمسها وإما أن يعزم على الطلاق فيخلّ عنها، حتى إذا حاضت وتطهرت من حموضها طلّقها تطليقة من قبل أن يجتمعها بشهادة عدلين، ثم هو أحق برجعتها مالم يمض الثلاثة الأقراء^٢.

٣ - شى: عن منصور بن حازم قال: سألت أبا عبدالله عليهما السلام عن رجل آلى من امرأته فقضت أربعة أشهر، قال: يوقف، فان عزم الطلاق بانت منه وعليها عدة المطلقة، والإلكفر يبينه وأمسكه^٣.

١ - تفسير علي بن ابراهيم: ١ / ٧٣.

٢ - تفسير العياشي: ١ / ١١٢.

٣ - تفسير العياشي: ١ / ١١٣.

باب ٦

اللعان

١- فس: «وَالَّذِينَ يرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ» إلى قوله: «إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ» فَأَنْهَا نَزَّلَتْ فِي اللَّعَانِ وَكَانَ سبِّبُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكٍ جَاءَ إِلَيْهِ عُوَيْرُ بْنُ سَاعِدَةَ الْعَجَلَانِيِّ وَكَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي زَنَّ بِهَا شَرِيكَ بْنَ سَمْحَاءَ وَهِيَ مِنْهُ حَامِلٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْدَادُ عَلَيْهِ القَوْلُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّىٰ فَعَلَ ذَلِكَ أَرْبَعَ مَرَاتٍ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْزَلَهُ فَنَزَّلَ عَلَيْهِ آيَةُ الْلَّعَانِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَلَّى بِالنَّاسِ الْعَصْرَ وَقَالَ لِعُوَيْرٍ: ائْتِي بِأَهْلِكَ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا قُرْآنًا، فَجَاءَ إِلَيْهَا فَقَالَ لَهَا: رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُوكَ، وَكَانَتْ فِي شَرْفِ مَنْ قَوْمُهَا فَجَاءَ مَعْهَا جَمَاعَةً، فَلَمَّا دَخَلَتِ الْمَسْجِدَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعُوَيْرٍ: تَقْدَمْ إِلَى الْمَنْبِرِ وَالْتَّعْنَا، فَقَالَ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ: تَقْدَمْ وَقُلْ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي إِذَا مِنَ الصَّادِقِينَ فِيهَا رَمَيْتَهَا بِهِ، فَتَقْدَمْ وَقَالَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَعْدَهَا، فَأَعْادَهَا، ثُمَّ قَالَ: فَأَعْدَهَا، حَتَّىٰ فَعَلَ ذَلِكَ أَرْبَعَ مَرَاتٍ، وَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ: عَلَيْكَ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ كَنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ فِيهَا رَمَيْتَهَا بِهِ، فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ: إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ فِيهَا رَمَاهَا بِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّعْنَةَ مُوجَّبَةٌ إِنْ كَنْتَ كَاذِبًا، ثُمَّ قَالَ لَهُ:

تنح، ففتحت، ثم قال لزوجته: تشهدين كما شهدت و إلا أقت عليك حداً الله، فنظرت في وجهه قومها، فقالت: لا أسود هذه الوجه في هذه العشية، فتقدمت إلى المنبر وقالت: أشهد بالله أنَّ عوiber بن ساعدة من الكاذبين فيما رماي به، فقال لها رسول الله ﷺ: أعيدها، فأعادتها، حتى أعادتها أربع مرات، فقال لها رسول الله ﷺ: العني نفسك في الخامسة إن كان من الصادقين فيما رماك به، فقالت في الخامسة: إنَّ غضب الله عليها إن كان من الصادقين فيما رماي به، فقال رسول الله ﷺ: وبلك إنها موجبة، ثم قال رسول الله ﷺ لزوجها: فلا تحمل لك أبداً، قال: يا رسول الله فالي الذي أعطيتها؟ قال: إن كنت كاذباً فهو أبعد لك منه، وإن كنت صادقاً فهو لها بما استحللت من فرجها، ثم قال رسول الله ﷺ: إن جاءت بالولد أحش الساقين نفس العينين جعد قطط فهو للأمر السيئ، وإن جاءت به أشهب فهو لأبيه، فيقال إنها جاءت به على الأمر السيئ، فهذه لا تحمل لزوجها، وإن جاءت بولد لا يرثها آباء و ميراثه لأمه، وإن لم يكن له أمة فلأخوه، وإن قذفه أحد جلد حد القاذف.^١

٢ - سر: ابن محبوب، عن أبي ولاد الحناظ قال: سئل أبو عبد الله عٰلِيُّهُ عن نصرانية تحت مسلم زنت وجاءت بولد فأنكره المسلم، قال: فقال: يلاعنها، قيل له: فالولد ما يصنع به؟ قال: هو مع أمه، و يفرق بينها و لا تحمل له أبداً.^٢

٣ - مجالس الشیخ: الفضايری، عن التلعکبیری، عن محمد بن همام، عن الحمیری، عن الطیالسی، عن زریق الخلقانی قال: قال أبو عبد الله عٰلِيُّهُ: إذا تلاعن اثنان فتباعد عنهما، فإن ذلك مجلس تنفر عنه الملائكة، ثم قال: اللهم لا تجعل لها إلى مسامعاً، واجعلهما برأس من يکاید دینک و یضادک و لیک، و یسعاً فی الأرض فساداً.^٣

١ - تفسیر علی بن ابراهیم: ٩٨ / ٢

٢ - السرائر: ٤٨٧

٣ - أمالی الطوسی: ٢١١ / ٢

باب ٧

العدد وأقسامها وأحكامها

- ١ - بـ: حاد بن عيسى، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: تطلق المرأة ثلاثةً وتعتذر ثلاثةً^١.
- ٢ - بـ: عليٌّ، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن المطلقة، لها أن تكتحل وتحتضر أو تلبس ثوباً مصبوغاً؟ قال: لا بأس إذا فعلته من غير سوء.
- ٣ - قال: وسأله عن المطلقة كم عدتها؟ قال: ثلاث حيض، تعذر أول تطليقة^٢.
- ٤ - قال: وسأله عن المتوفّ عنها زوجها، كم عدتها؟ قال: أربعة أشهر وعشراً^٣.
- ٥ - بـ: ابن عيسى، عن البزنطي قال: سأله صفوان الرضا عليه السلام وأنا حاضر عن رجل طلق امرأته وهو غائب فضلت أشهر، فقال: إذا قامت البينة أنه قد طلقها منذ كذا وكذا و

١ - قرب الإسناد: ١٥.

٢ - قرب الإسناد: ١١٥.

٣ - قرب الإسناد: ١١٥.

٤ - قرب الإسناد: ١١١.

كانت عدّتها قد انقضت حلّت للأزواج، قلت: فالمتوفّ عنها زوجها؟ فقال: هذه ليست مثل تلك، هذه تعتدّ من يوم يبلغها الخبر لأنّ عليها أن تحدّ.^١

٦ - سر: جبيل بن دراج، عن بعض أصحابنا، عن أحد هماعري^{عليه السلام} في الرجل يطلق الصيبة التي لم تبلغ لاتحمل مثلها وقد كان دخل بها، أو المرأة التي قد يئست من الحيض وارتفاع طمثها ولا تلد مثلها، قال: ليس عليها عدّة وإن دخل بها.^٢

٧ - شى: عن محمد بن مسلم وعن زراره قالا: قال أبو جعفر^{عليه السلام}: القرء ما بين الحيضتين.^٣

٨ - شى: عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر^{عليه السلام} في رجل طلق امرأته، متى تبين منه؟ قال: حين يطلع الدّم من الحيضة الثالثة.^٤

٩ - وبهذا الإسناد قال: قال علي^{عليه السلام}: إذا كان للرجل أربع نسوة فطلق إحداهن لا يتزوج حتى ينقضي عدّة التي طلق.^٥

١ - قرب الإسناد: ١٥٩.

٢ - السراج: ٤٨٢.

٣ - تفسير العياشي: ١/١١٤.

٤ - تفسير العياشي: ١/١١٥.

٥ - نوادر الرواندي: ٥٣.

أبواب الأيمان والنذور

باب ١

ما يجوز الحلف به من أسمائه تعالى
و عتاب من حلف بالله كاذباً و ثواب الوفاء بالنذر و اليمين

١ - شا: روى الشعبي أنه سمع أمير المؤمنين عليه السلام رجلاً يقول: و الذي احتجب بسبعين طلاق، فعلاه بالدرة ثم قال: يا وليك إن الله أعلم من أن يحتجب عن شيء أو يحتجب عنه شيء، سبحان الذي لا يحييه مكان، ولا يخفي عليه شيء في الأرض ولا في السماء، فقال الرجل: أفالكُفَّرُ عن يميني يا أمير المؤمنين؟ قال: لا، لم تحلف بالله قتلرْمك الكفار، وإنما حلفت بغيره^١.

٢ - يد^٢: محمد بن إبراهيم بن إسحاق، عن جعفر بن محمد الحسني، عن محمد بن علي بن خلف، عن بشر بن الحسن، عن عبد القدوس، عن أبي إسحاق السباعي، عن الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب أنه دخل السوق فإذا هو بمن ظهره يقول: لا و الذي احتجب بالسبعين، فضرب على ظهره ثم قال: من الذي احتجب بالسبعين؟ قال: الله يا

١- ارشاد المفيد: ١٢٥ ط النجف.

٢- هكذا في الأصل راجع كتاب التوحيد: ١٨٤ ط مكتبة الصدوق.

أمير المؤمنين، قال: أخطأت ثكلتك أمك، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ليس بينه وبين خلقه حجاب، لَأَنَّه معهم أينما كانوا، قال: ما كفارة ما قلت يا أمير المؤمنين؟ قال: أن تعلم أَنَّ اللَّهَ مَعَكَ حيث كنت، قال: أطعم المساكين؟ قال: إنما حلفت بغير ربك.

٣- لي: ابن الم توكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح، عن وهب بن عبد ربه، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: من قال: يعلم الله لما لا يعلم الله، اهتر العرش بإعظم ما لله عزوجل^١.

٤- لي: في خبر المنافي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهى عن اليدين الكاذبة وقال: إنها ترك الديار بلا وقع، وقال: من حلف بيمين كاذبة صبراً ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عزوجل^٢ وهو عليه غضبان إلا أن يتوب ويرجع^٢.

٥- ثو: أبي، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن الخطاف، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: من حلف بالله فليصدق، ومن لم يصدق فليس من الله عزوجل^٣ في شيء [و من يُحلف له بالله فليرض، ومن لم يرض فليس من الله عزوجل³ في شيء].

١- أمالى الصدق: ٣٥٧.

٢- أمالى الصدق: ٤٢٤.

٣- عقاب الأعمال: ٢٠٥.

باب ٢

إبرار القسم و المناشدة

١ - بـ: هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق عليهما السلام عن أبيه عليهما السلام أنَّ رسول الله عليهما السلام أمرهم بسبع: عيادة المرضى، واتباع الجنائز، وإبرار القسم، وتسميت العاطس، ونصر المظلوم، وإفشاء السلام، وإجابة الداعي، الخبر^١.

باب ٣

ذم كثرة اليمين

١ - دعوات الرواندي: قال الحواريون لعيسي بن مريم: أوصنا، فقال: قال موسى عليه السلام لقومه: لا تحلفوا بالله كاذبين. وأنا آمركم أن لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين.

باب ٤

أحكام اليمين والنذر والعهد وجوامع أحكام الكفارات

- ١ - ب: عليٌّ، عن أخيه عَلِيِّهِ الْمُصَدَّقُ قال: سأله عن رجل جعل على نفسه أن يصوم بالكوفة أو بالمدينة أو بعكة شهراً فصام أربعة عشر يوماً بعكة، له أن يرجع إلى أهله فيصوم ما عليه بالكوفة؟ قال: نعم^١.
- ٢ - ما: المخارق، عن عثمان بن أحمد، عن أبي قلابة، عن أبيه، عن يزيد بن بزيع، عن حميد، عن ثابت، عن أنس أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رأى رجلاً تهادى بين ابنيه أو بين رجالين، فقال: ما هذا؟ فقالوا: نذر أن يحجج ماسياً، فقال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَنِيٌّ عن تعذيب نفسه، مُرُوهٌ فليركب وليهد^٢.
- ٣ - مع: ابن التوكَل، عن السعدآبادي، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عَلِيِّهِ الْمُصَدَّقِ أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِالْكَثِيرِ فَقَالَ: الْكَثِيرُ ثَانُونَ فَا زَادَ، لَقُولُ اللَّهِ تَبارُكُ وَتَعَالَى «لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ» وَكَانَتْ ثَانِيَنَّ^٣.

١ - قرب الإسناد: ١٠٣.

٢ - أمالى الطوسي: ١ / ٣٦٩.

٣ - معاني الأخبار: ٢١٨.

٤ - لـ: الأربعهائة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لانذر في معصية، ولا يعين في قطعية.^١

٥ - مع: ماجيلويه، عن عمّه، عن الكوفي، عن موسى بن سعدان، عن عبدالله بن القاسم، عن عبدالله بن سنان قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: لا يعن في غضب ولا في إجبار ولا في إكراه، قلت: أصلحك الله فما الفرق بين الإكراه والإجبار؟ قال: الإجبار من السلطان، والاكراه من الزوجة والأم والأب وليس بشيء.^٢

٦ - شـ: عن منصور بن حازم، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: أما سمعت بطارق؟ إن طارقاً كان نخاساً بالمدينة فأتى أبا جعفر عليه السلام فقال: يا أبا جعفر إبني هالك، إني حلفت بالطلاق و العتق و النذور، فقال له: يا طارق، إن هذه من خطوات الشيطان.^٣

٧ - شـ: عن عبدالرحـمان بن أبي عبدالله، قال: سـأـلتـ أـبـاـ عـبـدـالـلهـ عليهـ السـلامـ عنـ رـجـلـ حـلـفـ أـنـ يـنـحـرـ وـلـدـهـ، فـقـالـ: ذـلـكـ مـنـ خـطـوـاتـ الشـيـطـانـ.^٤

٨ - شـ: عن محمد بن مسلم قال: سـمعـتـ أـبـاـ جـعـفـرـ عليهـ السـلامـ يقولـ: لـاتـتـبعـواـ خـطـوـاتـ الشـيـطـانـ، قـالـ: كـلـ يـعـينـ بـغـيرـ اللهـ فـهـيـ مـنـ خـطـوـاتـ الشـيـطـانـ.^٥

٩ - شـ: عن منصور بن حازم، عن أبي عبدالله عليه السلام، و محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل «ولا تجعلوا الله عرضا لأيأنكم» قال: يعني الرجل يخلف أن لا يكلم أخيه وما أشبه ذلك أو لا يكلم أمـهـ.^٦

١٠ - شـ: عن أبي الصـباحـ قالـ: سـأـلتـ أـبـاـ عـبـدـالـلهـ عليهـ السـلامـ عنـ قـولـهـ «لـاـيـؤـاخـذـكـ اللهـ

١ - الحصول: ٤١٢ / ٢

٢ - معاني الأخبار: ١٦٦

٣ - تفسير العياشي: ١ / ٧٣

٤ - تفسير العياشي: ١ / ٧٣

٥ - تفسير العياشي: ١ / ٧٤

٦ - تفسير العياشي: ١ / ١١٢

باللّغو في أيمانكم» قال: هو: لا والله، وبلي والله، وكلاً والله، لا يعقد عليها أو لا يعقد على شيء^١.

١١ - شى: عن سماحة بن مهران، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن قول الله «من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم» في كفارة البين، قال: ما يأكل أهل البيت لشعبهم يوم، وكان يعجبه مدّ لكلّ مسكين، قلت: أو كسوتهم، قال: ثوبين لكلّ رجل^٢.

١٢ - شى: عن أبي بصير قال: سأله أبا جعفر عليهما السلام عن قول الله «من أوسط ما تطعمون أهليكم»، قال: قوت عيالك، والقوت يومئذ مدّ، قلت: أو كسوتهم؟ قال: ثوب^٣

١٣ - شى: عن ابن سنان، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: في كفارة البين تعطي كلّ مسكين مدّاً على قدر ما تقوت إنساناً من أهلك في كلّ يوم، وقال: مدّ من حنطة يكون فيه طحنه وخطبه على كلّ مسكين أو كسوتهم ثوبين^٤.

١٤ - شى: عن زرارة عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: في كفارة البين عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم، والإدام الوسط الخلّ والزيت وأرفعه الخبز واللحم، والصدقة مدّ لكلّ مسكين، والكسوة ثوبان، فمن لم يجد فعليه الصيام، يقول الله «فَنَمَلِمَدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» ويصومهنَّ متتابعات، ويجوز في عتق الكفار المولود، ولا يجوز في عتق القتل إلا مقرّة بالتوحيد^٥.

١٥ - شى: عن الزهري، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: صيام ثلاثة أيام في كفارة البين واجب لمن لم يجد الإطعام، قال الله: «فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيَّامَكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ»

١ - تفسير العياشي: ١١٢ / ١.

٢ - تفسير العياشي: ١ / ٢٢٧.

٣ - تفسير العياشي: ١ / ٢٢٧.

٤ - تفسير العياشي: ١ / ٢٢٧.

٥ - تفسير العياشي: ١ / ٣٢٨.

كل ذلك متتابع ليس بمتفرقٍ^١.

١٦ - شى: عليّ بن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليهما السلام و قال: فان لم يجد فصيام ثلاثة أيام متواлиات وإطعام عشرة مساكين مدّ مدّ^٢.

١٧ - شى: عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام أن علياً عليهما السلام قال: في رجل نذر أن يصوم زماناً، قال: الزمان خمسة أشهر، والخمس ستة أشهر لأنَّ الله يقول «توفي أكلها كلَّ حين»^٣.

١٨ - شى: عن زراره و محمد بن مسلم عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام في قول الله: «واذْكُرْ رَبَّكِ إِذَا نَسِيْتَ» قال: إذا حلف الرَّجُل فنسي أن يستثنى فليستثن إذا ذكر^٤.

١٩ - شى: عن القداح، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي عليهما السلام قال: الاستثناء في اليدين متى ما ذكر، وإن كان بعد أربعين صباحاً ثم تلا هذه الآية «واذْكُرْ رَبَّكِ إِذَا نَسِيْتَ»^٥.

٢٠ - ين: عن أبان، عن زراره و عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليهما السلام في رجل قال: إن كلام أباه أو أمّه فهو حرم بمحنة، قال: ليس بشيء^٦.

٢١ - ين: عنه قال: سألنا أبا عبد الله عليهما السلام عن الرجل يقسم على الرجل في الطعام يأكل معه فلم يأكل، هل عليه في ذلك كفارة؟ قال: لا^٧.

٢٢ - ين: عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سأله عن امرأة تصدق بما لها على

١ - تفسير العياشي: ٣٣٨ / ١.

٢ - تفسير العياشي: ٣٣٩ / ١.

٣ - تفسير العياشي: ٢٢٤ / ٢.

٤ - تفسير العياishi: ٣٢٥ / ٢.

٥ - تفسير العياishi: ٣٢٥ / ٢.

٦ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

٧ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

المساكين إن خرجت مع زوجها، ثم خرجت معه، قال: ليس عليها شيء^١.

٢٣ - ين: عن محمد بن مسلم، عن أحد هماطيل الله عليه السلام أنه قال في رجل حلف يميناً فيها

معصية الله، قال: ليس عليه شيء فليعمل الذي حلف على هجرانه^٢.

٢٤ - ين: عن إسحاق بن عمار، عن أبي إبراهيم عليهما السلام قال: سأله: أقال

رسول الله عليهما السلام لأنذر في معصية؟ قال: نعم^٣.

٢٥ - ين: عن أبي نصر، قال: سأله أبو عبد الله عليهما السلام عن رجل يقول هو يهودي أو

نصراني إن لم يفعل كذا وكذا، قال: ليس بشيء^٤.

٢٦ - ين: عن أبي الصباح، عن أبي عبد الله عليهما السلام قول الله: «لَا يُؤاخذكم الله باللغو في

آيمانكم» قال: هو: كلا والله، وبلي والله^٥.

٢٧ - ين: عن سعيد الأعرج قال: سأله أبو عبد الله عليهما السلام عن الرجل يخلف على البين

فيرى أن ترکها أفضل، وإن تركها خشي أن يأثم، أيتركها؟ فقال: أما سمعت قول

رسول الله عليهما السلام: إذا رأيت خيراً من يمينك فدعها^٦.

٢٨ - ين: عن الحليي أنه قال: في رجل حلف يمين أن لا يكلم ذا قربة له، قال: ليس

بشيء، فليس بشيء في طلاق أو عتق^٧.

٢٩ - قال الحليي: و سأله عن امرأة جعلت مالها هديةً لبيت الله إن أغارت متاعها

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

٤ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

٥ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

٦ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

٧ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٥٨.

فلانة و فلانة، فأغار بعض أهلها بغير أمرها، قال: ليس عليها هدي إِنَّا اهدي ما جعل الله هدياً للكعبة فذلك الذي يوقي به إذا جعل الله، و ما كان من أشباه هذا فليس بشيء، و لا هدي لا يذكر فيه الله^١.

٣٥ - ين: عن معمر بن عمر قال: سألت أبا عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَالَةُ عن الرجل يقول: على نذر، ولم يسم شيئاً، قال: ليس بشيء^٢.

٣١ - ين: عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله قال: سألت أبا عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَالَةُ عن العين التي يجب فيها الكفاررة، قال: الكفاررات في الذي يخلف على المتعال ألا يبيعه ولا يشتريه، ثم يبدو له فيشتريه فيكفر بيته^٣.

٣٢ - ين: عن عبد الملك بن عمرو، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ الْكَفَالَةُ قال: من جعل الله عليه ألا يركب حرماً ساه فركبه قال: و لا أعلم إلا قال: فليعتق رقبة، أو ليصم شهرين متتابعين، أو ليطعم ستين مسكيناً^٤.

٣٣ - ين: عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عَلَيْهِ الْكَفَالَةُ عن الأيمان والنذور واليمين الذي هي لله طاعة، فقال: ما جعل الله في طاعة فليقضه، فإن جعل الله شيئاً من ذلك ثم لم يفعل فليكفر بيته، وأما ما كانت بيته في معصية فليس بشيء^٥.

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: .٥٨

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: .٥٩

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: .٥٩

٤ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: .٥٩

٥ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: .٥٩

كتاب

الأحكام

أبواب

باب ١

اللقطة والضالة

- ١ - بـ: عنها، عن حنان قال: سألت أبا عبدالله عليهما السلام عن اللقطة قال: تعرّفها سنة، فإذا انقضت فأنت أملك بها^١.
- ٢ - سر: في جامع البزنطي، عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: الطير يقع في الدار فنصيده وحولنا بعضهم حام، قال: إذا ملك جناحه فهو لمن أخذه، قال: قلت: فيقع علينا ونأخذه وقد نعرف من هو؟ قال: إذا عرفته فرده على صاحبه^٢.
- ٣ - نوادر الرواوندي: بساندته عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهما السلام قال: سئل على عليهما السلام عن سفرة وجدت في الطريق فيها لحم كثير وخبز كثير وبیض وفيها سکین، فقال: يقوّم ما فيها ثم يؤكّل لأنّه يفسد، فإذا جاء طالبها غرم له فقالوا له: يا أمير المؤمنين لانعلم أسفرة ذمي أم سفرة مجوسی؟ فقال: هم في سعة من أكلها ما لم يعلموا^٣.

١ - قرب الإسناد: .٤٨٣ - السراج:

٢ - نوادر الرواوندي: .٥٠ - قرب الإسناد:

٣ - نوادر الرواوندي: .٥٠ - قرب الإسناد:

باب ٢

المشتركات واحياء الموات وحكم العريم

١ - ب: أبوالبختري عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام، أنَّ علِيًّا عليهما السلام كان يقول: حريم البُر العادية خمسون ذراعاً إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِلَى عَطْنَ أو إِلَى الطَّرِيقِ فَيَكُونُ أَقْلَ من ذَلِكَ خَمْسَةَ وعشرين ذراعاً، وحريم البُر المحدثة خمسة وعشرون ذراعاً^١.

٢ - ب: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله عليه السلام: حريم النخلة طول سعفها^٢.

٣ - ب: بهذا الإسناد قال: قال علي عليهما السلام: لا يَحْلِّ مِنَ الْمَلْحِ وَالنَّارِ^٣.

٢ - قرب الإسناد: .٢٦

١ - قرب الإسناد: .٢٦

٣ - قرب الإسناد: .٦٤

باب ٣

الشفعة

- ١ - بـ: ابن رئاب، عن أبي عبدالله عليهما السلام في رجل اشتري داراً برقيق و متاع بزّ و جوهر قال: فقال: ليس لأحد فيها شفعة^١.
- ٢ - المجازات النبوية: قال عليهما السلام: إذا وقعت الحدود و صرفت الطرق فلا شفعة.
- ٣ - كتاب الامامة والتبصرة: عن هارون بن موسى، عن محمد بن علي، عن محمد بن الحسين، عن علي بن أسباط، عن ابن فضال، عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه عليهما السلام عن النبي عليهما السلام قال: الشفعة على عدد الرجال وليس بأصل.
- ٤ - قال عليهما السلام: الشفعة لا تورث.

باب ٤

الغصب و ما يوجب الضمان

١ - بـ: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أن علياً عليهما السلام قال: من استعان عبداً مملوكاً لقوم فعيب فهو ضامن، ومن استعان حراً صغيراً فعيب فهو ضامن^١.

أبواب القضايا والأحكام

باب ١

أصناف القضاة وحال قضاة الجور والترافع إليهم

١-ج: عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله عَلِيَّاً عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة، أي محل ذلك؟ قال عَلِيَّاً: من تحاكم إليهم في حق أو باطل فاما تحاكم إلى الجبٍ و الطاغوت المنهي عنه، وما حكم له به فاما يأخذ سحتاً، وإن كان حقه ثابتًا له، لأنه أخذه بحكم الطاغوت وقد أمر الله عزوجل أن يكفر به، قال الله عزوجل يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمرنا أن يكفروا به

قلت: فكيف يصنعان وقد اختلفا؟ قال: ينظران من كان منكم ممن قد روى حديثنا وعرف حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكماً، فاني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكم ولم يقبله منه فاما بحكم الله استخف، و علينا رد، والردد علينا كالرداد على الله، وهو على حد الشرك بالله، قلت: فان كان كل واحد منها اختار رجلاً من أصحابنا فرضيا أن يكونا الناظرين في حقها، فاختلفا فيما حكما فان الحكمين اختلفا في حديثكم؟ قال: إن الحكم ما حكم به أعددهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما، ولا يلتفت إلى ما يحكم به الآخر، قلت: فانهما عدلان مرضيآن عرف بذلك لا يفضل أحدهما صاحبه، قال: ينظر إلى ما كان من روايتها عننا في ذلك الذي حكما الجمع عليه بين أصحابك فيؤخذ به من حكمها، ويترك الشاذ الذي ليس مشهور عند أصحابك، فان الجمع عليه لاريب فيه، فاما

الأمور ثلاثة: أمر بين رشهه فيُسَعِّ، وأمر بين غيه فيُجَنِّبُ، وأمر مشكل يُرْدَ حكمه إلى الله عزَّ وجلَّ وإلى رسوله عليه السلام، وقد قال رسول الله عليه السلام: حلال بين، وحرام بين، وشبهات تتردَّد بين ذلك، فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات، ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرمات و هلك من حيث لا يعلم، قلت: فان كان الخبران عنكما مشهورين قد رواهما الثقات عنكم؟ قال: ينظر ما وافق حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به، ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة وافق العامة، قلت: جعلت فداك أرأيت إن كان الفقيهان عرفاً حكمه من الكتاب والسنة ثمَّ وجدنا أحد الخبرين يوافق العامة والآخر يخالف، بأيهما نأخذ من الخبرين؟ قال: ينظر إلى ما هم إليه يميلون فانَّ ما خالف العامة ففيه الرشاد، قلت: جعلت فداك فان وافقهم الخبران جميعاً؟ قال: انظروا إلى ما يميل إليه حكامهم وقضائهم فاتركوه جانبًا وخذوا بغيره، قلت: فان وافق حكامهم الخبرين جميعاً؟ قال: إذا كان كذلك فارجحه وقف عنده حتى تلق إمامك فانَّ الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام في الهملات، والله المرشد^١.

٢- لـ ابن المتوكّل، عن السعدآبادي، عن البرق، عن أبيه، عن ابن أبي عمير رفعه إلى أبي عبدالله عليهما السلام قال: القضاة أربعة: قاض قضى بالحق وهو لا يعلم أنه حق فهو في النار، وقاض قضى بالباطل وهو لا يعلم أنه باطل فهو في النار، وقاض قضى بالباطل وهو يعلم أنه باطل فهو في النار، وقاض قضى بالحق وهو يعلم أنه حق فهو في الجنة.^٢

٣- شئ: عن عمار بن موسى، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سئل عن الحكومة قال: من حكم برأيه بين اثنين فقد كفر.^٣

٤- نهج البلاغة: ومن كلامه عليهما السلام في صفة من يتصدّى للحكم بين الأمة وليس بذلك بأهل: إنَّ أبغض الخلاق إلى الله رجال: رجل وكله الله إلى نفسه فهو جائز عن قصد

٢- الحصال: ١٦٩.

١- الاحتجاج: ٢/١٠٦ - ١٠٧.

٣- تفسير العياشي: ١/٢٥٤.

السَّيِّلُ، مشغوف بكلام بدعَةٍ، و دعاء ضلالَةٍ، فهو فتنة ملن افتنَ به، ضالٌّ عن هدى من كان قبله، مضلٌّ لمن اقتدى به في حياته و بعد وفاته، حمَّال خطايا غيره، رهن بخطيئته، و رجل قُشْ جهلاً موضع في جهال الأُمَّةِ، عادٍ في أغباش الفتنة، عمٌ بما في عقد المدنة، قد سماه أشباه الناس عالماً وليس به، بكرٌ فاستكثر من جمعٍ ما قلَّ منه خيرٌ مما كثُرَ، حقٌ إذا ارتوى من آجن، و اكتنز من غير طائل، جلس بين الناس قاضياً ضاماً لتخلص ما التبس على غيره، فان نزلت به إحدى المبهات هيَّا لها حشوأ رثأا من رأيه، ثم قطع به، فهو من لبس الشَّبهات في مثل نسج العنكبوت، لا يدرِي أصحاب أم أخطأ، إن أصحاب خاف أن يكون قد أخطأ، وإن أخطأ رجأ أن يكون قد أصحاب، جاهل خباط جهالات، عاش ركاب عشوات، لم يغضَّ على العلم بضرس قاطع، يذري الروايات إذراء الرَّبِيع المُهَشِّيمِ، لامليء والله باصدار ما ورد عليه، لا يحسب العلم في شيءٍ مما أنكره، و لا يرى أن من وراء ما بلغ منه مذهبًا غيره، وإن أظلم عليه أمرًا اكتنمَ به، لما يعلم من جهل نفسه، تصرخ من جور قضائه الدَّماء، و تعجُّ منه المواريث، إلى الله أشكو من عشر يعيشون جهالاً، و يوتون ضللاً، ليس فيهم سلعة أبور من كتاب الله إذا تلي حقَّ تلاوته، و لاسلعة أنفق بيعاً و لا أغلى ثناً منه إذا حرف عن مواضعه، و لا عندهم أنكر من المعروف، و لا أعرف من المنكر^١.

٥ - نهج: في عهده علَيْهِ الْأَشْتَرُ رضي الله عنه: ثمَّ اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك ممَّن لا تضيق به الأمور، و لا يمحكه الخصوم، و لا يتادى في الزلة، و لا يحصر من القِيَء إلى الحق إذا عرفه، و لا تشرف نفسه على طمع، و لا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه، أو قفهم في الشَّبهات، و آخذهم بالحجج، و أقلهم تبرِّماً براجعة الخصم، و أصبرهم على تكشف الأمور، و أصرّهم عند إيضاح الحكم، ممَّن لا يزددهيه إطراء، و لا يستميله إغراء، و أولئك قليل، ثمَّ أكثر تعاهد قضائه، و افسح له في البذل مما يزجع علته، و تقلَّ معه حاجته إلى الناس و أعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصَّتك، ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك^٢.

باب ٢

كرامة تولي الخصومة

- ١ - نهج البلاغة: قال عليه السلام: من بالغ في الخصومة أثم، ومن قصر فيها ظلم، ولا يستطيع أن يتقى الله من خاصم^١.
- ٢ - نهج: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا يقيم أمر الله سبحانه تعالى إلا من لا يصانع ولا يضارع، ولا يتبع المطامع^٢.

باب ٣

الرشا في الحكم وأنواعه

- ١ - لـ: ابن الوليد، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن موسى بن عمر، عن ابن المغيرة، عن السكوني، عن الصادق، عن آبائه، عن علي عليهما السلام قال: السحت: ثمن الميتة وثمن الكلب وثمن الخمر ومهر البغي، والرشوة في الحكم، وأجر الكاهن^١.
- ٢ - نـ: بالأسانيد الثلاثة: عن الرضا، عن آبائه، عن علي عليهما السلام في قول الله عزوجلـ: «أكالون للسحت» قال: هو الرجل يقضي لأخيه الحاجة ثم يقبل هديته^٢.
- ٣ - شـ: عن سماعة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: الرشا في الحكم هو الكفر بالله^٣.
- ٤ - وـ قال عليهما السلام: لعن الله الراشي والمرتشي والماشي بينهما.
- ٥ - وـ قال عليهما السلام: إياكم و الرشوة فانها حمض الكفر، ولا يشتم صاحب الرشوة رعـ الجنة.

٢ - عيون الأخبار: ٢ / ٢٨ .

١ - الخصال: ١ / ٢٣٤ .

٣ - تفسير العياشي: ١ / ٣٢١ .

باب ٤

أحكام الولاية والقضاة وآدابهم

١ - لـ: ماجيلويه، عن محمد العطار، عن سهل، عن ابن يزيد، عن محمد بن إبراهيم التوفي رفعه إلى الصادق عليه السلام عن أبيه عليهما السلام أنَّ أمير المؤمنين عليهما السلام كتب إلى عَمِّه: أدقوا أقلامكم، وقاربوا بين سطوركم، واحذفوا عنِّي فضولكم واقتدوا بقصد المعاني، وإياكم والاكثار، فإنَّ أموال المسلمين لا تتحمل الإضرار^١.

٢ - نـ: باسناد الترمي عن الرضا، عن أبيه عليهما السلام قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: قال النبي عليهما السلام لما وجهني إلى الين: إذا حُوكِمَ إليك فلا تحكم لأحد الخصمين دون أن تسمع من الآخر، قال: فما شركت في قضاء بعد ذلك^٢.

٣ - ما: فيما كتب أمير المؤمنين عليهما السلام لـ: محمد بن أبي بكر: لا تقض في أمر واحد بقضاءين مختلفين فيختلف أمرك وترتباً عن الحق، وأحبت لعامة رعيتك ما تحب لنفسك وأهل بيتك، واكره لهم ما تكره لنفسك وأهل بيتك، فإنَّ ذلك أوجب للحجوة وأصلح للرعاية، وغض الغمرات ولا تختلف في الله لومة لائم، وانصح المرء إذا استشارك، واجعل نفسك أسوة لقريب المسلمين وبعيد لهم^٣.

١- المصال: ٢١٩ / ١ .٢- عيون الأخبار: ٦٥ / ٢

٣- أمال الطوسي: ٣٠ / ١ .٤-

باب ٥

الحكم بالشاهد واليمين

١ - لـى: الطالقاني، عن العدوي، عن صهيب بن عباد، عن أبيه، عن الصادق، عن
آبائه عليهما السلام أنَّ رسول الله عليهما السلام قضى باليدين مع الشاهد الواحد، وأنَّ علياً عليهما السلام قضى به
بالعراق^١.

٢ - بـ: حماد بن عيسى، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: قال أبي عليهما السلام: قضى
رسول الله عليهما السلام بشاهد و مدين^٢.

٢ - قرب الإسناد: ١٠.

١ - أمالى الصدق: ٣٦٣.

باب ٦

الحلف صادقاً و كاذباً و تحليف الغير

- ١- لى: في خبر المناهي قال النبي ﷺ: من حلف بيمين كاذبة صبراً ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عزوجلّ وهو عليه غضبان، إلا أن يتوب^١.
- ٢- ل: عن سعيد بن علاقه: قال أمير المؤمنين عليؑ: اليمين الفاجرة تورث الفقر^٢.
- ٣- ثو: أبي، عن سعد، عن ابن هاشم، عن ابن عبد، عن درست، عن عبدالحميد الثاني، عن أبي الحسن الأول عليؑ قال: قال النبي ﷺ: من قدم غريباً إلى السلطان يستحلفه وهو يعلم أنه يخلف ثم تركه تعظيماً لله عزوجلّ لم يرض الله له بمنزلة يوم القيمة إلا منزلة إبراهيم خليل الرحمن عليؑ^٣.
- ٤- ختص: قال الصادق عليؑ: من حلف بالله كاذباً كفر، ومن حلف بالله صادقاً أثم، إن الله يقول «ولاتجعلوا الله عرضاً لأيمانكم»^٤.
- ٥- نهج البلاغة: قال عليؑ: فيما كتب إلى الحارث الهمداني: وعظم اسم الله أن لا تذكره إلا على حق^٥.

١- أمالى الصدق: ٤٢٤.

٢- ثواب الأعمال: ٧٢.

٣- نهج البلاغة: ١٤١/٣.

٤- الحصول: ٩٤/٢.

٥- الاختصاص: ٢٥.

باب ٧

أحكام الحلف

- ١ - ين: الحسن بن عليّ بن فضال و فضالة، عن ابن بكر، عن زراره قال: قلت لأبي جعفر عليهما السلام: نَرَ بالمال على العثار فيطلبون مثناً أن تحلف لهم ويخلون سبيلنا ولا يرضون منا إلا بذلك، قال: فما حلفت لهم فهو أحلّ من التمر والزبد^١.
- ٢ - نهج البلاغة: كان أمير المؤمنين عليهما السلام يقول: احلفوا الظالم إذا أردتم ميئنه بأنه بريء من حول الله وقوته، فإنه إذا حلف بها كاذباً عوجل، وإذا حلف بالله الذي لا إله إلا هو لم يعاجل لأنّه قد وحد الله سبحانه^٢.
- ٣ - ين: ابن أبي عمر، عن منصور بن يونس، عن الثمالي، عن عليّ بن الحسين قال: قال رسول الله عليهما السلام: لا تختلفوا إلا بالله، ومن حلف بالله فليصدق، ومن حلف له بالله فليفرض، ومن حلف له بالله فلم يرض فليس من الله^٣.
- ٤ - ين: عن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي جعفر عليهما السلام: في قول الله «والليل إذا

١ - نوادر أحد بن محمد بن عيسى: ٦٢ . ٢ - نهج البلاغة: ٣ / ٢٠٩ .

٣ - نوادر أحد بن محمد بن عيسى: ٦٥ .

يغشى» «و النجم إذا هوى» و ما أشبه ذلك فقال: إِنَّ اللَّهَ أَنْ يَقُسُّ مِنْ خَلْقِهِ بِمَا شَاءَ وَلَيْسَ خَلْقَهُ أَنْ يَقُسُّوا إِلَيْهِ^١

٥-ب: أبوالبختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أنَّ علیاً عليهما السلام كان يستحلف اليهود والنصارى بكلنا يسهم، ويستحلف المجوس ببيوت نارهم.^٢

٦- ين: عن محمد بن قيس قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: قضى عليّ فيها استحلف أهل الكتاب بيمن صبر أن يستحلف بكتابه وملته^٢.

^٧- ين: عن حماد، عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عثيلاً عن أهل الملل يُستحلفوْن؟

قال: لا تختلفوا هم إلا بالله^٤.

٢- قرب الاستناد:

٦٥- نوادر أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَسْمٍ:

٤- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى :

٣-نواز، أحمد بن محمد بن عيسى :

باب ٨

جواجم أحكام القضاء

١ - لـ: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن البزنطي، عن أبي جميلة، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن ضمرة بن أبي ضمرة، عن أبيه، عن جده، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: جميع أحكام المسلمين تجري على ثلاثة أوجه: شهادة عادلة، أو عين قاطعة، أو سنة جارية من آئمة الهدى^١.

باب ٩

الحكم على الغائب والميت

١ - بـ: أبوالبختري، عن الصادق علیه السلام، عن أبيه علیه السلام قال: قال علي علیه السلام: لا يقضى على غائب^١.

باب ١٥

عقاب من أكل أموال الناس ظلماً أو سعى إلى السلطان بالباطل أو تولى خصومة ظالم أو منع مسلماً حقه

- ١- لـ: في خبر المناهي أنه قال النبي ﷺ: من تولى خصومة ظالم أو أعن عليها ثم نزل به ملك الموت قال له: ابشر بلعنة الله ونار جهنم وبئس المصير، وقال: من دل جائرا على جور كان قريب هامان في جهنم^١.
- ٢- وقال: من حبس عن أخيه المسلم شيئاً من حقه حرم الله عليه بركة الرزق إلا أن يتوب^٢.

- ٣- لـ: أبي، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير رفعه إلى أبي عبدالله ع: قال: الساعي قاتل ثلاثة: قاتل نفسه، وقاتل من سعى به، وقاتل من يسعى إليه^٣.
- ٤- لـ: أبي، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن سهل، عن محمد بن سنان، عن المفضل، عن يونس بن طبيان قال: قال أبو عبدالله ع: الحمدية السمحنة إقامة الصلاة، و

١- أمالى الصدوق: ٤٢٦.
٢- أمالى الصدوق: ٤٣٠.
٣- الحصال: ١/٦٧.

إيتاء الزكاة، وصيام شهر رمضان، وحج البيت، والطاعة للإمام، وأداء حقوق المؤمن، فأن من حبس حق المؤمن أقامه الله يوم القيمة خمس مائة عام على رجله حتى يسأله من عرقه أودية، ثم ينادي منادي من عند الله جل جلاله: هذا الظالم الذي حبس عن الله حقه، قال: فيوين أربعين عاماً ثم يؤمر به إلى نار جهنم^١.

أقول: قد مضى بعض الأخبار في باب أنواع الظلم في كتاب العشرة.

٥ - ثو: ابن الموكّل، عن الحميري، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن محبوب، عن هشام

بن سالم، عن الحذاء قال: قال أبو جعفر عليه السلام: قال رسول الله عليه السلام: من اقتطع مال مؤمن غصباً غير حقه لم يزل الله عزوجل معرضاً عنه ماقتلاً لأعماله التي يعملها من البر والخير، لا يثبتها في حسناته حتى يتوب، ويرد المال الذي أخذه إلى صاحبه^٢.

٦ - ثو: ماجيلويه، عن علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن الصادق، عن

آباءه عليهما السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أعظم الخطايا اقتطاع مال أمرئ مسلم بغیر حق^٣.

أقول: قد مضى بعض الأخبار في كتاب العشرة في باب الظلم.

٧ - نبه: سماعة بن مهران قال: كان أبو عبدالله عليه السلام يقول: كان أمير المؤمنين عليه السلام

يقول: ليس بولي لنا من أكل مال مؤمن حراماً^٤.

٢ - ثواب الأعمال: ٤١.

١ - الحصول: ١ / ٢٣٢.

٤ - تنبية الخواطر:

٣ - عقاب الأعمال: ٤١.

أبواب

الشهادات و ما يناسبها

باب ١

الشهادة وأحكامها و عللها و آداب كتابة الحجة و أحكامها

١ - بـ: هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق، عن آبائنا عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: أصناف لا يستجاب لهم، منهم: من أدان رجلاً ديناً إلى أجل فلم يكتب عليه كتاباً ولم يشهد عليه شهوداً، الخبر^١.

٢ - يـن: ابن مسكان، عن أبي بصير قال: سـأـلـتـ أـبـاـعـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ عن القاذف، أـتـقـبـلـ شـهـادـتـهـ بـعـدـ الحـدـ إـذـاـ تـابـ؟ـ قـالـ:ـ نـعـمـ،ـ قـلـتـ:ـ وـ مـاـ تـوـبـتـهـ؟ـ قـالـ:ـ يـكـذـبـ نـفـسـهـ عـنـ الـإـمامـ فـيـاـ اـفـتـرـاهـ،ـ وـ يـنـدـمـ وـ يـتـوبـ مـاـ قـالـ^٢.

٣ - يـن:ـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ،ـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ سـنـانـ،ـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ قال:ـ قـالـ:ـ يـرـدـ شـهـادـةـ الـظـنـيـنـ وـ الـمـتـهـمـ^٣.

٤ - وـ لـاـ يـجـوزـ شـهـادـةـ وـلـدـ الزـنـاـ وـ شـهـادـةـ النـسـاءـ فـيـ الطـلاقـ^٤.

٥ - وـ قـالـ:ـ [ـقـضـىـ]ـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـةـ بـشـهـادـةـ الـواـحـدـ وـ يـمـنـ الـخـصـمـ،ـ فـأـمـاـ فـيـ الـمـحـالـ فـلـاـ إـلـاـ شـاهـديـ عـدـلـ،ـ وـ يـجـوزـ شـهـادـةـ النـسـاءـ فـيـ كـلـّـ مـاـ لـمـ يـجـزـ للـرـجـالـ النـظرـ إـلـيـهـ^٥.

١ - قرب الإسناد: ٨٣. ٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٦.

٤ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٧.

٣ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٧.

٥ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧٧.

باب ٢

شهادة الزور وكتمان الشهادة وتحملها وتحريفها وتصحيفها وحكم الرجوع عن الشهادة

١ - اعلام الدين: عن النبي ﷺ قال: من شهد شهادة زور على رجل مسلم أو ذمّي أو من كان من الناس عُلّق بلسانه يوم القيمة، وهو مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار.

٢ - كتاب الغايات: عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي بِمَلْسَأِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْعَدَكُمْ مِنِّي وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي وَمِنَ اللَّهِ مَجْلِسًا شَاهِدًا زور^١.

٣ - لى: في خبر المناهي أنَّ النبي ﷺ نهى عن شهادة الزور، ونهى عن كتمان الشهادة وقال: من كتمها أطعنه الله لحمه على رؤوس الخلايق، وهو قول الله عزَّوجلَّ «ولا تكتموا الشهادة و من يكتمها فانه آثم قلبه»^٢.

٤ - ثو، لى: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن أبان

٢ - أمالی الصدوق: ٤٢٨.

١ - كتاب الغايات: ٨١

الأخر، عن رجل، عن صالح بن ميثم، عن أبي جعفر^{عليه السلام} قال: ما من رجل يشهد شهادة زور على مال رجل مسلم ليقطعه إلا كتب الله عزوجل له مكانه صكًا إلى النار.^١

٥ - شى: عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن موسى^{عليه السلام} في قول الله «ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا» قال: إذا دعاك الرجل تشهد على دين أو حق لا ينبغى أن تتقاعس عنه.^٢

٦ - شى: عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله^{عليه السلام} قال: قلت: «لاتكتموا الشهادة»؟ قال: بعد الشهادة.^٣

١ - ثواب الأفعال وعقابها: ٢٠٢، أمالى الصدوق: ٤٢٨.

٢ - تفسير العياشي: ١/١٥٦.

٣ - تفسير العياشي: ١/١٥٦.

باب ٣

من يجوز شهادته و من لا يجوز

١- لـى: أبي، عن عليّ بن محمد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان، عن نوح بن شعيب، عن محمد بن إسمااعيل، عن صالح، عن علقة قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام وقد قلت له: يا ابن رسول الله عليهما السلام أخبرني عمن تقبل شهادته و من لا تقبل؟ فقال: يا علقة كلّ من كان على فطرة الإسلام جازت شهادته، قال: فقلت له: تقبل شهادة مفترف للذنوب؟ فقال: يا علقة لو لم تقبل شهادة المفترفين للذنوب لما قُبِّلت إلا شهادات الأنبياء والأوصياء عليهم السلام لأنهم هم المعصومون دون سائر الخلق، فمن لم تره بعينك يرتكب ذنباً أو لم يشهد عليه بذلك شاهدان فهو من أهل العدالة والستر، وشهادته مقبولة، وإن كان في نفسه مذنباً، ومن اغتابه بما فيه فهو خارج عن ولاية الله عزّ وجلّ داخل في ولاية الشيطان، ولقد حدّني أبي، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام أنَّ رسول الله عليهما السلام قال: من اغتاب مؤمناً بما فيه لم يجمع الله بينهما في الجنة أبداً، ومن اغتاب مؤمناً بما ليس فيه انقطعت العصمة بينهما و كان المغتاب في النار خالداً فيها وبئس المصير، الخبر^١.

٢- لـى: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمّه، عن الأزدي، عن إبراهيم بن زياد، عن الصادق عليهما السلام قال: من صلّى خمس صلوات في اليوم والليلة في جماعة فظّلوا به خيراً وأجيزوا شهادته^٢.

باب ٤

شهادة النساء

- ١ - لى: القطان، عن السكري، عن الجوهرى، عن ابن عماره، عن أبيه عن جابر الجعفى، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا تجوز شهادة النساء في شيء من المحدود، ولا تجوز في الطلق، ولا في رؤية الملال، وتجوز شهادتهنَّ فيما لا يحلُّ للرجل النظر إليه، الخبر^١.
- ٢ - ن: بـالأسانيد الثلثة، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: سئل النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عن امرأة قيل إنها زنت فذكرت المرأة أنها بكر، فأمرني التي عليه السلام أن أمر النساء أن ينظرن إليها، فنظرن فوجدنها بكرًا، فقال عليه السلام: ما كنت لأضرب من عليه خاتم من الله، وكان يحيى شهادة النساء في مثل هذا^٢.

باب ٥

الفرعة

١- لـ: الفامي وابن مسرور معاً، عن ابن بطة، عن الصفار، عن ابن معروف، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أخبره، عن أبي جعفر^{عليه السلام} قال: أول من سوهم عليه مريم بنت عمران وهو قول الله «وما كنتم لدیهم إذ يلقون أقلامهم أيّهم يكفل مريم» والسهام ستة ثم استهموا في يونس لما ركب مع القوم فوققت السفينة في اللّجة فاستهموا فوق السهم على يونس ثلث مرات، قال: فمضى يونس إلى صدر السفينة فإذا الموت فاتح فاه فرمى بنفسه، ثم كان عبد المطلب ولد له تسعه فنذر في العاشر إن رزقه الله غلاماً أن يذبحه، قال: فلما ولد عبدالله لم يكن يقدر أن يذبحه ورسول الله^{صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} في صلبه، فجاء عشر من الإبل وساهم عليها وعلى عبدالله فخرجت السهام على عبدالله فزاد عشرأً، فلم تزل السهام تخرج على عبدالله ويزيد عشرأً فلما بلغت مائة خرجت السهام على الإبل، فقال عبد المطلب: ما أصنفت ربّي، فأعاد السهام ثلثاً فخرجت على الإبل، فقال: الان علمت أنَّ ربّي قد رضي، فتحرّها^١.

٢ - سن: ابن حبوب، عن جميل بن صالح، عن منصور بن حازم قال: سأله بعض أصحابنا أبا عبد الله عليه السلام في مسألة فقال: هذه تخرج في القرعة، ثم قال: فأي قضية أعدل من القرعة إذا فُوْضَ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ أليس الله يقول تبارك و تعالى «فَسَاهِمْ فَكَانَ مِنَ الْمَدْحُوصِينَ»^١.

٣ - فتح: قال الشيخ في النهاية: روى عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وعن غيره من آبائه وأبناءه من قوله: كل مجھول فيه القرعة، قلت له: إن القرعة تخطئ و تصيب، فقال: كل ما حكم الله به فليس بخطئه^٢.

أبواب الميراث

باب ١

سهام المواريث وجوامع أحكامها وابطال العول والتعصيب

١ - كش: حمدويه بن نصير، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن محبوب، عن العلا بن رزين، عن يوسن بن عمار قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: إن زراره قد روى عن أبي جعفر عليهما السلام أنه لا يرث مع الأم والأب والابن والبنت أحد من الناس شيئاً إلا زوج أو زوجة، فقال أبو عبدالله عليهما السلام: أما ما رواه زراره عن أبي جعفر عليهما السلام فلا يجوز لي ردّه، وأماماً في الكتاب في سورة النساء فإن الله عزوجل يقول: «يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فان كن نساء فوق الأنثيين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منها السادس مما ترك إن كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامته الثالث وإن كان له إخوة فلامته السادس» يعني إخوة لأب وأم وإخوة لأب، والكتاب مأنوس قد ورث هنها مع الأنبياء فلا يورث البنات إلا الثلثين^١.

٢ - ختص: هشام بن سالم، عن يزيد الكناسبي، قال: قال أبو جعفر عليهما السلام: ابنك أولى

بك من ابن ابنك، و ابن ابنك أولى بك من أخيك، قال: وأخوك لأبيك وأمك أولى بك من أخيك لأبيك، قال: وأخوك من أبيك أولى بك من أخيك من أمك، قال: و ابن أخيك من أبيك وأمك أولى بك من أخيك من أبيك، قال: و ابن أخيك من أبيك أولى بك من عمه، قال: و عمه أخو أبيك من أبيه وأمه أولى بك من عمه أخي أبيك من أبيه، قال: و ابن عمه أخي أبيك لأبيه وأمه أولى بك من عمه أخي أبيك من أبيه، قال: و ابن عمه أخي أبيك من أبيه وأمه أولى بك من ابن عمه أخي أبيك لأمه^١.

٣- قال الفضل: و روى عبد الله بن الوليد العدني صاحب سفيان قال: حدثني أبو القاسم الكوفي صاحب أبي يوسف، عن أبي يوسف قال: حدثنا ليث بن أبي سليم عن أبي عمر العبدى، عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه كان يقول: الفرائض من ستة أسمهم: الثالثة أربعة أسمهم، والنصف ثلاثة أسمهم، والثالث سهمان، والرابع سهم ونصف، والثمن ثلاثة أرباع سهم، ولا يرث مع الولد إلا الأبوان والزوج والمرأة، ولا يحجب الأم من الثالث إلا الولد والإخوة، ولا يزيد الزوج على النصف ولا ينقص من الربع، ولا تزداد المرأة على الربع ولا تنقص من الثمن، وإن كنَّ أربعاً أو دون ذلك فهنَّ فيه سواء، ولا تزداد الإخوة من الأم على الثالث ولا ينتصون من السادس وهم فيه سواء الذكر والأنثى ولا يحجبهم عن الثالث إلا الولد والوالد، والدَّيَّة تقسم على من أحرز الميراث^٢.

قال الفضل: وهذا حديث صحيح على موافقة الكتاب، وفيه دليل أنه لا يرث الإخوة والأخوات مع الولد شيئاً، ولا يرث الجد مع الولد شيئاً، وفيه دليل أنَّ الأم تحجب الإخوة عن الميراث^٣.

٢ - علل الشرائع: ٥٦٩.

١ - الاختصاص: ٣٣٣

٣ - علل الشرائع: ٥٦٩.

فإن قال قائل: إنما قال: والد و لم يقل والدين و لا قال والدة؟ قيل له: هذا جائز كما يقال: ولد يدخل فيه الذكر والأئمة، وقد تسمى الأم والدأ إذا جمعتها مع الأب كما تسمى أم إذا اجتمعت مع الأب لقول الله عزوجل^١ «و لا بويه لكل واحد منها السادس» فأحد الآباءين هي الأم و قد سمياها الله عزوجل^٢ أمًا حين جمعها مع الأب، وكذلك قال: «الوصية للوالدين والأقربين» وأحد الوالدين هي الأم و قد سمياها الله والدأ كما سمياها أمًا، و هذا واضح بين الحمد لله^٣.

٤-ع: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليهما السلام^٤: قال: إنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كان يقول: إِنَّ الَّذِي أَحْصَى رَمْلَ عَالِجٍ يَعْلَمُ أَنَّ السَّهَامَ لَا تَعُولُ عَلَى سَتَّةِ لَوْبٍ يَصْرُونَ وَجْهَهُمْ لَمْ تَجِزْ سَتَّةً.^٥

٥-ن: فيما كتب الرضا عليهما السلام^٦ للأؤمن: الفرائض على ما أنزل الله عزوجل^٧ في كتابه و لاعول فيها، ولا يرث مع الولد و الوالدين أحد إلا الزوج و المرأة، و ذوالسهم أحق من لاسهم له، و ليست العصبة من دين الله عزوجل^٨.

٦-ب: محمد بن الوليد، عن حماد بن عثمان قال: سألت الرضا عليهما السلام^٩ عن رجل مات و ترك أماماً وأخاً فقال: يا شيخ عن الكتاب تسأل أو عن السنة؟ قال حماد: فظننت أنه يعني عن قول الناس، قال: قلت: عن الكتاب، قال: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: كان يورث الأقرب فالأقرب^{١٠}.

٧-شى: عن سالم الأشلي^{١١} قال: سمعت أبا جعفر عليهما السلام^{١٢} يقول: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَدْخِلَ الْوَالِدِينَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْمَوَارِيثِ فَلَمْ يَنْقُصْهُمَا مِنَ السَّدِسِ.^{١٣}

٨-شى: عن أبي بصير، عن أبي جعفر الباقر عليهما السلام^{١٤} قال: الحال و الحالة يرثون إذا لم

١- علل الشرائع: ٥٦٩.

٢- علل الشرائع: ٥٦٨.

٣- قرب الإسناد: ١٥١.

٤- عيون الأخبار: ٢/ ١٢٥.

٥- تفسير العياشي: ١/ ٢٢٥.

يُكَنُّ مِعْهُمْ أَحَدُهُمْ غَيْرُهُمْ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِعَضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ» إِذَا التَّفَّتُ الْقَرَابَاتُ فَالسَّابِقُ أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ مِنْ قَرَابَتِهِ^١.

٩ - خَصَّصَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزَّبِرِقَانِ الدَّامِغَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ سَأَلَنِي الرَّشِيدُ: أَخْبَرْنِي عَنْ قَوْلِكُمْ لَيْسَ لِلْعَمَّ مَعَ وَلَدِ الصَّلْبِ مِيرَاثُ، فَقَلَّتْ: إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُورِثْ مِنْ قَدْرِ عَلِيِّ الْمَجْرَةِ فَلَمْ يَهَاجِرْ وَإِنَّمَا كَانَ فِي عَدْدِ الْأَسْارِيِّ عِنْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَدَ أَنْ يَكُونَ لَهُ الْفَدَاءُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبارُكُ وَتَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْبِرُهُ بِدُفِينِهِ مِنْ ذَهَبٍ، فَبَعَثَ عَلَيْهِ أَلْيَالًا فَأَخْرَجَهُ مِنْ عَنْدَ أَمَّا الْفَضْلِ، فَقَالَ الْعَبَاسُ: أَفَقَرْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى «إِنْ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مَا أَخْذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ» وَقَوْلُهُ «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَيْتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يَهَاجِرُوا» ثُمَّ قَالَ: «وَإِنْ اسْتَصْرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ» فَرَأَيْتَهُ قَدْ اغْتَمَّ الْخَبْرَ بِنَاهْمَةِ فِي أَبْوَابِ تَارِيخِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^٢.

باب ٢

شروط الارث وموانعه

١- بـ: عليّ عن أخيه عليه السلام قال: سأله عن نصرايّ يوت ابنه وهو مسلم، هل يرث؟
قال: لا يرث إلّا أهل ملته^١.

باب ٣

ميراث الأولاد وأولاد الأولاد والآبوبين وفيه حكم العبوة

١ - ب: ابن أبي الخطاب، عن البرنطي قال: قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: رجل مات وترك ابنة ابن وابن ابنته، قال: كان على عيله يورث الأقرب فالأقرب، قلت: أيهما أقرب؟ قال: ابنة الابن^١.

٢ - فس: «يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الآترين» قال: إذا مات الرجل وترك بنين وبنتين فللذكر مثل حظ الآترين «وإن كن نساء فوق اثنتين فلهم ثلاثة ما ترك» يعني إذا مات الرجل وترك أبوين وابتنتين فللأبوبين السدس وللابتنتين الثلثان، وإن كانت الابنة واحدة فلها النصف ولأنبويه لكل واحد منها السدس، وبقي سهم يقسم على خمسة أسمهم، فما أصاب ثلاثة أسمهم فلابنته وما أصاب اثننتين فللأبوبين، فان كان للسميت إخوة وأخوات من قبل الأب والأم أو من قبل الأب وحده فلأميه السدس وللأب خمسة أسداس، فان الأخوة والأخوات من قبل الأب هم في عيال الأب وتلزمهم مؤنthem، فهم يمحبون الأم عن الثالث ولا يرثون^٢.

٢ - تفسير علي بن ابراهيم: ١ / ١٣٢ - ١٣٣ .

١ - قرب الإسناد: ١٧٣ .

باب ٤

ميراث الإخوة وأولادهما والاجداد والجدات والطعمة للجد

١ - مع: أبي، عن سعد، عن ابن بزيد، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه عن

أبي عبدالله عليهما السلام قال: الكلالة مالم يكن والد ولا ولد^١.

٢ - فس: أبي، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن بكير، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: إذا

مات الرجل وله أخت تأخذ نصف الميراث بالالية كما تأخذ الابنة لو كانت، والنصف الباقي

يرد عليها بالرحم إذا لم يكن للميت وارث أقرب منها، فإن كان موضع الأخت أخ أخذ

الميراث كلّه بالالية لقول الله «و هو يرثها إن لم يكن لها ولد» فإن كانت أختين أخذتا الشئين

بالية و الثالث الباقي بالرحم، وإن كانوا إخوة رجالاً و نساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين، و

ذلك كلّه إذا لم يكن للميت ولد أو أبوان أو زوجة^٢.

٣ - فس: «و إن كان رجل يورث كلالة أو امرأة و له أخ أو أخت فلكل واحد منها

السدس» فهذه كلالة الأمّ وهي الإخوة والأخوات من الأمّ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم

٢ - تفسير علي بن ابراهيم: ١/١٦٠.

١ - معاني الأخبار: ٢٧٢.

يأخذون الثالث فيقسمونه ما بينهم بالسوية، الذكر والأنثى فيه سواء^١.

٤ - ير: المجال، عن المؤذن، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ الله أَدَبَ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَدْبِهِ فَلَمَا انتَهَى بِهِ إِلَى مَا أَرَادَ قَالَ لَهُ «إِنَّكَ لَعِلَّ خَلْقَ عَظِيمٍ» فَفَوَضَ إِلَيْهِ دِينَهُ فَقَالَ «مَا آتَيْتُكُمُ الرَّسُولُ فَخَذُوهُ وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» وَإِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فِي الْقُرْآنِ وَلَمْ يَقُسِّمْ لِلْجَدَّ شَيْئًا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَطْعَمَهُ السَّدْسَ فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ الْحَمْرَ بَعْيَنَهَا وَحَرَمَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ كُلَّ مَسْكُرٍ فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ «هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ»^٢.

٥ - ختص، ير: ابن يزيد، و محمد بن عيسى، عن زياد القندي، عن محمد بن عمارة، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: فرض الله الفرائض من الصلب فأطعم رسول الله علية السلام الجد فأجاز الله ذلك له^٣.

٦ - شى: عن أبي العباس قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يحجب من الثالث الأخ والأخت حتى يكونا أخوين أو أخاً وأختين، فإنَّ الله يقول: «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْرَوْهُ فَلَا مُهَمَّةٌ لَهُ السَّدْسُ»^٤.

٧ - شى: عن الفضل بن عبد الملك قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أم وأختين قال عليه السلام: الثالث، لأنَّ الله يقول: «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْرَوْهُ» ولم يقل فان كان له أخوات^٥.

٨ - شى: عن بكير بن أعين، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الذي عن الله في قوله «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَّاتَهُ أَوْ امْرَأَهُ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا السَّدْسَ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْثَّالِثِ» إِنَّما عن بذلك الإخوة والأخوات من الأم خاصة^٦.

١ - تفسير علي بن ابراهيم: ١/١٣٣ . ٢ - بصائر الدرجات: ١١٥.

٣ - بصائر الدرجات: ١١١؛ أخرج المفيد في الاختصاص: ٣١٥.

٤ - تفسير العياشي: ١/٢٢٦ . ٥ - تفسير العياشي: ١/٢٢٦.

٦ - تفسير العياشي: ١/٢٢٧.

باب ٥

ميراث الأعمام والآخوال وأولادهما

١- **الهداية:** إذا ترك الرجل عتّاً فالمال له، وإن ترك عمة فالمال لها، وإن ترك عتّاً وعمة فللعمّة الثلث وللعم الثلثان^١، فإن ترك خالاً [فالمال له وإن ترك حالة فالمال لها، وإن ترك خالاً] وحالة فالمال بينها نصفان، فإن ترك عتّاً و خالاً فللخال الثلث وللعم الثلثان، وكذلك إن ترك عتّاً وحالة، وكذلك إن ترك عمة و خالاً فللعمّة الثلثان وللخال الثلث، فإن ترك عماً و عمة و خالاً وحالة فللخال و الحالة الثلث بينها بالسوية، وما بقي فللعم و العمة للذكر مثل حظ الأنثيين، وكذلك تجري سهام أولادهم على هذا، ولا يرث مع العم و العمة و الحال ابن عم و لا ابن عمة و لا ابن خال و لا ابن حالة^٢.

باب ٦

ميراث الزوجين

- ١ - شَيْءٌ: عن سالم الأشهل قال: سمعت أبا جعفر^{عليه السلام} يقول: إِنَّ اللَّهَ أَدْخَلَ ابْرَوْجَ وَالْمَرْأَةَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْمَوَارِيثِ فَلَمْ يَنْقُصْهَا مِنِ الْرِّبَعِ وَالثَّنَانِ^١.
- ٢ - شَيْءٌ: عن بكر، عن أبي عبد الله^{عليه السلام} قال: لَوْ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأَبَاهَا وَأَوْلَادًا ذَكْرًا وَإِنَاثًا كَانَ لِلزَّوْجِ الرِّبَعُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلِلَّابِوْنِ السَّدْسَانُ وَمَا بَقِيَ فَلِلذِّكْرِ مُثْلٌ حَظًّا الْأَتْنَيْنِ^٢.
- ٣ - عَلَيْهِ: أَبِي، عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي القَاسِمِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عن عَلَيِّ بْنِ الْحَكْمِ عَنْ أَبَانِ، عن مَيْسِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدَ اللَّهِ^{عليه السلام} عَنِ النِّسَاءِ مَا هُنَّ مِنْ الْمَرَاثِ؟ فَقَالَ: هُنَّ قِيمَةُ الطَّوبِ وَالْبَنَاءِ وَالْخَشْبِ وَالْقَصْبِ، فَأَمَا الْأَرْضُ وَالْعَقَارُ فَلَا مَرَاثٌ هُنَّ فِيهَا، قَلَتْ الشَّيْابُ هُنَّ؟ قَالَ: الشَّيْابُ نَصِيبُهُنَّ فِيهِ، قَلَتْ: كَيْفَ هَذَا وَهُنَّ الْثَّنَانُ وَالرِّبَعُ مُسْمَى؟ قَالَ: لَأَنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَ لَهَا نَسْبٌ تَرَثُ بِهِ، وَإِنَّهَا هِيَ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهَا صَارَتْ هَذَا هَكُذا لَمَّا تَزَوَّجَتِ الْمَرْأَةُ فَيُجِيءُ زَوْجَهَا أَوْ لَدَهَا مِنْ قَوْمٍ آخَرِينَ فَيُزَاحِمُونَ هُؤُلَاءِ فِي عَقَارِهِمْ^٣.
- ٤ - سَنِ: أَبِي مَعْرُوفٍ، عن القاسم بن عروة، عن عبد الحميد الطائي، عن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي جعفر^{عليه السلام}: لَمْ لَا تَرُثِ الْمَرْأَةُ عَمَّنْ يَتَمَتَّعُ بِهَا؟ فَقَالَ: لَأَنَّهَا مُسْتَأْجِرَةٌ وَعَدَّتْهَا خَسْنَةٌ وَأَرْبَاعُونَ يَوْمًا^٤.

١ - تفسير العياشي: ٢٢٦ / ١.

٤ - الحاسن: ٣٣٥.

٢ - تفسير العياشي: ٢٢٦ / ١.

٣ - علل الشرائع: ٥٧١.

باب ٧

ميراث الخنزى و ساير أحكامها وميراث الغرقى والمهدوم عليهم وذى الرأسين

١- قب، شا: روى الحسن بن علي العبدى، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة قال: بينما شرخ في مجلس القضاة إذ أتى له شخص فقال له: يا أبا أمية أخلني فانّ لي حاجة، قال: فأمر من حوله أن ينفّوا عنه فانصرفا وبقي خاصة من حضر فقال له: اذكر حاجتك، فقال: يا أبا أمية إنّ لي ما للرجل وما للنساء، فالحكم عندك في أرجل أنا أم امرأة؟ فقال له: قد سمعت من أمير المؤمنين عليه السلام قضية أنا ذكرها: خبرني عن البول من أي الفرجين يخرج؟ قال الشخص: من كلّيهما، قال: فمن أيهما ينقطع؟ قال: منها معاً، فتعجب شرخ، قال الشخص: سأورد عليك من أمري ما هو أعجب، قال شرخ: ما ذاك؟ قال: زوجني أبي على التي امرأة فحملت من الزوج وابتعدت جارية تخدمي فأفضضت إليها فحملت متّي، فضرب شرخ إحدى يديه على الأخرى متعجباً وقال: هذا أمر لا بدّ من إنهائه إلى أمير المؤمنين فلا علم لي بالحكم فيه، فقام وتبّعه الشخص ومن حضر معه حتى دخل على أمير المؤمنين عليه السلام فقصّ عليه القصة، فدعا أمير المؤمنين عليه السلام بالشخص فسأله عما حکاه له

شرع وقال له: من زوجك؟ قال: فلان ابن فلان وهو حاضر بالمصر، فدعا به و سأله عما قال: فقال: صدق، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: لأنّ أجرًا من صايد الأسد حتّى تقدم على هذه الحالة، ثمّ دعا قنبراً مولاه فقال: أدخل هذا الشخص بيته و معه أربع نسوة من الدول و مرهنّ بتجريده و عدّ أضلاعه بعد الاستيقاظ من ستّ فرجه، فقال له الرجل: يا أمير المؤمنين ما آمن على هذا الشخص الرجال والنساء، فأمر أن يسدّ عليه تبان وأخلاقه في بيته ثمّ وجّه و عدّ أضلاعه وكانت من الجانب الأيسر سبعة و من الجانب الأيمن ثانية فقال: هذا رجل، و أمر بطمّ شعره و ألبسه القلنسوة و النعلين و الرداء و فرق بينه وبين الزوج^١.

٢- شا: كان من قضاياه عليه السلام بعد بيعة العامة له و مضيّ عثمان على ما رواه أهل النقل من حلة الآثار أنّ امرأة ولدت على فراش زوجها ولدًا له بدنان و رأسان على حقو واحد، فالتبّس الأمر على أهله فهو واحد أو اثنان، فصاروا إلى أمير المؤمنين عليه السلام ليسألونه عن ذلك ليعرفوا الحكم فيه، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: اعتبروه إذا نام ثمّ أنبهوا أحد البدنين و الرأسين، فإن انتبهما جيئاً معًا في حالة واحدة فهمها إنسان واحد، وإن استيقظ أحدهما و الآخر نائم فهمها اثنان و حقّهما حقّ اثنين^٢.

٣- كتاب الغارات: لابراهيم بن محمد الشقفي: باسناده عن ابن نباتة قال: سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن الحنفي كيف يقسم لها الميراث؟ قال عليه السلام: إنّه يبول، فان خرج بوله من ذكره فستّنه ستّة الرجل، وإن خرج من غير ذلك فستّنه ستّة المرأة، الخبر.

١- مناقب ابن شهر آشوب: ٢/١٩٦؛ ارشاد المفید: ١١٤.

٢- الإرشاد: ١١٣.

باب ٨

ميراث من لا وارث له

١ - ب: أبوالبختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أنَّ علیتَهُما السلام أعتق عبداً نصراوياً ثمَّ

قال: ميراثه بين المسلمين عامته إن لم يكن له ولد^١.

٢ - ع: ابن الم توكل، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية،

عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن رجل مسلم قُتل و له أب نصراوي، لمن تكون ديته؟ قال: تؤخذ ديته فتُجعل في بيت مال المسلمين، لأنَّ جنایته على بيت مال المسلمين^٢.

٢ - علل الشرائع: ٥٨٣.

١ - قرب الإسناد: ٦٦.

٩ باب

حكم الديمة في الميراث

١- ع: أبي، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن ابن هاشم، عن عمر بن عثمان، عن بعض أصحابنا، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: دية الجنين إذا ضربت أمه فسقط من بطنه قبل أن ينشأ فيه الروح مائة دينار فهي لورثته، ودية الميت إذا قطع رأسه وشق بطنه فليس هي لورثته إنما هي له دون الورثة، فقلت: وما الفرق بينهما؟ فقال: إنَّ الجنين أمر مستقبل مرجح نفعه، وإنَّ هذا أمر قد مضى وذهب منفعته، فلما مثل به بعد وفاته صارت دية المثلة له لالغيره، يحجّ بها عنه وي فعل به أبواب البر من صدقة وغير ذلك^١.

١- علل الشرائع: ٥٤٣ وهو عن أبي الحسن موسى عليه السلام.

أبواب الجنيات

باب ١

عقوبة قتل النفس وعلة القصاص وعقاب من قتل نفسه وكفارة قتل العمد والخطاء

- ١ - لـ: عن الصادق، عن آبائه عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أعتى الناس من قتل غير قاتله أو ضرب غير ضاربه.
- ٢ - لـ: عليّ بن أبي طالب، عن الأستاذي، عن سهل، عن عبدالعظيم الحسني، عن أبي الحسن الثالث عليهما السلام قال: لما كلام الله عزوجل موسى بن عمران عليهما السلام قال: إلهي ما جزاء من قتل مؤمناً متعمداً؟ قال: لأنظر إليه يوم القيمة ولا أقبل عترته^١.
- ٣ - لـ: ماجيلويه، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن ابن هاشم، عن الحسن بن أبي الحسين، عن سليمان بن حفص البصري، عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ما عجّت الأرض إلى ربهما عزوجل كعجبها من ثلاثة: من دم حرام يسفك عليها، أو اغتسال من زنا، أو النوم عليها قبل طلوع الشمس^٢.
- ٤ - لـ: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن بعض رجاله، عن

أبي عبدالله عليه السلام قال: ثلاثة لا يدخلون الجنة: السفاك للدم، و شارب الخمر، و مشاء بخيمه^١.

٥ - ثو: ماجيلويه، عن عمه، عن أحمد بن محمد، عن الأهوazi، عن ابن أبي عمر، عن سعيد الازرق، عن أبي عبدالله عليه السلام في رجل قتل رجلاً مؤمناً قال: يقال له: مت أي ميتة شئت، إن شئت يهودياً وإن شئت نصراانياً وإن شئت مجوسياً^٢.

٦ - شى: عن ابن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سئل عن المؤمن يقتل المؤمن متعدداً، له توبة؟ قال: إن كان قتله لايائنه فلا توبة له، وإن كان قتله لغضب أو لسبب شيء من أمر الدنيا فأن توبته أن يقاد منه، وإن لم يكن علم به أحد انطلق إلى أولياء المقتول فأقرّ عندهم بقتل أصحابهم، فان عفوا عنه فلم يقتلوه أعطاهم الديمة وأعتق نسمة و صام شهرين متتابعين وأطعم ستين مسكيناً توبة إلى الله^٣.

٧ - شى: عن سماعة قال: قلت له: قول الله تبارك و تعالى: «و من يقتل مؤمناً متعدداً فجزاؤه جهنّم خالداً فيها و غضب الله عليه و لعنه» قال: المتعبد الذي يقتل على دينه بذلك التعبد الذي ذكر الله، قال: قلت: فرجل جاء إلى رجل فضربه بسيفه حتى قتله لغضب لاعيب على دينه، قتله وهو يقول بقوله؟ قال: ليس هذا الذي ذكر في الكتاب ولكن يقاد به والديمة إن قبلت، قلت: فله توبة؟ قال: نعم، يعتق رقبة و يصوم شهرين متتابعين و يطعم ستين مسكيناً و يتوب و يتضرع، فأرجو أن يتاب عليه^٤.

٨ - شى: عن حنان بن سدير، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله: «من قتل نفساً بغیر نفس او فساد في الأرض فكانما قتل الناس جميعاً» قال: واد في جهنّم لو قتل الناس جميعاً كان فيه، ولو قتل نفساً واحدة كان فيه^٥.

٢ - ثواب الأعمال: ٢٤٧.

١ - المصال: ١١٨ / ١.

٤ - تفسير العياشي: ١ / ٢٦٧.

٣ - تفسير العياشي: ١ / ٢٦٧.

٥ - تفسير العياشي: ١ / ٣١٣.

- ٩ - ين: فضالة والقاسم بن محمد، عن أبي، عن إسماعيل الجعفي، عن أبي جعفر عليهما السلام
قال: قلت له: الرَّجُل يقتل الرَّجُل متعدداً، فقال: عليه ثلات كفارات: عتق رقبة وصوم
شهرين متتابعين وإطعام ستين مسكيناً، وقال: أفتى عليُّ بن الحسين بمثله^١.
- ١٠ - ضة: قال النبي عليهما السلام: لِرَوَالِ الدُّنْيَا أَيْسَرٌ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ^٢.
- ١١ - وقال عليهما السلام: لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَأَهْلَ الْأَرْضِ السَّبْعَ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ
مُؤْمِنٍ لَأَكْبَهُمُ اللَّهُ جَمِيعاً فِي النَّارِ.^٣
- ١٢ - وقال عليهما السلام: أَوَّلُ مَا يَقْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الدَّمَاءُ^٤.

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٤٦١ .
٢ - روضة الوعاظين: ٦١ .
٣ - روضة الوعاظين: ٤٦١ .
٤ - روضة الوعاظين: ٤٦١ .

باب ٢

من أغان على قتل مؤمن أو شرك في دمه

- ١ - ثو: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير، عن غير واحد، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: من أغان على قتل مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيمة بين عينيه مكتوب: آيسٌ من رحمة الله^١.
- ٢ - ثو: أبي، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبدالله عليهما السلام أو عمن ذكره عنه عليهما السلام قال: يجيء يوم القيمة رجل إلى رجل حتى يلطخه بدم الناس في الحساب، فيقول: يا عبدالله ما لي ولك؟ فيقول: أنت على يوم كذا وكذا بكلمة فقتلت^٢.
- ٣ - ضة: قال رسول الله عليهما السلام: لو أنَّ رجلاً قُتل بالشرق وآخر رضي به في المغرب كان كمن قتله وشرك في دمه^٣.

٢ - ثواب الأعمال: ٢٤٦.

١ - ثواب الأعمال: ٢٤٦.

٣ - روضة الاعظين: ٤٦١.

باب ٣

أقسام الجنائيات وأحكام القصاص

- ١ - الصادق عن أمير المؤمنين عليه السلام في رجل أمر عبده أن يقتل رجلاً، فقال عليه السلام: و هل العبد عند الرجل إلا كسوته أو كسيفه، يقتل السيد ويودع العبد السجن.^١
- ٢ - شى: عن أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا اجتمع العدة على قتل رجل حكم الوالى بقتل أحدهم شاء، وليس له أن يقتل بأكثر من واحد، إن الله يقول: «و من قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إلّه كان منصوراً» وإذا قتل واحد ثلاثة خير الوالى أي الثلاثة شاء أن يقتل، ويضمن الآخران ثلثي الذية لورثة المقتول.^٢
- ٣ - لى: ابن موسى، عن الأسدى، عن النخعى، عن إبراهيم بن الحكم، عن عمرو بن جعير، عن أبيه، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: بعث رسول الله عليه السلام علياً إلى اليمن فانقلت فرس لرجل من أهل اليمن فنفع رجلاً برجله فقتله، وأخذه أولياء المقتول فرفعوه إلى علي عليه السلام فأقام صاحب الفرس البيعة أنَّ الفرس انفلت من داره فنفع الرجل برجله، فأبطل

٢ - تفسير العياشى: ٢٩٠ .

١ - المناقب: ٢ / ١٩٥ .

عليه علیه السلام دم الرجل، فجاء أولياء المقتول من اليمن إلى النبي عليه السلام يشكون عليه علیه السلام فيما حكم عليهم، فقالوا: إنَّ علیاً ظلمنا وأبطل دم صاحبنا، فقال رسول الله عليه السلام: إنَّ علیاً ليس بظالم ولم يخلق علی للظلم، وإنَّ الولاية من بعدي لعلی، والحكم حكمه، والتقول قوله، لا يرث حكمه وقوله ولا يرثه إلا كافر، ولا يرضي بحكمه وقوله ولا يرثه إلا مؤمن، فلما سمع اليهانون قول رسول الله عليه السلام في علي علیه السلام قالوا: يا رسول الله، رضينا بقول علي وحكمه، فقال رسول الله عليه السلام: هو توبتكم مما قلتم^١.

٤- بـ: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أنَّ علیاً علیه السلام كان يضمن الراكب ما أوطأت الدابة بيدها ورجلها، ويضمن القائد ما أوطأت الدابة بيدها، ويرثه من الرجل^٢.

٥- عـ: ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن الفضيل، عن الكتاني، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كان صبيان في زمان علي علیه السلام يلعبون بأخطار لهم فرمى أحدهم بخنطه فدق رباعية صاحبه، فرفع ذلك إلى علي علیه السلام، فأقام الرامي بيته بأنه قد قال: حذاري، فدرأ علي علیه السلام عنه القصاص وقال: قد أذر من أحذر^٣.

٦- سنـ: أبي و اليقطني، عن صفوان، عن شعيب الحداد، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنما جعلت التقبة ليحقن بها الدماء، فإذا بلغ الدم فلا تقبة^٤.

٧- شـ: عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: الخطأ أن تعمده ولا تزيد قتلها بما لا يقتل مثله، والخطأ ليس فيه شك أن يعمد شيئاً آخر فيصييه^٥.

٨- شـ: عن الفضل بن عبد الملك، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سأله عن الخطأ الذي لا شك فيه الذمة و الكفارة وهو الرجل يضرب الرجل ولا يعتمد قتلها؟ قال: نعم، قلت:

١- أمال الصدوق: ٣٤٨.

٢- قرب الإسناد: ٦٨.

٣- علل الشرائع: ٢٥٩.

٤- الحاسن: ٢٥٩.

٥- تفسير العياشي: ١ / ٢٦٤.

- فإذا رمى شيئاً فأصاب رجلاً؟ قال: ذاك الخطأ الذي لاشك فيه و عليه الكفارة و دية.^١
- ٩ - شى: عن زرارة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: العمد أن تعمده فقتله بما بثله يقتل.^٢
- ١٠ - كتاب مقصد الراغب: قضى علي عليهما السلام في رجل أمسك رجلاً حتى جاء آخر فقتلته، و رجل ينظر فلم يمنعه، فقضى: يقتل القاتل، و يقلع عين الذي نظر و لم يمنعه، و خلّد الذي أمسكه في الحبس حتى مات.

١ - تفسير العياشي: ١ / ٢٦٦.

٢ - تفسير العياشي: ١ / ٢٦٨.

باب ٤

الجنيات على الأطراف والمنافع

١ - سن: ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل قطع يدي رجلين اليدين فقال: يقطع يا حبيب يده الييني أولاً، ويقطع يده اليسرى للذى قطع يده الييني آخرأ لأنه قطع يد الأخير و يده اليين قصاص للأول، قال: فقلت: تقطع يداه جميماً فلا ترك له يد يستنفظ بها؟ قال: نعم، إنها في حقوق الناس فيقتضى في الأربع جميماً فلا يتقصى منه إلا في يد و رجل فان قطع يين رجل، وقد قطعت يينه في القصاص قطعت يده اليسرى، وإن لم يكن له يدان قطعت رجله باليد التي تقطع، ويقتضى منه في جوارحه كلها إذا كانت في حقوق الناس^١.

باب ٥

حكم ما تجنيه الدواب

١ - ص: الصدوق، عن ابن موسى، عن الأستاذ، عن النخعي، عن إبراهيم ابن الحكم، عن عمرو بن جبیر، عن أبيه، عن البارقي عليهما السلام قال: بعث النبي عليهما السلام إلى اليهود فانفلت فرس لرجل من أهل اليهود ففتح رجلاً فقتله فأخذه أولياؤه ورفعوا إلى علي عليهما السلام فأقام صاحب الفرس البيعة أنَّ الفرس انفلت من داره ففتح الرجل برجله، فأبطل علي عليهما السلام دم الرجل، ف جاء أولياء المقتول من اليهود إلى النبي عليهما السلام يشكرون علياً فيما حكم عليهم، فقالوا: إِنَّ عَلَيْنَا ظُلْمًا وَأَبْطَلَ دَمَ صَاحْبِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَلَيْنَا لَيْسَ بِظَلَامٍ وَلَمْ يُخْلِقْ عَلَيَّ لِلظَّلْمِ، وَإِنَّ الْوَلَايَةَ مِنْ بَعْدِي لِعِلْيَ، وَالْحَكْمُ حِكْمَهُ وَالْقَوْلُ قَوْلُهُ، لَا يَرِدُ حِكْمَهُ وَقَوْلُهُ وَلَا يَتَهَمَّ إِلَّا كَافِرٌ، وَلَا يَرِضُّ بِحِكْمَهُ وَلَا يَتَهَمَّ إِلَّا مُؤْمِنٌ، فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَضِينَا بِقَوْلِ عَلَيْهِ وَحِكْمَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: هُوَ تَوْبَتُكُمْ بِمَا
قلتم.

باب ٦

القسامة

١ - ع: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن أبي نجران، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سأله عن القسامة قال: هي حقٌّ، و لو لا ذلك لقتل الناس بعضهم بعضاً ولم يكن بشيءٍ، وإنما القسامة حوط يحتاط بها الناس ^١.

باب ٧

الجناية بين المسلم والكافر والحر والعبد وبين الوالد والولد و الرجل والمرأة

- ١ - ب: علي، عن أخيه عائلاً قال: سأله عن قوم أحرار و مماليك اجتمعوا على قتل ملوك، ما حالم؟ قال: يقتل من قتله من المماليك و تفديه الأحرار^١.
- ٢ - و سأله عائلاً عن قوم مماليك اجتمعوا على قتل حر، ما حالم؟ قال: يقتلون به^٢.
- ٣ - شى: عن سماعة، عن أبي عبدالله عائلاً في قوله: «الحر بالحر و العبد بالعبد و الأنثى بالأنثى» قال: لا يقتل حر بعد و لكن يضرب ضرباً شديداً و يغرم دية العبد، و إن قتل رجل امرأة فأراد أولياء المقتول أن يقتلوه أدوا نصف ديته إلى أهل الرجل^٣.
- ٤ - العلل: محمد بن علي بن إبراهيم قال: العلة في أن لا يقتل والد بولده لأنَّ الولد مملوك للأب، لقول رسول الله ﷺ: أنت و مالك لأبيك، و هو عند الناس حر^٤.

١ - قرب الإسناد: ١١٢.

٢ - قرب الإسناد: ١١٢.

٣ - تفسير العياشي: ٧٥ / ١.

أبواب الديات

باب ١

الدية و مقاديرها وأحكامها و حكم العاقلة

- ١ - ع: عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن أبي ولاد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس بين أهل الذمة معاملة فيما يجبنون من قتل أو جراح إنما يؤخذ ذلك من أموالهم، فان لم يكن لهم أموال رجعت الجنائية إلى إمام المسلمين، لأنهم يؤدون الجزية إليه كما يؤدى العبد الصّريبة إلى سيده، قال: وهم مماليك للامام، فمن أسلم منهم فهو حرّ^١.
- ٢ - لـ: القطان، عن السكري، عن الجوهرى، عن ابن عماره، عن أبيه عن جابر الجعفى، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: ميراث المرأة نصف ميراث الرجل، و ديتها نصف دية الرجل، و تعاقد المرأة الرجل في الجراحات حتى تبلغ ثلث الدية، فإذا زادت على الثلث ارتفع الرجل و سفلت المرأة^٢.
- ٣ - لـ: فيما أوصى به النبي عليهما السلام: إن عبد المطلب سن في الجاهلية في القتل مائة من الأبل فأجرى الله عزوجل ذلك في الإسلام^٣.

٢ - علل الشرائع: ٥٨٣

١ - علل الشرائع: ٥٤١

٣ - المصال: ٢٢١ / ٢

٤ - ع: ابن الم توكل، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: سأله عن رجل مسلم قُتل و له أب نصراني، لم تكون ديته؟ قال: تؤخذ ديته فتجعل في بيت مال المسلمين لأن جنايته على بيت مال المسلمين^١.

٥ - شى: عن عبدالرحمن، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: كان علي عليهما السلام يقول: في الخطاء خمسة وعشرون بنت لبون، وخمس وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وقال: في شبه العمد ثلاثة وثلاثون جذعة بين الثانية إلى بازل عامها، كلها خلفة، وأربع وثلاثون ثانية^٢.

٦ - شى: عن علي بن أبي حمزة، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: دية الخطأ إذا لم يرد الرجل مائة من الابل أو عشرة آلاف من الورق أو ألف من الشاة، وقال: دية المغفلة التي شبه العمد وليس بعده أفضل من دية الخطأ بأسنان الابل ثلاث وثلاثون حقة، وثلاث وثلاثون جذعة، وأربع وثلاثون ثانية كلها طرفة الفحل^٣.

٧ - شى: عن سهاعة بن مهران، عن أبي عبدالله عليهما السلام أو أبي الحسن عليهما السلام قال: سألت أحدهما عمن قتل مؤمناً، هل له توبة؟ قال: لا، حتى يؤدي ديته إلى أهله ويعتق رقبة مؤمنة ويصوم شهرين متتابعين ويستغفر ربئه ويتضرع إليه، فأرجو أن يتاب عليه إذا هو فعل ذلك، قلت: إن لم يكن له ما يؤدى ديته؟ قال: يسأل المسلمين حتى يؤدى ديته إلى أهله^٤.

١ - علل الشرائع: ٥٨٣.

٢ - تفسير العياشي: ١ / ٢٦٥.

٣ - تفسير العياشي: ١ / ٢٦٦.

٤ - تفسير العياشي: ١ / ٢٦٣.

باب ٢

ديات المنافع والأطراف وأحكامها

- ١ - يد، ن: النقاش، عن ابن عقدة، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه عن الرضا عليه السلام قال: إنَّ أَوَّلَ مَا خلقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيعرفُ بِهِ خلقَهُ الْكِتَابَةُ حِرَفُ الْمُعْجمِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا ضَرَبَ رَأْسَهُ بِعَصَمٍ فَزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَفْصُحُ بِيَعْضِ الْكَلَامِ فَالْحُكْمُ فِيهِ أَنَّ تَعْرُضَ عَلَيْهِ حِرَفَ الْمُعْجمِ ثُمَّ يُعْطَى الْدِيَةُ بِقَدْرِ مَا لَمْ يَفْصُحْ مِنْهَا^١.
- ٢ - بـ: أبو البختري، عن الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام قال: إنَّ رَجُلًا ضُرِبَ عَلَى رَأْسِهِ فَسَلَسَ بُولَهُ، فَرُفِعَ إِلَى عَلَيْهِ السلام فَقُضِيَ عَلَيْهِ الْدِيَةُ فِي مَالِهِ^٢.
- ٣ - شـ: عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قُضِيَ أمير المؤمنين عليه السلام دية الأنف إذا استؤصل مائة من الأبل: ثلاثون حقة وثلاثون بنت ليون وعشرون بنت مخاض وعشرون ابن ليون ذكر، ودية العين إذا فقت خمسون من الأبل، ودية ذكر الرجل إذا قطع من الحشفة مائة من الأبل على أسباب المخطأ دون العمد، وكذلك دية الرجل، وكذلك دية

١ - التوحيد: ١٨٢ ط النجف؛ العيون: ١ / ١٢٩.

٢ - قرب الإسناد: ٩٠.

اليد إذا قطعت خمسون من الأبل، وكذلك دية الأذن إذا قطعت فجذعه خمسون من الأبل، قال: وما كان من ذلك من جروح أو تكيل فيحكم به ذو عدل منكم - يعني به الإمام، قال: «و من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون»^١.

٤ - شىء: عن ابن سنان، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: دية الأنف إذا استؤصل مائة من الأبل، والعين إذا فقتلت خمسون من الأبل، واليد إذا قطعت خمسون من الأبل، وفي الذكر إذا قطع مائة من الأبل، وفي الأذن إذا جذعه خمسون من الأبل، وما كان من ذلك جروحاً دون المثلث والأصبع وشبيه يحكم به ذو عدل منكم، «و من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون»^٢.

٥ - مقصد الراغب: قضى أمير المؤمنين عليهما السلام في رجل قطع فرج امرأة فألزمته ديتها وأجبره على إمساكها.

٦ - وقضى عليهما السلام في جاريتيين دخلتا الحمام فافتضت واحدة الأخرى باصبعها فألزمها المهر وحدها، وقال: تسکوا بقضائي حتى تلقوا رسول الله عليهما السلام فيكون القاضي بينكما، فوافوا رسول الله عليهما السلام فشاروا إليه فحدّثوه حدثهم، فاحتى ببردة عليه ثم قال: أنا أقضي بينكما إن شاء الله، فنادى رجل من القوم: إنَّ علياً قد قضى في ذلك بقضاء، فقال عليهما السلام: هو كما قضى على عليهما السلام، فرضوا.

باب ٣

دية الجنين وقطع رأس الميت

١ - لـى: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن ابن مهزيار، عن فضالة، عن أبان، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر الباقر عليهما السلام قال: بعث رسول الله عليهما السلام خالد بن الوليد إلى حـي يقال لهم بنو المصطلق من بني جذية وكان بينهم وبينه وبين بني مخزوم إحـنة في الجاهلية، فلـما ورد عليهم كانوا قد أطاعوا رسول الله عليهما السلام وأخذوا منه كتاباً، فلـما ورد عليهم خالد أمر منادياً فنادي بالصلـة فصلـى و صـلـوا، فلـما كان صـلـة الفجر أمر مناديه فنادي فصلـى و صـلـوا، ثم أمر الخيل فشـنـوا فيهم الغـارة فـقـتـلـوا وأصـابـوا، فـطـلـبـوا كـتابـهم فـوـجـدـوهـ فأـتـواـ بهـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـمـ وـحـدـتوـهـ بماـ صـنـعـ خـالـدـ بنـ الـولـيدـ فـاستـقـبـلـ عـلـيـهـ السـلـمـ القـبـلـةـ ثمـ قالـ: اللـهـمـ إـنـيـ أـبـرـأـ إـلـيـكـ مـاـ صـنـعـ خـالـدـ بنـ الـولـيدـ، قـالـ: ثـمـ قـدـمـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـمـ بـرـ وـمـنـاعـ فـقـالـ عـلـيـهـ السـلـمـ: يـاـ عـلـىـ اـنـتـ بـنـيـ جـذـيـةـ مـنـ بـنـيـ المصـلـطـلـ فـأـرـضـهـمـ مـاـ صـنـعـ خـالـدـ، ثـمـ رـفـعـ عـلـيـهـ السـلـمـ قـدـمـيـهـ فـقـالـ: يـاـ عـلـىـ اـجـعـلـ قـضـاءـ أـهـلـ الـجـاهـلـيـةـ تـحـتـ قـدـمـيـكـ، فـأـنـاـهـمـ عـلـيـهـ السـلـمـ فـلـمـ اـنـتـهـيـ إـلـيـهـ حـكـمـ فـيـهـ بـحـكـمـ اللهـ، فـلـمـ رـجـعـ إـلـىـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـمـ قالـ: يـاـ عـلـىـ أـخـبـرـنـيـ بـاـ صـنـعـتـ، فـقـالـ: يـاـ رـسـوـلـ اللهـ عـدـتـ فـأـعـطـيـتـ لـكـلـ دـمـ دـيـةـ، وـ لـكـلـ جـنـينـ غـرـةـ، وـ لـكـلـ مـالـ مـاـلـ، وـ فـضـلـتـ مـعـيـ

فضلة فأعطيتهم مليعنة كلامهم و جلة رعاتهم، و فضلت معي فضة فأعطيتهم لروعه
نسائهم و فرع صبيانهم، و فضلت معي فضة فأعطيتهم لما يعلمون ولما لا يعلمون، و
فضلت معي فضة فأعطيتهم ليرضوا عنك يا رسول الله، فقال ﷺ: يا علي أعطيتهم
ليرضوا عني رضي الله عنك، يا علي إنا أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لاني
بعدي^١.

٢- ع: أبي، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن ابن هاشم، عن عمر بن عثمان، عن
بعض أصحابه، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: دية الجنين إذا ضربت أنه
فسقط من بطنه قبل أن ينشأ فيه الروح مائة دينار فهي لورثته، و دية الميت إذا قطع رأسه و
شقّ بطنه فليس هي لورثته إنما هو له دون الورثة، فقلت: وما الفرق بينها؟ فقال: إنَّ الجنين
أمر مستقبل مرجح نفعه وإنَّ هذا أمر قد مضى و ذهبت منفعته، فلمَّا مثل به بعد وفاته
صارت دية المثلثة له لا لغيره يحجّ بها عنه و يفعل به أبواب البر من صدقة وغير ذلك^٢.

باب ٤

ديات الشجاج

١ - مع: ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن عروة، عن ابن بكر، عن زرارة، عن أبي عبدالله ع عليه السلام قال: في الموضحة خمس من الأبل، وفي السمحاق أربع من الأبل، وفي الباضعة ثلاثة من الأبل، وفي المؤومة ثلاثة وثلاثون من الأبل، وفي الجايفة ثلاثة وثلاثون من الأبل، وفي المنقلة خمس عشرة من الأبل.

باب ٥

دية الذمي

١ - ب: علي، عن أخيه عليهما السلام قال: سأله عن دية اليهودي والجوسى والنصراني كم هي سواء؟ قال: ثمان مائة ثمان مائة كلّ رجل منهم^١.

٦ باب

دية الكلب

١- لـ: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن ابن فضال، عن ابن بكر، عن عبد الأعلى بن أعين، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: في كتاب علي عليهما السلام: دية كلب الصيد أربعون درهماً^١.

فهرست مافي هذهالجزء

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أبواب

الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر

و ما يتعلّق بهما من الأحكام

باب ١ □ وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضلهما	٧
باب ٢ □ لزوم إنكار المنكر وعدم الرضا بالمعصية وأن من رضي بفعل فهو كمن أتاه	١٠
باب ٣ □ النهي عن الجلوس مع أهل العناصي ومن يقول بغير الحق	١١

كتاب المزار

أبواب

باب ١ □ ثواب تعمير قبور النبي والائمة صلوات الله عليهم وتعاهدها وزيارتها وأن الملائكة يزورونهم	١٥
باب ٢ □ آداب الزيارة وأحكام الروضات وبعض التوادر	١٨

أبواب

زيارة النبي ﷺ و ساير المشاهد في المدينة

باب ١ □ فضل زيارة النبي ﷺ و فاطمة صلوات الله عليها و الائمة بالبعير صلوات الله عليهم أجمعين

باب ٢ □ زيارة <small>عليه السلام</small> من قريب و ما يستحب أن يعمل في المسجد و فضل موضعه ..	٢٢
باب ٣ □ زيارة صلی الله عليه و الله من بعيد	٣٠
باب ٤ □ زيارة فاطمة صلوات الله عليها و موضع قبرها	٣٢
باب ٥ □ زيارة الانئمة بالقيق <small>عليه السلام</small>	٣٦
باب ٦ □ زيارة إبراهيم ابن رسول الله صلی الله عليه و آله و فاطمة بنت أسد، و حمزة و سائر الشهداء بالمدينة، و اتيان سائر المشاهد فيها.....	٣٩

أبواب

زيارة أمير المؤمنين

علي بن أبي طالب صلوات الله عليه و ما يتبعها

باب ١ □ فضل النجف و ماء الفرات	٤٧
باب ٢ □ فضل زيارة صلوات الله عليه و الصلاة عنده	٤٩
باب ٣ □ زيارة صلوات الله عليه المطلقة التي لا تختص بوقت من الاوقات	٥٣
باب ٤ □ زيارة صلوات الله عليه المختصة بالايات والليالي	٦٠
باب ٥ □ فضل الكوفة و مسجدها الاعظم و أعماله	٨٤
باب ٦ □ مسجد السهلة و سائر المساجد بالكوفة	٨٦

أبواب

فضل زيارة سيد شباب أهل الجنة

أبي عبدالله الحسين صلوات الله عليه و آدابها و ما يتبعها

باب ١ □ أن زيارة صلوات الله عليه واجبة مفترضة مأمور بها، و ماورد من الذم و التأنيب و التوعيد على تركها و أنها لاترك للخوف	٨٨
باب ٢ □ أقل ما يزار فيه الحسين <small>عليه السلام</small> و اكثر ما يجوز تأخير زيارة	٩١
باب ٣ □ الأخلاص في زيارة <small>عليه السلام</small> و الشوق إليها	٩٢
باب ٤ □ أن زيارة صلوات الله عليه توجب غفران الذنوب و دخول الجنة و العقب من النار و حط السيئات و رفع الدرجات و اجابة الدعوات	٩٤

باب ٥ □ ان زيارته عليه الصلاة والسلام تعدل الحج و العمرة و الجهاد و الاعتكاف ...	٩٥
باب ٦ □ ان زيارته صلوات الله عليه توجب طول العمر و حفظ النفس و المال و زيادة الرزق	
٩٧ و تتفسّر الكرب وقضاء الحوائج	
باب ٧ □ ان زيارته <small>عليه السلام</small> من أفضل الأعمال	٩٩
باب ٨ □ فضل الانفاق في طريق زيارته و ثواب من جهز اليه رجلاً	١٠٠
باب ٩ □ أن الانبياء والرسل والآئمة والملائكة صلوات الله عليهم اجمعين يأتونه <small>عليه السلام</small> لزيارته	
و يدعون لزواره و يبشرونهم بالخير و يستبشرون لهم	١٠١
باب ١٠ □ فضل الصلاة عنده صلوات الله عليه وكيفيتها	١٠٣
باب ١١ □ فضل زيارته صلوات الله عليه في يوم عرفة او العيدين	١٠٥
باب ١٢ □ فضل زيارته صلوات الله عليه في ايام شهر رجب و شعبان و شهر رمضان و سائر	
الايات المخصوصة	١٠٧
باب ١٣ □ فضل زيارته صلوات الله عليه في يوم عاشوراء وأعمال ذلك اليوم و فضل زيارة	
الأربعين	١١٥
باب ١٤ □ الحابر وفضله ومقدار ما يؤخذ من التربة المباركة و فضل كربلا والاقامة فيها	١١٣
باب ١٥ □ تربته صلوات الله عليه وفضلها وآدابها وأحكامها	١١٥
باب ١٦ □ آداب زيارته صلوات الله عليه من الغسل وغيرها	١٢٢
باب ١٧ □ زيارته صلوات الله عليه المطلقة وهي عدة زيارات منها مستندة و منها مأخوذة من	
كتب الاصحاب بغير اسناد	١٢٥
باب ١٨ □ زيارة مأثورة للشهداء مشتملة على أسمائهم الشريفة	١٣٧
باب ١٩ □ زيارة العباس رضي الله عنه على الوجه المأثور	١٤٣
باب ٢٠ □ ما يستحب فعله عند قبره <small>عليه السلام</small> من الاستخاراة والصلوة وغيرهما	١٤٥
باب ٢١ □ كيفية زيارته صلوات الله عليه يوم عاشوراء	١٤٦
باب ٢٢ □ زيارة الأربعين	١٥١
باب ٢٣ □ زيارته <small>عليه السلام</small> في يوم ولادته	١٥٦
باب ٢٤ □ زيارته <small>عليه السلام</small> وسائر الآئمة صلوات الله عليهم حيهم و ميتهم من البعيد ...	١٥٨

أبواب

باب ١ □ فضل زيارة الامامين الطاهرين المعصومين أبي الحسن موسى بن جعفر و أبي جعفر محمد بن علي صلوات الله عليهم ببغداد و فضل مشهدهما ١٦١
باب ٢ □ فضل مسجد برانا و العمل فيه ١٦٣
باب ٣ □ فضل زيارة امام الانس و الجن أبي الحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليه و فضل مشهده ١٦٥
باب ٤ □ فضل زيارة الامامين الهاجرين أبي الحسن علي بن محمد النقی الهاדי و أبي محمد الحسن بن علي الزکي العسكري و آداب زيارتهما و الدعاء في مشهدهما صلوات الله عليهما ١٦٨
باب ٥ □ زيارة الامام المستتر عن الابصار الحاضر في قلوب الاخيار المنتظر في الليل والنهار الحجۃ بن الحسن صلوات الله عليهما في السرداپ و غيره ١٦٩
باب ٦ □ الزيارات الجامعة التي يزار بها كل امام صلوات الله عليهم و فيه عدة زيارات . ١٧٢
باب ٧ □ الزيارة بالنيابة عن الائمة ١٨٠
باب ٨ □ تزوير الميت وتقريره الى المشاهد المقدسة ١٨٢

أبواب

زيارات أولاد الائمة

و أصحابهم و خواصهم و سایر المؤمنین، و ذکر سایر الاماکن الشریفة

باب ١ □ زيارة فاطمة بنت موسى عليهما السلام بقم ١٨٣
باب ٢ □ فضل زيارة عبدالعظيم بن عبدالله الحسني رضي الله عنه ١٨٤
باب ٣ □ فضل بيت المقدس ١٨٥
باب ٤ □ زيارة المؤمنین و آدابها ١٨٦

كتاب العقود والايقاعات

أبواب

المكاسب

١٩١	□ العث على طلب الحلال و معنى الحلال
١٩٣	باب ٢ □ الاجمال في الطلب
١٩٦	باب ٣ □ المبكرة في طلب الرزق
١٩٧	باب ٤ □ جوامع المكاسب المحرمة والمحللة
٢٠٣	باب ٥ □ بيع المصاحف واجر كتابتها و تعليمها
٢٠٤	باب ٦ □ بيع السلاح من أهل العرب
٢٠٥	باب ٧ □ بيع الوقف
٢٠٧	باب ٨ □ استحباب الزرع و الفرس و حفر القلبان و اجراء القنوات و الانهار و آداب جميع ذلك
٢١٠	باب ٩ □ بيع النجس و ما يصح بيعه من الجلد و حكم ما يباع في أسواق المسلمين
٢١٢	باب ١٠ □ الصراني ببيع الغمر و الخنزير ثم يسلم قبل قبض الثمن
٢١٣	باب ١١ □ ما يحل للوالد من مال الولد و بالعكس
٢١٤	باب ١٢ □ ما يجوز للمارأة أكله من الثمرة
٢١٥	باب ١٣ □ ما نهي عنه من أنوع البيع و النهي عن الفتن و الدخول في السوم و النجاش و مبادعة المضطربين و الربح على المؤمن
٢١٧	باب ١٤ □ الاحتكار و التلقي و بيع العاضر للبادي و العربون

أبواب

التجارات و البيوع

٢١٩	باب ١ □ الكيل و الوزن
٢٢٠	باب ٢ □ اقسام الخيار و أحکامها

٢٢٢	باب ٢ □ بيع السلف والنسينة وأحكامها
٢٢٤	باب ٤ □ الربا وأحكامها
٢٢٦	باب ٥ □ بيع الصرف والمراكب والسيوف المحلاة
٢٢٧	باب ٦ □ بيع الشمار والزروع والاراضي والمياه
٢٢٨	باب ٧ □ بيع المرابحة وأخواتها وبيع ما لم يقبض
٢٣٠	باب ٨ □ بيع الحيوان
٢٣١	باب ٩ □ متفقات أحكام البيوع وأنواعها من البيع الفضولي وغيره

أبواب الدين والقرض

٢٣٣	باب ١ □ ثواب القرض وذم من منعه عن المحتاجين
٢٣٥	باب ٢ □ ماورد في الاستدابة
٢٣٧	باب ٣ □ المطل في الدين
٢٣٨	باب ٤ □ إنتظار المعسر وتحليله وأن على الوالي أداء دينه
٢٤٠	باب ٥ □ آداب الدين وأحكامه
٢٤٢	باب ٦ □ الرهن وأحكامه
٢٤٣	باب ٧ □ الحجر وفيه حد البلوغ وأحكامه
٢٤٥	باب ٨ □ الاجارة والقبالة وأحكامها
٢٤٧	باب ٩ □ المزارعة والمسافة
٢٤٨	باب ١٠ □ الوديعة
٢٤٩	باب ١١ □ العارية
٢٥٠	باب ١٢ □ الكفالة والضمان
٢٥١	باب ١٣ □ الصلح
٢٥٢	باب ١٤ □ المضاربة
٢٥٣	باب ١٥ □ الشركة
٢٥٤	باب ١٦ □ الجعالة

أبواب الوقف والصدقات والهبات

٢٥٥	باب ١ □ الوقف وفضله وأحكامه
٢٥٦	باب ٢ □ الحبس والسكنى والمرمى والرقبى
٢٥٧	باب ٣ □ الهبة
٢٥٨	باب ٤ □ السبق والرمادية وأنواع الرهان

أبواب الوصايا

٢٥٩	باب ١ □ فضل الوصية وآدابها وقبول الوصية ولزومها
٢٦٢	باب ٢ □ أحكام الوصايا

أبواب النكاح

٢٦٣	باب ١ □ كراهة العزوبة والتحث على التزويج
٢٦٥	باب ٢ □ فضل حب النساء والامر بعذارتهن وذمهن والنهي عن طاعتهن
٢٦٧	باب ٣ □ اصناف النساء وصفاتهن وشرارههن وخياراتهن والسعى في اختيارههن والدعاء لذلك
٢٧٠	باب ٤ □ أحوال الرجال والنساء ومعاشرة بعضهم مع بعض وفضل بعضهم على بعض وحقوق بعضهم على بعض
٢٧٣	باب ٥ □ جوامع أحكام النساء ونواذرها
٢٧٦	باب ٦ □ الدعاء عند ارادة التزويج والصيغة والخطبة وآداب النكاح والزفاف والوليمة
٢٧٨	باب ٧ □ الذهاب الى الاعراس وحكم ما ينشر فيها

باب ٨ □ آداب الجماع و فضله، والنهي عن امتناع كل من الزوجين منه، وما يحل من الانتفاعات و الحد الذي يجوز فيه الجماع، وساير أحكامه	٢٧٩
باب ٩ □ وجوه النكاح و فيه اثبات المتعة ونواها و جمل شرایط كل نوع منه وأحكامها	٢٨٢
باب ١٠ □ أحكام المتعة	٢٨٥
باب ١١ □ الرضاع و أحكامه	٢٨٧
باب ١٢ □ و طي الصبية و ما يتربت عليه	٢٨٩
باب ١٣ □ أولياء النكاح و ما يشترط في الزوجين لصحة إيقاع العقد	٢٩٠
باب ١٤ □ المهر و أحكامها	٢٩٢
باب ١٥ □ التدليس و العيوب الموجبة للفسخ	٢٩٥
باب ١٦ □ جوامع محرمات النكاح و عللها	٢٩٨
باب ١٧ □ الكفأة في النكاح و أن المؤمنين بعضهم أكفاء بعض و من يكره نكاحه و النهي على العضل	٣٠٠
باب ١٨ □ نكاح المشركين و الكفار و المخالفين و النصاب	٣٠١
باب ١٩ □ اسلام احد الزوجين	٣٠٣
باب ٢٠ □ ما تحرم بسبب الطلاق و العدة، و حكم من نكح امرأة لها زوج	٣٠٤
باب ٢١ □ ما يحرم بالزنا أو اللواط أو يكره و ما يوجب من الزنا فسخ النكاح	٣٠٥
باب ٢٢ □ ما يحرم بالصاهرة أو يكره و ما هو بمنزلة المصاهرة	٣٠٨
باب ٢٣ □ الجمع بين الاختين و بين المرأة و عمتها و خالتها	٣١١
باب ٢٤ □ نوادر العناهي في النكاح	٣١٣
باب ٢٥ □ وطي الدبر	٣١٤
باب ٢٦ □ الخخصة والاستئناء ببعض الجسد	٣١٦
باب ٢٧ □ من يحل النظر اليه و من لا يحل و ما يحرم من النظر والاستماع و اللمس و ما يحل منها و عقاب التقبيل و الاتزان المحرمين	٣١٧
باب ٢٨ □ النظر الى امرأة يربى الرجل تزويجها	٣٢٢
باب ٢٩ □ التفريق بين الرجال و النساء في المضاجع و النهي عن التخلص بالاجنبية ..	٣٢٣
باب ٣٠ □ القسمة بين النساء و العدل فيها	٣٢٥
باب ٣١ □ التشوز و الشقاق و ذم المرأة الناشرة	٣٢٦

باب ٢٢ □ العزل و حكم الانساب و أن الولد للفراش ٣٢٩
باب ٢٣ □ أقل الحمل و أكثره ٣٣١
باب ٢٤ □ اختلاف الزوجين في النكاح و تصديقهما في دعوى النكاح ٣٣٢
باب ٢٥ □ الشروط في النكاح ٣٣٣

أبواب النفقات

باب ١ □ فضل التوسيعة على العيال و مدح قلة العيال ٣٣٤
باب ٢ □ أحكام النفقة ٣٣٧
باب ٣ □ ما يحل للمرأة أن تأخذ من بيت زوجها ٣٣٨

أبواب الأولاد وأحكامهم

باب ١ □ فضل الأولاد و ثواب تربيتهم وكيفيتها ٣٣٩
باب ٢ □ ثواب النساء في خدمة الأزواج و تربية الأولاد و الحمل والولادة ٣٤٣
باب ٣ □ الختان و الخفض و سنن الحمل و الولادة و سنن اليوم السابع و العقيقة والدعاء لشدة الطلق ٣٤٥
باب ٤ □ الأسماء و الكنى ٣٤٨
باب ٥ □ الحضانة و رضاع المرأة للولد ٣٥٠

أبواب الفارق

باب ١ □ الطلق و أحكامه و شرایطه و أقسامه ٣٥١
باب ٢ □ حكم المفقودة زوجها ٣٥٦
باب ٣ □ الخلع و المباراة ٣٥٧

٣٥٨	باب ٤ □ الظهار وأحكامه
٣٦٠	باب ٥ □ الايلاد وأحكامه
٣٦١	باب ٦ □ اللعان
٣٦٣	باب ٧ □ العدد وأقسامها وأحكامها

أبواب الأيمان والندور

باب ١ □ ما يجوز الحلف به من أسمائه تعالى وعتاب من حلف بالله كاذباً وثواب الوفاء بالنذر واليمين	٣٦٥
باب ٢ □ إبرار القسم والمناشدة	٣٦٧
باب ٣ □ ذم كثرة اليمين	٣٦٨
باب ٤ □ أحكام اليمين والنذر والعهد وجواجم أحكام الكفارات	٣٦٩

كتاب الأحكام

أبواب

باب ١ □ اللقطة والضالة	٣٧٧
باب ٢ □ المشتركات واحياء الموات وحكم الحريم	٣٧٨
باب ٣ □ الشفعة	٣٧٩
باب ٤ □ الغصب وما يوجب الضمان	٣٨٠

أبواب القضايا والأحكام

باب ١ □ أصناف القضاة وحال قضاة الجبور والترافع البهم	٣٨١
باب ٢ □ كراهة تولي الخصومة	٣٨٤
باب ٣ □ الرشا في الحكم وأنواعه	٣٨٥

باب ٤	أحكام الولاة والقضاء وآدابهم	٢٨٦
باب ٥	الحكم بالشاهد واليمين	٢٨٧
باب ٦	الحلف صادقاً وكاذباً وتحريف الغير	٢٨٨
باب ٧	أحكام الحلف	٢٨٩
باب ٨	جواب أحكام القضاة	٢٩١
باب ٩	الحكم على الغائب والميت	٢٩٢
باب ١٠	عقاب من أكل أموال الناس ظلماً أو سعى إلى السلطان بالباطل أو تولى خصومة ظالم أو منع مسلماً حقه	٢٩٣

أبواب

الشهادات وما يناسبها

باب ١	الشهادة وأحكامها وعللها وآداب كتابة الحجة وأحكامها	٣٩٥
باب ٢	شهادة الزور وكتمان الشهادة وتحملها وتحريفها وتصحيحها وحكم الرجوع عن الشهادة	٣٩٦
باب ٣	من يجوز شهادته ومن لا يجوز	٣٩٨
باب ٤	شهادة النساء	٣٩٩
باب ٥	القرعة	٤٠٠

أبواب

الميراث

باب ١	سهام المواريث وجموع أحكامها وابطال المول وتعصيب	٤٠٢
باب ٢	شرائط الارث وموانعه	٤٠٦
باب ٣	ميراث الأولاد وأولاد الأولاد والأبؤين وفي حكم الحبوة	٤٠٧
باب ٤	ميراث الإخوة وأولادهما والأجداد والجدات والطعمة للجد	٤٠٨
باب ٥	ميراث الأعمام والأخوال وأولادهما	٤١٠
باب ٦	ميراث الزوجين	٤١١

باب ٧ □ ميراث الخشى و سائر أحكامها و ميراث الفرقى والمهدوم عليهم و ذي الرأسين	٤١٢
باب ٨ □ ميراث من لا وارث له	٤١٤
باب ٩ □ حكم الديمة في الميراث	٤١٥

أبواب الجنایات

باب ١ □ عقوبة قتل النفس و علة القصاص و عقاب من قتل نفسه و كفارة قتل العمد والخطاء	٤١٦
باب ٢ □ من أعن على قتل مؤمن أو شرك في دمه	٤١٩
باب ٣ □ أقسام الجنایات و أحكام القصاص	٤٢٠
باب ٤ □ الجنایات على الأطراف و المنافع	٤٢٣
باب ٥ □ حكم ما تجنيه الدواب	٤٢٤
باب ٦ □ القسامة	٤٢٥
باب ٧ □ الجنایة بين المسلم والكافر والحر والعبد وبين الوالد والولد والرجل والمرأة	٤٢٦

أبواب الدييات

باب ١ □ الديمة و مقاديرها و أحكامها و حكم العاقلة	٤٢٧
باب ٢ □ دييات المنافع والأطراف و أحكامها	٤٢٩
باب ٣ □ دية الجنين و قطع رأس الميت	٤٣١
باب ٤ □ دييات الشجاج	٤٢٣
باب ٥ □ دية الذمي	٤٣٤
باب ٦ □ دية الكلب	٤٣٥

الرموز الواردة في كل الأجزاء

لـى : لامى الصدوق	ع : لعل الشرائع	ب : لقرب الاسناد
م : لتفسير الامام العسكري عليه السلام	عا : لدعائين الاسلام	بشا : لبشرارة المصطفى
ما : لاماى الطوسي	عد : للعقائد	تم : لفلاح السائل
محص : للتحخيص	عدة : للعدة	ثواب : لثواب الاعمال
مد : للعدمة	عم : لاعلام الورى	ج : للاحتجاج
مصبـاح : لمصباح الشريعة	عين : لعيون والمحاسن	جا : لمجالس المفید
مصبـاحـين : للمصباـحـين	غر : لغزـرـ البر	جـشـ : لـفـهـرـسـ النـجـاشـيـ
معـ : لمعـانـيـ الاـخـبـارـ	غـطـ : لـغـيـةـ الشـيـخـ	جـعـ : لـجـامـعـ الـاخـبـارـ
مـكـاـ : لمـكارـمـ الاـخـلـاقـ	غوـ : لـغـوـالـيـ الثـالـاثـيـ	جـمـ : لـجـمـالـ الاـسـبـوعـ
مـلـ : لـكـاملـ الـزـيـارـةـ	فـ : لـتـحـفـ القـوـولـ	جـنـةـ : لـلـجـنـةـ
مـنـهاـ : لـمـنهـاـ	فتحـ : لـفـتـحـ الـابـوابـ	حـةـ : لـفـرـحةـ الفـرـىـ
مـهـجـ : لـمـهـجـ الدـعـوـاتـ	فرـ : لـفـتـسـيـرـ فـرـاتـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ	خـتـصـ : لـكتـابـ الـاـخـتـصـاـصـ
نـ : لـمـيونـ أـخـبـارـ الرـضـاعـ	فسـ : لـفـتـسـيـرـ عـلـىـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ	خـصـ : لـمـتـخـبـ الـبـصـافـ
نبـهـ : لـتـبـيـهـ الـخـاطـرـ	فضـ : لـكتـابـ الـرـوـضـةـ	دـ : لـلـعـدـدـ
نجـمـ : لـكتـابـ الـجـوـمـ	قـ : لـكتـابـ الـعـيـقـ الرـفـوـيـ	سـرـ : لـلـسـرـائـرـ
نصـ : لـكـفـاـيـةـ	قبـ : لـمـنـاقـبـ اـبـنـ شـهـرـأـشـوبـ	سـنـ : لـمـلـحـانـ
نهـجـ : لـنهـجـ الـبـالـاغـةـ	قبـسـ : لـقبـسـ الـمـصـبـاحـ	شاـ : لـلـاـرـشـادـ
نىـ : لـنـيـةـ النـعـانـىـ	قـضاـ : لـقـضـاءـ الـحـقـوقـ	شفـ : لـكـشـفـ الـبـقـينـ
هدـ : لـلـهـدـاـيـةـ	قلـ : لـاقـيـالـ الـاعـمـالـ	شـىـ : لـفـتـسـيـرـ العـيـاشـىـ
يبـ : لـتـهـذـيـبـ	قيـةـ : لـلـدـرـوعـ	صـ : لـقـصـصـ الـأـنـبـيـاءـ
بعـ : لـلـخـرـلـجـ	كـ : لـأـكـالـ الدـينـ	صـاـ : لـلـاـسـبـيـصـارـ
يدـ : لـتـوـحـيدـ	كاـ : لـلـكـافـيـ	صـبـاـ : لـمـصـبـاحـ الزـائرـ
يرـ : لـبـصـائرـ الـرـجـاتـ	كـشـ : لـرـجـالـ الـكـشـىـ	صـحـ : لـصـحـيقـةـ الرـضـاعـ(ـ)
يفـ : لـطـرـاطـفـ	كـشـفـ : لـكـشـفـ الـقـمـةـ	ضـاـ : لـفـقـةـ الرـضـاعـ(ـ)
يلـ : لـفـضـاـلـ	كـفـ : لـمـصـبـاحـ الـكـفـعـيـ	ضـوءـ : لـضـوءـ الشـهـابـ
ينـ : لـكـلـبـيـ الـحـسـينـ بـنـ سـعـيدـ اوـ	كنـزـ : لـكـنـزـ جـامـعـ الـفـوـانـدـ وـ تـأـوـيلـ	ضـهـ : لـرـوـضـةـ الـأـعـظـينـ
لـكتـابـهـ وـالـنـوـادرـ	الـآـيـاتـ الـفـالـهـرـةـ مـعـاـ	طـ : لـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ
يهـ : لـمـنـ لـايـحـضـرـهـ الـفـقـيـهـ	لـ : لـخـصـالـ	طـاـ : لـامـانـ الـأـخـطـارـ
	لـدـ : لـبـلـدـ الـأـمـيـنـ	طـبـ : لـطـبـ الـأـمـةـ